

شرح نجاشي  
على متن تهذيب المنسوب



وَرِزْقُنَا بِالنَّقْسَطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ  
(قرآن كريم)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن أحق ملبيزين بنشره منطق القاصي والماضي ، ويتوشح بذلكه ضداً و  
الكتب والدفاتر ، حمد الله جلا جلاله على آلامه المزهدة الرياض . وشكراً عظيماً  
نواه على نعماه المترعة الحياض ، الذي شرف نوع الإنسان بحلية الأدراك وزينة  
الأفهام ، وخصصه بدرج درر المعانى في جواهر الألفاظ على شرط الاقتنام ؟  
ثم الصلاة على المميز من بين الرسل عليهم الصلاة والسلام بفضل نسخ الشرائع  
والأحكام ، وعموم الرسالة إلى كافة الأنام محمد المبعوث لأنمام مكارم الكرام الذي  
أوصى جوامع الكلم : الظاهره البيان ، وأوحى إليه يدائع الحكم الباهرة البرهان  
صلى الله عليه وسلم على آلها وأصحابها المحمودين على الاتباع والتصديق ، المسعودين  
في مناهج الصدق على التحقيق . (وبعد) فيقول المقير إلى الله الغنى عبيد الله  
ابن فضل الله الخبيصي قدر الله له السادة . ورزقه الحسنى وزيادة : لمارأى  
الختصر المسى بالتهذيب المنسوب إلى أفضلي المحققين وأكمل المؤخرین ، جامع  
البيان والمعانى ، سعد الملة والدين مسعود التفتازاني سقى الله ثراه ، وجعل الجنة  
مثواه كتاباً مشتملاً على أكثر مسائل الرسالة الشمية في تهديد القواعد المنطقية ،  
وكان الحصولون عن فهم مسألة الصعبية في الاضطراب والاضطرار . لغاية إيجاز  
الالفاظه ونهاية الاختصار شرحته شرعاً بين مضلاتها ، ويفسر مشكلاته ، خالياً  
عن التطويل والاكتثار ، لتأديتها إلى الامالل والاضمار موشحاً بدعاء من أيده  
الله تعالى بالنفس القدسية ، والفضائل الانسية ، وشرف أرائك السلطة بمحضره  
الشمام ، وآتاه الملك والحكمة وعلمه ما يشاء ، ووقفه لتشيد قواعد الدين ، ودفع

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### مقدمة

صلام المعانى<sup>(١)</sup> لأهل اليقين ، وخصصه باللطف العظيم والخلق العظيم ، بحيث يشار إليه ماهذا بشرأ إن هذا إلا ملك كريم ، وهو المولى السلطان الأعظم ، أخلاقان الأعدل والأكرم ، ناصب رايات العدل والأنصاف ، قامع آثار الظلم والاعتساف ، حبي ما ثر السنة النبوية ، منفذ أحكام الله المصطفى به ؛ هو الذي يعز الدين بالسيف والسنان ، وينصره بالحجارة والبرهان ، تلأللت على صفحات الأيام آثار معتدله وسلطانه ، وتهافتت على وجنت الآلام أبوار مكرمه وإحسانه . السلطان المطاع الطبع للشرع الشريف ، غياث الحق والسلطنة والدنيا والدين عبد اللطيف ، خلد الله ملوكه وسلطانه وأعلى كلبه و شأنه ، وانصر جيشه وأعوانه في دولة دائمة ، وسلطنة قائمة ، وقدر منيع ، وشأن رفيع ، وسميته بد (التهذيب في شرح التهذيب) راجياً من الله تعالى أن يكتسى من يمانن قبولة يمنة الاقبال ، ويرتدى من ملامح نظره برداء العز والجلال ، إن الله ولـ التوفيق وبتحقيق الأمنية حقيق ، وهذا أنا أشرع في المقصود . بعون الملك المبود . فأقول :

قد جرت عادة أصحاب التصانيف بأن يذكروا قبل الشروع في المقصود بعضًا من الكلام ويسمونه مقدمة الشروع في العلم كتعريف العلم وبيان الحاجة إليه وموضوعه فمن أجل ذلك صدر المصنف هذا الختصر بها فقال بعد الفراغ من الخطبة .

(مقدمة) أي هذه مقدمة ، وهي بكسر الدال مأخوذة من قدم لازماً بمعنى

(١) قول الشارح (المعانى) بالنون كذا بالنسخة التي بايديناو النسخة التي كتب عليها السوق (المعالى) باللام اه مصححة .

## العلمُ إنْ كَانَ إِذْعاناً لِلنَّسْبَةِ فَتَصْدِيقُهُ ،

تقدّم ، كما يقال مقدمة الجيش للجماعة المتقدّمه منه ، وقيل من قدم متقدّماً لأنّ معرفة الأمور المشتملة عليها المقدمة يجعل الشارع ذا بصيرة فكأنّها تقدّمة على أقرانه وفيه تكلف ، وقيل هي بفتح الدال اسم مفعول من المتقدّم فان هذه المباحث جملت مقدمة على غيرها ، وفيه إيهام خلاف المقصود للتأدية فتح الدال الى تقديم هذه المباحث يجعل جاعل لا بالاستحقاق الذاتي وهو خلاف المقصود ، وبالمجمل المراد بالمقتبسة هنا ما يتوقف الشرع في مسائل العلوم عليه . وهي مشتملة على بيان الحاجة إلى المنطق وتعريفه وموضوعه وستعرف وجه توقف الشرع على كل واحد من هذه الامور في موضعه . ولما كان بيان الحاجة المنساق إلى تعریف المنطق موقفاً على تقسيم العلم إلى قسمية شرع في التقسيم فقال (العلم) وهو الادراك مطلقاً ( ان كان إذعاً للنسبة ) الحكمية(تصديق) وهي إذعان النسبة ادراكها على وجه يطلق عليه اسم التسلیم والقبول ، والادراك على الوجه المذكور يسمى حکماً ؛ فالصدقیق على تعریفه هو الحكم فقط كما هو مذهب الحنفاء فيكون بسطاً لكن يشترط في وجوده ثلاثة تصورات تصوّر المحكوم عليه وتصوّر المحكوم به وتصوّر النسبة الحكمية ، وأنماقلنا الادراك على الوجه المذكور هو الحكم لأنّ الحكم على ماذكره القوم هو إدراك أن النسبة واقعة أو ليست بواقعة ولا شك أن من إدراك النسبة الإيجابية على وجه يطلق عليه اسم التسلیم فقد إدرك أنها واقعة ، وكذلك من إدراك النسبة السلبية على الوجه المذكور فقد إدرك أنها ليست بواقعة ولما كان محصل ماذكره القوم راجعاً إلى الأذعان عبر عنه التصصف بالاذعان اختصاراً في العبارة وإثباتاً للفرق بين ادراك النسبة الذي هو من قبيل التصور وبين إذعان النسبة الذي هو من قبيل التصدیق بأوضح وجه وأوجزه فان ادراك النسبة على وجه يطلق عليه اسم التسلیم وإدراك النسبة فقط لا على هذا الوجه متغيران سيفي الجملة ان الخبرة المشكورة فان المغيرة هنا بلشت مبلغ الوضوح لوجود ادراك النسبة

## وَإِلَّا فَتَصَوَّرَ ،

فيها دون اذاعتها اذ الشاك في النسبة متعدد بين وقوعها واللا وقوعها فقد حصل له ادراك النسبة قطعاً لكن لم يحصل له اذاعتها . وعندما تأتي المتنطين أن التصديق منركب الحكم اما ادراك أو فعل فان كان ادرا كا فالتصديق منركب من تصورات أربعة تصور الحكم عليه وتصور الحكم به وتصور النسبة الحكمية والتصور الذي هو الحكم ، واما وقع التصور موصفاً بالحكم ومضافاً إلى سائر الأجزاء الالان التصور الحكم عليه ليس بعينه هو الحكم عليه وكذا التصور الحكم به وتصور النسبة الحكمية وأما الادراك الذي حصل لنا بعد تصوير الطرفين والنسبة فهو عين الحكم فإذا جعل الحكم صفة له فقبل التصور الذي هو الحكم ثم اذا حصل هذا الادراك حصل التصديق ولم يتوقف على تصوير ذلك الادراك وان كان فعلاً والفعل مغاير للادراك إذ الادراك انفعال والفعل يغايره فحينئذ يكون التصديق منركب من التصورات الثلاثة والحكم ، واذا لم يكن الحكم ادرا كا لم يكن تصور الان التصور قسم من الادراك وانتفاء المقسم يوجب انتفاء الاقسام (والا) أي وان لم يكن العلم اذاعنا للنسبة (تصور) ويقال له التصور السادس فادراك<sup>(١)</sup> كل واحد من الحكم عليه وبه تصور فقط وكذا ادرا كهما مما بلا نسبة أو من نسبة اما تقديرية كالحيوان الناطق وغلام زيد واما زامة غير خبرية كالضرب او جبرية مشكوكه فان كل ذلك من التصورات السادسة لعدم اذاعان النسبة فيه . فان قلت : التصور مقدم على التصديق طبعاً فلم أخره وضعاً قلت : ان عنيت بتقديم التصور على التصديق أن ذاته متقدمة

(١) قوله فادراك الخ ذكر الشارح سبعة أمثلة وقد يجتمع في تصديق واحد أربعة عشر تصوراً نحو قوله أبوك رجل طيب فاكرمه والمركب الاضافي أربعة والتوضيق اربعة والانشائى ثلاثة : النسبة المشكوكه والموهومه والتخيلة تأمل

وَيَنْقَسِمُ إِلَى الصَّرُورَةِ وَالْإِكْتِسَابِ بِالنَّظَرِ، وَهُوَ  
مُلَاحَظَةُ الْمَعْقُولِ لِتَحْصِيلِ الْمَجْهُولِ ،

على التصديق فسلم لكنه غير منيد لأن تقديم التصديق هنا في التعريف والتعريف ليس بحسب الذات بل بحسب المفهوم وإن عنيت به أن مفهومه مقدم على مفهوم التصديق فمنع لأن القيود في مفهوم التصديق وجودية وفي مفهوم التصور عدمية وتصور الوجود سابق على تصور العدل فأخر التصور في التعريف لأنه بحسب المفهوم وقدم في الأقسام والآحكام لأنها بحسب الذات . لا يقال أن انتسبة كما تطلق على النسبة الحكمية كذلك تطلق عند النسبة الوصفية والإضافية فتكون من الألفاظ المشتركة وهي لا تستعمل في التعريفات لأنها تقول المشهور الكثير الاستعمال هو الأول على أن الأذعان لا يتصور إلا في النسبة الحكمية فالقرينة تجوزه ( وينقسمان ) أي التصور والتصديق ( بالضرورة ) أي بحسب الضرورة ( إلى الضرورة ) وهي التي لم يتوقف حصولها على نظر وكسب كتصور الحرارة والبرودة وتأتي التصديق بأن النفي والاثبات لا يجتمعان ولا يرتفعان ( و ) إلى ( الاكتساب بالنظر ) وهو ما يخالف الضرورة كتصور العقل والأنسان وكالصدق بان العالم حادث .

وإنما كان تقسيم التصور والتصديق إلى الضروري وال可疑 ضروري لأنهما لو لم ينقسما اليهما لكان الجميع إما بديهيًا أو كسيبيا وبالتالي باطل بقسمييه فكذا المقدم أما الملازمة ظاهرة وأما بطليزن القسم الأول من التالي فلا اختيارنا في بعض التصورات وبعض التصدبيقات إلى كسب ونظر كما مر وأما بطليزن القسم الثاني منه فلبياهة بعض التصورات وبعض التصدبيقات على ما مر ( وهو ) أي الاكتساب بالنظر ( ملاحظة المعقول لتحصيل المجهول ) كملاحظة الحيوان والناطق المعلومين لتحصيل المجهول وملاحظة المقدمتين المعلومتين لتحصيل النتيجة المجهولة والمراد بالمعقول هنا المعلوم فإن العلم في هذا الفن مفسر بحصول صورة الشيء في العقل

وقد يقع فيه الخطأ ، فاحتياج إلى قانون ينصر عنده ،  
وهو المنطق .

( وقد يقع فيه ) أي في ذلك الاكتساب ( الخطأ ) لأن الفكر ليس بصواب دائمًا كيف وقد يناقض المقالة بعضهم بعضًا بل الإنسان الواحد يناقض نفسه فاحتياجنا إلى قانون عاصم عن الخطأ مفيد لطرق اكتساب النظريات من الضروريات . وذلك القانون هو المنطق فعلم من هذا أن الناس في أي شيء يحتاجون إلى المنطق . وذلك بيان الحاجة المستلزم لتعريف العلم برسمه إذ يعلم من بيان الحاجة غاية العلم والتعريف بالغاية رسم فإذا أدرج المصنف التعريف في بيان الحاجة كما سيجيء . والحاصل أن العلم بما تصور ساذج أو تصديق وكل واحد من التصور والتصديق ينقسم بحسب الضرورة والكسبي والكسبي مستفاد من الضروري بطريق الاكتساب وقد يقع في الاكتساب الخطأ لأن الفكر ليس بصواب دائمًا ( فاحتياج إلى قانون ينصر عنه وهو المنطق ) هذا تعريف المنطق المدرج <sup>(١)</sup> في بيان الحاجة وإنما كان المنطق قانونًا لأن مسائله قوانين كلية منطبقة على جزئيات كذا إذا علم أن الموجبة الكلية تنعكس موجبة جزئية علم أن كل إنسان حيوان ينعكس إلى بعض الحيوان إنسان وكذا نظائره . قلن قلت : المنطق نفسه ليس عاصمة عن الخطأ بل العاصم مراعاته فكيف يطلق العاصم عليه ؟ . قلت : هذا الإطلاق مجازي وفيه من التأكيد والبالغة ما لا يخفى وإنما كان الشروع في مسائل العلم موقوفًا على بيان الحاجة لأن الشارع في العلم لم يعلم الغرض من العلم لكان طلبه عبئًا ، وعلى تعريف العلم لأنّه لم يتمكن من ذلك العلم أولاً لما كان على بصيرة في

(١) قول الشارح المدرج الخ) فيه أن الحاجة هي عصمت الذهن عن الخطأ في الفكر وقد أخذت في تعريفه على أنها خاصة له حيث عرف بأنه قانون تنصيص مراعاة الذهن عن الخطأ في الفكر وحيث تكون الحاجة مدرجة في التعريف عكس ماقاله الشارح أم . مصححة .

وَمَوْضِعُهُ الْمَعْلُومُ التَّصْوُرِيُّ وَالتَّصْدِيقِيُّ حَيْثُ يُوَصَّلُ  
إِلَى مَطْلُوبِ تَصْسُورِيٍّ فَيُسَمِّيُ مُعَرَّفًا، أَوْ تَصْدِيقِيٍّ  
فَيُسَمِّيُ حَجَّةً.

طلبه وإذا تصوره برمته حصل له العلم الاجمالي بمسائل ذلك العلم حتى إن كل مسألة من هذا العلم ترد عليه يعلم أنها منه . ولما فرغ من بيان الحاجة المنساق إلى تعریف العلم برسمه شرع في بيان موضوع العلم فقال : (موضوعه) أي موضوع المنطق (المعلوم التصوري) كالживان والناطق مثلا (و) المعلوم (التصديق) كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث أي موضوع المنطق هذان المعلومان لا مطلقا بل من (حيث) ان ذلك المعلوم التصوري (يوصل إلى مطلوب تصوري) كالانسان مثلا (فيسمى) ذلك الموصى إلى المطلوب التصوري (معرفاً) وقولا شارحاً (أو) من حيث ان ذلك المعلوم التصديق يوصل إلى مطلوب (تصديقي) كقولنا العالم حادث مثلا (فيسمى) ذلك الموصى المطلوب التصديق (حججاً) ودليلا فانحصر المتصود الأصلي من هذا الفن في الموصى إلى التصور والتتصديق وإنما كان المعلوم التصوري والتتصديق موضوع المنطق لأنّه يبحث في المنطق عن أعراضها الذاتية وما يبحث في العلم عن أعراضه الذاتية فهو موضوع العلم وإنما قلنا يبحث في المنطق عن الأعراض الذاتية للمعلوم التصوري والتتصديق لأن المنطق يبحث عنهمما من حيث الآيصال إلى محمول تصوري أو تصديقي كما من ذلك الحقيقة عارضة للمعلومين المذكورين ، ووجه توقف الشروع على موضوع العلم أن العلوم لا تتميز زيادة عيز إلا بتمييز الموضوعات . فان علم الفقه مثلا إنما امتاز عن علم أصول الفقه لأن موضوعهما متباينان فموضوع الفقه أفعال المكلفين لأن الحقيقة يبحث عنها من حيث الخل والحرمة والصحة والفساد وموضوع الأصول الأدلة السمعية لأن الأصولي يبحث عنها من حيث استنباط الأحكام الشرعية منها فلو لم يعلم الشارع أن موضوع العلم أي شيء هو لم يتميز العلم المطلوب عنده زيادة عيز ولم يكن له في طابه زيادة بعذرة .

## فصل

دلالةُ اللفظِ على تمامِ ما وُضِعَ لهُ مُطابقةٌ، وَعَلَى جُزْءِهِ  
تَضَمَّنُ، وَعَلَى اخْتَارِجِ التِّزَامِ،

### (فصل) في تعریف الدلالات الثلاث وأحكامها

وهو حقيق بالتقديم بعد الفراغ من المقدمة لأنحصر نظر النطق في مفهوم  
الموصل وتوقف إيقاد المعنى واستفادتها على الألفاظ وكون الألفاظ منظوراً فيها  
من حيث أنها دلائل المعنى فلذا قدم الكلام في الدلالة فقال (دلالة النطق على تمام  
ما وضـعـ ) اللـفـظـ (ـلـهـ مـطـابـقـةـ) لـنـطـاقـ الـفـظـ وـالـمـعـنـىـ كـدـلـالـةـ الـأـنـسـانـ عـلـىـ الـحـيـوانـ  
الـنـاطـقـ فـالـدـلـالـةـ كـوـنـ الشـيـءـ بـحـالـةـ يـلـزـمـ مـنـ الـعـلـمـ بـهـ الـعـلـمـ بـشـيـءـ آخـرـ وـالـوضـعـ جـمـعـ  
الـشـيـءـ باـزـاءـ آخـرـ بـحـيثـ إـذـ فـهـمـ الـأـوـلـ فـهـمـ الـثـانـيـ (ـوـ) دـلـالـتـهـ (ـعـلـىـ جـزـئـهـ) أيـ  
جزـءـ الـمـعـنـىـ الـمـوـضـعـ لـهـ (ـتـضـنـ) لـكـونـ الـجـزـءـ فـضـنـ الـمـعـنـىـ الـمـوـضـعـ لـهـ كـدـلـالـةـ  
الـأـنـسـانـ عـلـىـ الـحـيـوانـ أـوـ الـنـاطـقـ (ـوـ) دـلـالـتـهـ (ـعـلـىـ اـخـتـارـجـ) عـنـ الـمـعـنـىـ الـمـوـضـعـ لـهـ  
(ـالـزـامـ) لـكـونـ اـخـتـارـجـ لـازـمـاـ لـمـعـنـىـ الـمـوـضـعـ لـهـ كـدـلـالـةـ الـأـنـسـانـ عـلـىـ قـابـلـ الـعـلـمـ  
وـصـنـعـةـ السـكـنـاتـةـ فـاـنـ الـقـابـلـيـةـ المـذـكـورـةـ خـارـجـةـ عـنـ الـمـعـنـىـ الـمـوـضـعـ لـهـ لـكـنـهاـ لـازـمـةـ  
لـهـ هـكـذـاـ وـقـعـ فـيـ كـتـبـ الـقـومـ ،ـ وـفـيـ بـحـثـ لـأـنـ الـقـابـلـيـةـ المـذـكـورـةـ لـاـ تـصـلـحـ مـثـالـاـ  
لـالـدـلـولـ الـالـتـزـائـيـ إـذـ لـاـ يـلـزـمـ مـنـ تـصـورـ مـعـنـىـ الـأـنـسـانـ تـصـورـهـ عـلـىـ مـاـ لـاـ يـخـفـيـ .ـ  
وـيـكـنـ أـنـ يـجـابـ عـنـهـ بـأـنـ الـلـزـومـ بـيـنـ الـأـنـسـانـ وـالـقـابـلـيـةـ المـذـكـورـةـ هوـ الـلـزـومـ بـيـنـهـ  
ـبـالـمـعـنـىـ الـأـعـمـ وـهـوـ أـلـاـ يـكـونـ تـصـورـ الـلـزـومـ قـطـ كـافـيـاـ فـيـ جـزـمـ الـعـقـلـ بـالـلـزـومـ بـيـنـ الـلـازـمـ  
ـوـالـلـزـومـ بـلـ لـاـ بـدـ فـيـهـ مـنـ تـصـورـهـاـ حـتـىـ يـحـصـلـ جـزـمـ الـعـقـلـ بـالـلـزـومـ بـيـنـهـماـ وـالـلـزـومـ  
ـبـهـذـاـ الـمـعـنـىـ بـيـنـ الـمـعـنـىـ الـمـوـضـعـ لـهـ وـبـيـنـ الـقـابـلـيـةـ المـذـكـورـةـ ظـاهـرـ لـأـمـرـيـةـ فـيـهـ فـاـنـ  
ـالـعـقـلـ بـمـدـ تـصـورـ الـأـنـسـانـ وـالـقـابـلـيـةـ المـذـكـورـةـ لـاـ يـتـوقـفـ فـيـ الـلـزـومـ بـيـنـهـماـ وـاعـلـمـ أـنـ  
ـهـذـاـ الجـوابـ حـسـنـ إـلـاـ أـنـهـ يـجـبـ اـعـتـارـ الـلـزـومـ بـيـنـهـماـ بـالـمـعـنـىـ الـأـعـمـ فـيـ الدـلـالـةـ

## وَلَا بُدَّ مِنَ الْلَّزُومِ عَقْلًا أَوْ عُرْفًا،

الالتزامية لكنه مختلف فيه بل المحققون<sup>(١)</sup> على أن هذا الازم غير معتبر والعتبر هو الازم بين المعنى الأخص وهو الذي يكفي فيه تصور الملزم فقط في جزم العقل بالازم فالصواب أن يمثل بزوجية الاثنين وهذا البحث وان كان مناقشة في المثال وهو ليس بدأب الطالب إذ يكفي في التمثيل افتراض سواء طابق الواقع أو لا لكن غرضنا ايراده التنبيه على أن المعتبر في الدلالة الالتزامية أي لازم ، ثم الدلالة الالتزامية لما كانت دلالة الفظ على الخارج واللفظ لا يدل على كل أمر خارج والا لازم أن يكون كل لفظ موضوع لمعنى دالا على معان غير متنائية وهو باطل فلا بد للدلالة على الخارج من شرط وأشار اليه قوله ( ولا بد ) في الدلالة الالتزامية (من الازم) بين مسمى الفظ والخارج اما (عقلاء) كالازم بين الاثنين والزوجية فإنه بحسب المقل ولا يشترط الازم الخارجى لأنه لو كان شرطاً لم يتحقق الالتزام بدونه وليس كذلك فان المعنى يدل على البصر التزاماً لأنه عدم البصر عما من شأنه أن يكون بصيراً فيكون البصر لازماً للمعنى في الذهن مع المماندة بينهما في الخارج (أو عرفاً) كالازم بين الغيث والتبت فإنه بحسب المعرف لا بالعقل لتحقق التخلف . واعلم أن اعتبار الازم المعرف خروج عن الفن فان الازم المعتبر عند المحققين هو الازم بين المعنى الأخص كما ذكرنا وليس الازم بين المعنى

(١) ( قول الشارح بل المحققون الخ ) يأتى في العطار عن المروى عند قول المصنف ولا بد من الازم عقلاً أو عرفاً انه لا يسوغ إسقاط الازم المعرف من الاعتبار والازم خروج المجازات والكلمات المعتبرة في المخاورات مع اضطراره إلى صيغة أسر الدلالة الالتزامية يا به عموم قواعد الفن اهـ، فان قيل ان المعرف مختلف بحسب العادة رد بأن الدلالة الوضعية تختلف باختلاف الظروف ولم يقل احد بسقوطها عن الاعتبار بهذا الاختلاف وعليه فالتحقيق مذهب الامام من اعتبار الازم بين المعنى الاعجم من باب أولى حيث اعتبر الازم المعرف اهـ .

وَتَلَزِمُهُا الْمُطَابَقَةُ وَلَوْ تَقْدِيرًا ، وَلَا عَكْسًا .

### فصل

والموضوع إن قصد بجزء منه الدلاله على جزء المعنى فمركب : إما تام : خبر أو إنشاء . وإما ناقص : تقيدى

الاعم معتبراً فضلا عن اللزوم العرف فعم اعتبار اللزوم العرف عند علماء المانى فكان المصنف بعهم . واذ قد فرغ من تحديد الدلالات الثلاث شرع في بيان التلازم بينهما و عدمه فقال (وتلزمها) أي التضمن والالتزام (المطابقة ولو تقديرأ) فإنه متى تحققت لازهما تابع لها والتابع من حيث أنه تابع لا يتحقق بدون المتبع (لا عكس) أي لا يلزم المطابقة لتحققها فيما إذا كان اللفظ موضوعاً لمعنى بسيط بدون التضمن وفيما إذا لم يكن لمعنى اللفظ لازم بحيث يلزم من تصور المعنى تصوره بدون الالتزام واعلم أن التضمن لا يستلزم الالتزام وبالعكس أما الأول فلنجواز أن يكون من المعنى المركبة ما لا يكون لازم ذهني فهناك تضمن بدون الالتزام ، وأما الثاني فلنجواز أن يكون للمعنى البسيط لازم ذهني فهناك الالتزام بدون التضمن .

### (فصل) في مباحث الألفاظ

(د) اللفظ (الموضوع) للمعنى بالطابقة اما مركب او مفرد لانه (ان قصد بجزء منه) أي من اللفظ (الدلالة على جزء المعنى) المقصود (فر كب) وهو (اما تام) ان صح السكت عليه بالا يكون مستدعاً للفظ آخر كاستدعاء الحكم عليه المحكوم به وبالعكس والتام (خبر) ان احتمل الصدق والكذب من حيث هو و هو العدة في باب التصديقات (أو إنشاء) ان لم يتحمل ذلك (اما ناقص) عطف على قوله اما تام . والمركب الناقص أي الذي لا يصح السكت عليه اما (تقيدى) ان كان الثاني قيداً للاول

أو غيره — وإلا فمفرد ، وهو إن استقلَّ فَعَ الدلالة  
بِهِيئَتِهِ عَلَى أَحَدِ الْأَزْمِنَةِ كَلِمَةً ، وَبِدُونِهَا .

كما في العبارة والحيوان الناطق وهو المدة في باب التصورات (أو غيره) إن لم يكن الثاني قيداً للأول كالمركب من اسم وأداة أو كلة وأداة (وإلا) وإن لم يقصد بجزء من اللفظ الدلالة على جزء المعنى المقصود (فرد) كجزء الاستئثار وزيد عبد الله والحيوان الناطق علمن ، فالفرد أربعة أقسام فان قلت : ما الفرق بين القسمين الآخرين قلت : الفرق أن عبد الله العلم لا يدل جزء لفظه على جزء المعنى المقصود إذ ليس شيء من الجذرين دالا على شيء من الذات المشخصة وأما الحيوان الناطق علماً فidel جزء لفظه على جزء المعنى المقصود لكن تلك الدلالة ليست بمقصودة بيانه أن الحيوان الذي هو جزء اللفظ دال على مفهومه ومفهوم جزء الماهية الإنسانية والماهية الإنسانية جزء المعنى المقصود الذي هو الشخص الانساني فالحيوان دال على جزء المعنى المقصود لأن جزء الجزء فيكون الحيوان دالا على جزء المعنى المقصود لكن تلك الدلالة ليست بمقصودة تأمل ( فهو ) أي المفرد (إن استقل ) بالأخبار به وحده ( فمع الدلالة بهيئته ) وصيغته ( على أحد الأزمنة ) الثلاثة ( كله ) زعند التحاة فعل وقوله فِيمَ الدلالة الفاء في جواب الشرط ومع الدلالة حال من العمير في استقل و قوله كله خبر مبتدأ محنوف والتقدير فهو حال كونه مع الدلالة على أحدها كله فبقيد الاستقلال يخرج الأداة ، وبقيد الدلالة على أحد الأزمنة الثلاثة يخرج الاسم المخرج الاسم الذي لا يدل على الزمان أصلاً ، وبقيد الهيئة واصيغة يخرج الاسم الذي يدل على الزمان لكن لا بهيئته وصيغته بل بحسب جوهره ومادته كازمان والامس والسبوح والشبوق فان دلالتها على الزمان بموادها وجواهرها بخلاف الكلمة فان دلالتها على الزمان بحسب الهيئة ، ولذا اختلف الزمان عند اختلاف الهيئة كضرب بضربي ضرب مع اتحاد مادتهما وأحد الزمان عند اتحاد الهيئة كذهب وضرب مع اختلف مادتهما ( وبدونها ) عطف على قوله فمع الدلالة أي المفرد إن استقل فان كان

اسم ، وإنما فَادَةُ . — وأيضاً إن اتحدَ معناه فَعَ تشَخصه  
وَضِعَا عَلَمْ ، وَبِدُونِه مُتَوَاطِئٌ إِنْ تَسَاوَتْ أَفْرَادُهُ ، وَمُشَكِّكٌ  
إِنْ تَقَوَّتْ إِمَامًا بِأُولَيَّةٍ أَوْ أُونَوِيَّةٍ ، وَإِنْ كَثُرَ مَعْنَاهُ فَإِنْ  
وَضِعَ لِكُلِّ فَمُشَتَّكٌ ، وإنما

مع الدلالة بهيئته على أحد الأزمنة فهو كلام كامن ، وإن كان بدون تلك الدلالة فهو  
(اسم ، وإنما) أي وإن لم يستقل بالاختبار به وحده (فَادَة) وعند النجاة حرف (و)  
المفرد ينقسم (أيضاً) إلى أقسام : النَّلَمْ والمتواطئُ والمشككُ المشتركُ والمتقولُ  
والحقيقة والجاز لانه (إن اتحد معناه فَعَ تشَخصه) أي تشخيص ذلك المعنى (وضعاً)  
لا عارضاً (علم) كزيف وعمر وأمثالهما (وبدونه) عطف على قوله فَعَ تشَخصه  
أي المفرد ان اتحد معناه فان كان مع تشخيص ذلك المعنى فهو علم وإن كان بدون  
تشخيص فهو اما (متواطئ ان قساوت أفراده) الذهنية والخارجية في حصوله  
وصدقه عليها كالانسان والشمس فان صدقهما على أفرادها الذهنية والخارجية بالسوية  
وليس بعض الأفراد أولى من بعض ، وسي متواطئاً لتوافق الأفراد في معناه من  
التواء وهو التوافق (و) اما (مشكل ان تقاوَتْ) الأفراد في حصوله وصدقه  
عليها بأن كان حصوله في بعض الأفراد أولى من بعض وذلك التفاوت اما (أوليَّة)  
كالوجود فإنه في الواجب قبل حصوله في الممكن (أوليَّة) بالجملة عطف على قوله  
أوليَّة أي التفاوت اما بأوليَّة كامن وإنما بأوليَّة كالوجود أيضاً فإنه في الواجب أنت  
أوليَّة وتقسيمه بالمشكلات لأن النظر فيه مشكل هل هو متواطئ من حيث اتفاق  
أفراده في أصل المعنى أو مشترك من حيث اختلاف أفراده بأوليَّة أو غيرها ( وإن  
كثير ) عطف على قوله ان اتحدأي ان كثُر معنى المفرد فلا يخلو من أن يكون المفرد  
بوضعاً لـ كل من المعانى الكثيرة أولاً (فإن وضعاً) المفرد (الكل) من المعانى  
الكثيرة (مشترك) كالماءين (والآ) أي وإن لم يوجد لـ كل من المعانى بل وضعاً معنى  
ثم استعمل في معنى آخر لمناسبة فلا يخلو من أن يكون استعمال المشتراف المعنى الثاني

فَإِنْ اشْتَهِرَ فِي الشَّانِ فَنَقُولُ يُذْسَبُ إِلَى النَّاقِلِ ، وَالْأَدَاءُ  
فِي حَقِيقَةٍ وَمَجَازٍ .

### فصل

المفهومُ إِنْ امْتَنَعَ فَرْضُ صِدْقَهُ عَلَى كَثِيرِينَ فَجُزِئُ وَالْأَدَاءُ  
فَكُلِّيٌّ :

دون الاول والا (فإن اشتهر في) المعنى (الثاني) وترك استعماله في الاول (فبنقول  
ينسب إلى الناقل) فإن كان الناقل شرعاً فبنقول شرعاً كالصلة والصوم وان كان  
اصطلاحاً فبنقول اصطلاحاً كالفاعل والمفعول وان كان عرفاً فعرف كالدابة لذات  
القوائم الأربع (والآباء) وإن لم يشتهر في المعنى الثاني ولم يتم ترك استعمال في — الأول  
(حقيقة) <sup>(١)</sup> إن استعمل في المعنى الاول كالأسد للحيوان المعلوم (ومجاز)  
ان استعمل في المعنى الثاني كالأسد للرجل الشجاع .

### (فضل) في مبادى التصورات

(المفهوم) وهو الحال في المقل اما جزئي راما كل لانه بمجرد حصوله في العقل (ان  
امتنع) عند العقل (فرض صدقه على كثيرين فجزئي) حقيقى كذات زيد فهذا  
حصل عند العقل استحال فرض صدقه على كثيرين (والآباء) أي وإن لم يمتنع بمجرد  
الحصول فرض صدقه على كثيرين (فكلي) فالكلية امكان فرض  
الاشتراك والجزئية استحالاته فان قلت: الجزئي لا يمتنع بمجرد حصوله في العقل فرض  
صدقه على كثيرين وكل ما كان كذلك فهو كلي فالجزئي كلي وهو محال. قلت: المراد من

(١) (قول المصنفوالحقيقة) اعلم ان المصنف لم يستوعب أقسام الاسم واليك بيانها هي اربعة احوالاً وتسعة تفصيلاً : الاول ما اتحد لفظه ومعناه وتحته ثلاثة العلم  
والمتواطئ، والمشكك . الثاني ما اتحد لفظه وتعدد معناه وتحته اربعه المشترك والمتقول .  
والحقيقة والمجاز .. الثالث عكس الثاني اي ما تعدد لفظه واتحد معناه وهو المشترك  
كخضنفر وهزبر وقصورة للحيوان المفترس . الرابع الاول اي ما تعدد لفظه ومعناه .  
وهو المتبادر كأنسان وفرس اه مصححة .

امتنعت أفراده، أو أمنتنت و لم توجد أو وجد الواحد  
فقط مع إمكان الغير، أو امتناعه، أو الكثير مع التناهى  
أو عدمه.

الجزء ان كان مصدق عليه لفظ الجزء من نحو زيد أو غيره فلانسلم الصغرى وان  
كان المراد لفظ الجزء فلا نسل استحالة النتيجة، ثم الكلى بالنظر الى الوجود  
الخارجي ينقسم الى ستة أقسام لانه ان (امتنعت أفراده) في الخارج (أو أمنتنت)  
كثيريك البارى سبحانه وتعالى فانه كلى ممتنع الا افراد في الخارج (أو أمنتنت)  
أفراده (و) لكن (لم توجد) في الخارج فهو القسم الثاني كالمقىء فانه كلى  
مسكن الافراد لكنها لم توجد في الخارج (أو وجد) من أفراد الفرد (الواحد  
فقط) في الخارج (مع امكان وجود (الغير) أي غير ذلك الفرد فهو القسم  
الثالث كالشمس فانه كلى ممتنع الافراد في الخارج ولكن لم يوجد من افراده الا  
فرد واحد (أو امتناعه) بالجز عطفاً على قوله امكان الغير أي الكلى الذي لم يوجد  
من افراده الا فرد واحد ينقسم الى قسمين لانه إما أن يكون مع امكان الغير أو  
مع امتناعه فان كان الاول فهو القسم الثالث كما مر، وان كان الثاني فهو القسم  
الرابع : كمفهوم واجب الوجود فانه كلى لم يوجد من افراده الا فرد واحد وهو  
الحق سبحانه وتعالى مع امتناع غير ذلك الفرد . واعلم أن مفهوم الواجب إنما يكون  
كلياً بمجرد النظر الى حصوله في العقل ، أما إذا وحظ مع حصوله في المقل برهان  
التوحيد فلابيكون كلياً لانه ينبع لا يمكن فرض اشتراكه (أو وجد(الكثير))  
في الخارج اما (مع التناهى) أي تناهى الافراد ، فهو القسم الخامس  
كالكتاب السيارة فانه كلى كثير لافراد في الخارج لكنها متناهية  
منحصرة في عدد وهي سبعة (أو مع عدمه) أي عدم تناهى الافراد فهو  
القسم السادس كائنفس الناطقة عند من قال تقدم العالم فان النقوس المجزدة عن  
الابدان غير متناهية العدد عنده . ولما فرغ من تعريف الكلى وتقسيمه شرع

وَالْكَلِيَّانِ إِنْ تَفَارِقَا كُلَّيَا فَتَبَاهِيَنَانِ ، وَإِلَّا فَإِنْ تَصَادَقَا  
كُلَّيَا مِنَ الْجَانِبَيْنِ فَتَسَاوِيَانِ ، وَتَقْيِضَا هُمَا كَذَلِكَ ، أَوْ مِنْ  
جَانِبِ فَاعِمٍ وَأَخْصٍ مُطْلِقاً ، وَتَقْيِضَا هُمَا

في بيان النسبة بين الكليين فقال (والكليان) اذا نسب أحدهما الى الآخر فاما أن يكونا متباهين أو متساوين أو اعم وأخص مطلقاً أو اعم وأخص من وجه لانهما (ان تفارقا) كلياً أى في جميع الصور (فتباينان) كالانسان والفرس فان كل واحد منها متفارق عن الآخر تفارقا كلياً وتقييد انتفارق بالكلى للاحتراز عما بينهما عموم وخصوص من وجه ، فانهما يتفارقان في بعض الصور ويتصادقان في بعضها كما سيجيء (والا) أى وان لم يتفارقَا ففارقا كلياً فلا يخلو من ان يتصادقا في الجملة أى في بعض الصور او يتصادقا في جميع الصور ، فان تصادقا في بعض الصور فهو اعم وأخص من وجه كما سيجيء ، وان تصادقا في جميع الصور، فاما ان يتصادقا تصادقا كلياً من الجانبين او من جانب واحد (فان تصادقا) تصادقا (كلياً من الجانبين فتساويان) كالانسان والناطق فانه يصدق كل واحد منهم على جميع افراد الآخر فالتصادق الكلى هنا من الجانبين وتقييد التصادق بالكلى للاحتراز عما بينهما عموم وخصوص من وجه فان تصادقا في بعض الصور ، قوله من الجانبين احتراز عما بينهما عموم وخصوص مطلق فان التصادق بالكلى هناك من جانب واحد أى جاذب الاعم (وتقيضاها) أى تقيضا المتساوين كالانسان والناطق (كذلك) متساويان فيصدق كل من تقيضا المتساوين على كل ما يصدق عليه تقيضا الآخر والا لصدقا عين أحد المتساوين على بعض تقيضا الآخر وهو حال لانه صدق أحد المتساوين بدون الآخر (أو من جانب) عطف على قوله من الجانبين أى ان تصادقا تصادقا كلياً من الجانبين فهما متساويان كما سر وان تصادقا تصادقا كلياً من جانب واحد (فاعم وأخص مطلقاً) كالحيوان والانسان فان الحيوان يصدق على جميع افراد الانسان بدون المكس الالغوى فالصادق على كل الافراد اعم مطلقاً والآخر اخص مطلقاً (وتقيضاها) أى تقيضاها

**بالتكتس ، وإلا فلن وجهه ، وبين تقىضيهما تباين جزئي**

الأعم والخاص مطلاً كاللحيوان والانسان (بالعكس) أي بعكس المعنين تقىض الأعم أخص وتقىض الخاص أعم لأن كل ما يصدق عليه تقىض الأعم يصدق عليه تقىض الخاص من غير عكس كلى<sup>(١)</sup> أما الأول فلا أنه لم يصدق كل ما يصدق عليه تقىض الأعم يصدق عليه تقىض الخاص لصدق بعض ما يصدق عليه تقىض الأعم يصدق عليه عين الخاص وهو الحال لأنه صدق الخاص بدون الأعم وأما الثاني فلا أنه لم يصدق ليس كل ما يصدق عليه تقىض الخاص يصدق عليه تقىض الأعم وينعكس بعكس التقىض إلى كل ما يصدق عليه الأعم يصدق عليه الخاص وهو الحال لأنه صدق الخاص على كل أفراد الأعم (والا) أي وإن لم<sup>(٢)</sup> يتتصادقا كليا بل يتتصادقان في الجملة ( فمن وجه ) أي فيما أعم وأخص من وجه كالحيوان والأبيض لتصادقهما في الحيوان الأبيض وتفارقهما في الزنجي والثلج ( وبين تقىضيهما تباين جزئي ) أي تقىضا أسمين بينهما عموم من وجه متبابنان تباينا جزئيا فان قيل بين اللحيوان والا أبيض عموم من وجه كما يعرف بأدنى تأمل فلم يقل وتقىضاها كذلك كما قال في المتساوين . قلت لأن العموم من وجه يتحقق بين الحيوان والانسان مع التباين الكلى بين تقىضيهما فان اللحيوان لا يصدق على الانسان وبالعكس فلو قال وتقىضاها كذلك لا تتحقق بذلك بل النسبة بينهما التباين الجزئي فاتهما ان تفارق الجميع الصور كاللحيوان والانسان فالتبابن الكلى ثابت وهو مستلزم للتباين الجزئي والا فالعموم من وجه

(١) قول الشارح عكس كلى هو الذي عبر عنه أو بالعكس اللغوى وتحريف العبارة للتفن والبيان أنه يتحقق فى الوجبة مع بقاء الكلية بخلاف المنطقى .

(٢) قول الشارح أى وإن لم أخ ) جعله مفهوم كليا فى قول المصنف تصادقا كليا وهو غير متعين ويصح أن يكون مفهوم كليا كما يبينه فيها مرضى فراجعه اه .

كالْتَبَايْنِينِ، وَقَدْ يُقَالُ الْجُزُّ فِي الْلِّاْخَصِ وَهُوَ أَعْمَ.

وَالْكُلِّيَّاتُ خَمْسٌ : الْأَوَّلُ الْجِنْسُ ، وَهُوَ الْمَقْولُ عَلَى  
الكُثُرَةِ الْخَتْلِفَةِ الْحَقِيقَةِ فِي جَوَابِ مَا هُوَ ،

فالتبان الجُزُّ ثابت بين تقضيهما أيضاً على التقديرتين (التبانين) فإن بين تقضيهما أيضاً تبايناً جزئياً لأنهما إن تفارقاً تفارقاً كلية كاللاوجود واللام عدم فالتبان كلي ويلزم التبان الجُزُّ والا فالعموم من وجه كاللانسان واللافوس وعلى التقديرتين يتحقق التبان الجُزُّ ( وقد يقال الجُزُّ ) أي كما يقال الجُزُّ للجزي الحقيق وهو الذي يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه كذلك يقال الجُزُّ (للانسان) من شيء كالانسان الأخص من الحيوان ، والحيوان الأخص من الجسم الثاني وبسمى جزئياً إضافياً لأن جزيئته بالإضافة إلى ما فوقه لا بالحقيقة ( وهو ) أي الجُزُّ بالمعنى الثاني (أعم) من الجُزُّ لمدى الاول مطلقاً لأن كل جُزُّ حقيقة أخص من شيء ولاعكس (والكليات) بحسب الاستقراء (خمس) لأن الكل بالنسبة إلى ما تحته من الأفراد أما جزء من ماهية الأفراد وهو الجنس والفصل أو تمامها وهو النوع أو خارج عنها وهو المخصوص والعرض العام فالكليات خمس ( الاول الجنس وهو المقول على الكثرة المختلفة الحقيقة في جواب ما هو ) قدم الجنس على المخصوص والعرض العام لأنهما خارجان عن الماهية والجنس جزء لها ، وعلى الفصل الاحتياجنا في معرفة الفصل الترتيب والبعد إلى الجنس وعلى النوع لتوقف معرفة قسم من النوع وهو النوع الإضافي على الجنس وترك من تعريف الجنس وسائر الكليات لفظ الكل على لأن المقول على الكثرة مغن عنه فالمقول على الكثرة جنس يشمل الكليات ، وبقوله المختلفة الحقيقة يخرج النوع ، وبقوله في جواب ما هو يخرج الكليات الباقية ، ثم الجنس اما قريب او بعيد لأنـه لا يخلو من أن يكون الجواب عن الماهية وعن بعض المشاركات هو الجواب

فإنْ كَانَ الجِوابُ عَنِ المَاهِيَّةِ وَعَنْ بَعْضِ الْمُشَارَكَاتِ هُوَ  
الجِوابُ عَنْهَا وَعَنِ الْكُلِّ فَقَرِيبٌ كَالْحَيْوَانِ، وَإِلَّا فَبَعِيدٌ  
كَالْجَسْمِ النَّاجِيِّ.

الثَّانِي النَّوْعُ، وَهُوَ الْمَقْوُلُ عَلَى الْكُثُرَةِ الْمُتَفَقَّةِ  
الْحَقِيقَةِ فِي جِوابِ مَا هُوَ،

عنها وعن كل المشاركات أولاً (فإن كان الجواب عن الماهية وعن بعض المشاركات) أي مشاركات الماهية (هو الجواب عنها) أي عن الماهية (وعن الكل) أي كل المشاركات (اقریب كالحيوان) فإنه جواب عن الإنسان وعن بعض مشاركاته في الحيوانية كالفرس مثلاً وكذلك جواب عنه وعن جميع مشاركاته في الحيوانية فإذا قيل ما الإنسان والفرس كان الجواب الحيوان وإذا قيل ما الإنسان والفرس والحمار والمجل إلى غير ذلك كان الجواب الحيوان (والآ) أي وإن لم يكن الجواب عن الماهية وعن بعض ما يشار إليها هو الجواب عنها وعن الكل (فبعد كالجسم الناجي) فإنه يقع جواباً عن الإنسان وعما يشار إليه في الجسم الناجي فقط لا بما يشار إليه في الحيوانية فإذا قيل ما الإنسان والشجر يقع الجسم الناجي في الجواب، وأما إذا قيل ما الإنسان والفرس فلا يقع مع كونهما مشاركتين في الجسم الناجي لأن الفرس لم يشارك الإنسان في الجسم الناجي فقط بل يشاركه في الحيوانية التي هي عبارة عن الجسم الناجي المحسوس باللمس باللمس فاللمس باللمس يقع الجسم الناجي في الجواب (الثاني) من الكليات (النوع) وهو المقول على الكثرة المتفقة الحقيقة في جواب ما هو فالملقول على الكثرة الجنس كذا ذكرنا وبقيد المتفقة الحقيقة يخرج الجنس وبقوله في جواب ما هو يخرج الباقي من الكليات: ولما كان النوع تمام ماهية الأفراد تكون أفراده متفقة الحقيقة فإذا سئل عن أحدهما أو عن جميعها صلح النوع في الجواب كما إذا قيل ما زيد كان الجواب الإنسان وكذلك إذا قيل ما زيد وعمرو وبكر . فإن قيل

وقد يُقال على الماهية الكلية المقول عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ما هو ، وينحصر هذا النوع باسم الإضافي كالاول بالحقيقة ، وينتهي عموم من وجده ، لتصادقها على الإنسان وتقاربها في الحيوان والنقطة .

كل واحد من أفراد النوع مشتمل على النوع وعلى التشخص فلا يكون النوع تمام ماهية الأفراد بل يكون جزاء لها . فلت التشخيص عارض غير معتبر في ماهية تلك الأفراد فالنوع تمام الماهية ( وقد يقال ) أي كا يقال النوع على المني المذكور كذلك يقال النوع ( على الماهية الكلية المقول عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ما هو ) كالحيوان فإنه نوع بهذا التفسير لأن الجنس وهو الجسم الناعي يقال عليه وعلى غيره من النباتات ، وكذلك الجسم الناعي نوع لأن الجسم يقال عليه وعلى غيره ( وينحصر هذا النوع باسم الإضافي ) فإن نوعيته بالإضافة إلى ما فوقه ( كالاول ) أي كالنوع الأول فإنه ينحصر ( بالحقيقة ) لأن نوعيته بالنظر إلى حقيقته المحددة في أفراده ( وينتهي ) أي بين النوعين ( عموم ) وخصوص ( من وجه تصادقهما على الإنسان ) فإنه يصدق عليه النوع الحقيق والإضافي كما يظهر بأدنى تأمل ( وتقاربهما ) بالجز عطف على قوله تصادقهما أي لتفارق النوعين ( في الحيوان والنقطة ) فإن الحيوان نوع إضافي لاحقيقة والنقطة بالعكس لأنها لو كانت إضافية لاندرجت تحت جنس فلا تكون بسيطة هذا خلف . وأعلم أن النقطة في اصطلاح الحكماء عبارة عن نهاية الخط الذي هونها ية السطح ، والسطح ينقسم إلى جهتين الطول والعرض والخط ينقسم إلى جهة واحدة هي الطول ، والنقطة لا تنقسم إلى جهة ما ، والكل أمراض غير مستقلة الوجود لأنها نهايات وأطراف المقadir على ما بين في كتب الحكمة ، وعند المتكلمين أن هذه الثلاثة أشياء مستقلة الوجود ، ويتألف الجسم من السطوح المتلافة في العمق

ثُمَّ الْجِنَاسُ تَتَرَسَّبُ مُتَصَاعِدَةً إِلَى الْعَالَىِ، وَيُسَمَّى جِنْسَ الْجِنَاسِ.

والسطوح من انتخطوط المتألفة في العرض والخطوط من النقط المتألفة في الطول .  
فعلى هذا لا تكون أعراضًا بل تكون جواهر ثم التمثيل بالنقطة إنما يصح  
إذا كانت النقطة تمام ماهية الأفراد ولم تدرج تحت جنس أصلًا (ثم الجنس)  
هذا (ترتباً متتصاعدة) بأن يكون جنس فوقه جنس وهكذا (إلى)  
الجنس (العالى) (يسى) ذلك العالى (جنس الجنس) كالحيوان<sup>(١)</sup>

(١) قوله كالحيوان أخ) نوضح لك المقام بأمثلة جامعة غير ما لا كنه الا لسته وبحثه  
الاسراع من تخصيص التمثيل بحيوان وجوهر لأسفل الجنس وأعلاها بجسم وانسان  
لا على الاتواع وأسفلها، وبما بين الاولين من الجسم النامي والجسم للتسلط من الجنس  
وبما بين الآخرين من الجسم النامي والحيوان للتسلط من الانواع حتى يطن الناظر إليه  
أنهم لم يشروا على مثال آخر ، فنقول وبالله التوفيق : النبات جنس تحته أنواع كثيرة  
لا يحصيها الانسان : من قمح ، وذرقة وأرز وبلح وقطن وبقل وزهر الحمأ ، وكل واحد من  
هذه الأنواع تحته أنواع كثيرة فطلق القمح تحته الهندى والبدى والاسترالى ونحوها ،  
والذررة تحته البدى والعربيجة وناب (الجل) ونحوها ، والأرز تحته اليانى والسلطانى وعين  
البنت ونحوها ، والبلح تحته الرغلو والسمانى والحيانى ونحوها ، والقطن تحته السكارايدس  
والجيزة والأشمونى ، والبقل تحته الجزرو اللفت والفجل ونحوها ، والزهر تحته الورد  
والنرجس والقل ونحوها ، فالقمح الهندى كإنسان نوع حقيقى وإضافى ، أما كونه حقيقيا  
فلان ماتحته أشخاص ، وهو تمام ماهيتها ، وأما كونه إضائانياً فلان دراجه مع بقية أنواعه  
تحت مطلق قمح ، وما قبل في القمح يقال في الذرة والارز الحمأ وحيثنى قد تبين لنا أو لا أن  
القمح الهندى والذررة العربيجة وقطن جيزة أخ أنواع سافلة كالإنسان . لا "نها" خص  
الأنواع وما تحتها أشخاص ، وثانياً أن مطلق قمح ومطلق ذرة ومطلق قطن الجنس  
قربية سافلة وأنواع متوسطة ، أما كونها قرينة سافلة فلا "نها" أخص إلا جنس كالحيوان ،  
وأما كونها أنواعاً متوسطة فلان دراج أنواعها الحقيقة تحتها ، ولا دراجها تحت نوع  
ثالث أعلى منها ، وهو مطلق نبات وهذا النوع نوع وجنس متوسطان لأندر ارج غيره  
محتملاً لأندر ارجه هو تحت نوع رابع أعلى منه وهو جسم نامي ، وهذا النوع نوع وجنس —

وَالْأَنْوَاعُ تَرْتِيبٌ مَّثَانِيَةً إِلَى السَّافِلِ، وَيُسَمَّى نَوْعَ الْأَنْواعِ،  
وَبِمَا بَيْتَهُ مُتَوَسِّطاتٌ.

مشـلاـفـاـهـ جـفـسـ فـوقـهـ جـنـسـ هوـ الجـسـ النـامـيـ وـفـوقـهـ الجـسـ وـفـوقـهـ الجـوـهـرـ  
فـالـجـوـهـرـ جـنـسـ الـاجـنـاسـ (وـ) كـاـمـاـ أـنـ الـاجـنـاسـ قـدـ تـرـتـبـ مـنـصـاعـدـةـ كـذـلـكـ  
(ـالـأـنـوـاعـ)ـ الـاضـافـيـةـ (ـقـدـ تـرـتـبـ مـنـتـازـلـةـ)ـ بـأـنـ يـكـونـ نـوـعـ تـحـتـهـ نـوـعـ وـهـكـذـاـ  
(ـإـلـىـ)ـ النـوـعـ (ـالـسـافـلـ وـيـسـعـ)ـ ذـلـكـ النـوـعـ السـافـلـ (ـنـوـعـ الـأـنـوـاعـ)ـ كـالـجـسـ  
مـثـلاـفـاـهـ نـوـعـ اـضـافـيـ تـحـتـهـ نـوـعـ وـهـوـ الجـسـ النـامـيـ وـتـحـتـهـ الـحـيـوانـ وـتـحـتـهـ الـأـنـسـانـ  
فـالـأـنـسـانـ نـوـعـ الـأـنـوـاعـ، وـأـنـاـ اـعـتـبـرـ الـأـنـوـاعـ بـحـسـبـ التـنـازـلـ لـاـنـاـ اـذـ فـرـضـنـاـ  
شـيـئـاـ وـفـرـضـنـاـ نـوـعـهـ يـكـونـ ذـلـكـ النـوـعـ تـحـتـهـ ثـمـ اـذـ فـرـضـنـاـ ذـلـكـ النـوـعـ فـوـهـآـ آـخـرـ  
يـكـونـ تـحـتـ ذـلـكـ النـوـعـ فـلـهـذـاـ كـانـ تـرـتـيبـ الـأـنـوـاعـ عـلـىـ سـيـلـ التـنـازـلـ.ـ وـيـسـعـ  
الـسـافـلـ مـنـهـ نـوـعـ الـأـنـوـاعـ أـمـاـ اـذـ فـرـضـنـاـ شـيـئـاـ وـفـرـضـنـاـ لـهـ جـنـسـاـ يـكـونـ جـنـسـهـ فـوـقـهـ  
شـمـ إـذـ فـرـضـنـاـ لـهـ جـنـسـاـ يـكـونـ فـوـقـ ذـلـكـ الجـنـسـ وـهـمـ جـرـاـ فـلـهـذـاـ كـلـ تـرـقـبـ  
الـاجـنـاسـ عـلـىـ سـيـلـ التـصـاعـدـ وـيـسـعـ الـعـالـىـ مـنـهـ جـنـسـ الـاجـنـاسـ (ـوـمـاـ بـيـنـهـماـ)  
أـيـ مـاـ بـيـنـ السـافـلـ وـالـعـالـىـ مـنـ الـاجـنـاسـ وـالـأـنـوـاعـ)ـ (ـمـتوـسـطـاتـ)ـ لـأـنـهـ لـيـسـ  
عـالـىـةـ وـلـاـ سـافـلـةـ بـلـ مـتـوـسـطـةـ بـيـنـهـماـ فـالـمـتوـسـطـ فـيـ مـرـاتـبـ الـاجـنـاسـ هـوـ الجـسـ

ـمـتوـسـطـانـ لـانـدـرـاجـ غـيرـهـ تـحـتـهـ وـلـانـدـرـاجـهـ هـوـ تـحـتـنـوـعـ خـامـسـ أـعـلـىـ مـنـهـ.ـ وـهـوـ مـطـلـقـ  
جـسـمـ وـهـذـاـ النـوـعـ أـعـلـىـ الـأـنـوـاعـ وـجـنـسـ مـتـوـسـطـ.ـ اـمـاـ كـوـنـهـ أـعـلـاـهـاـ فـلـعـدـمـ وـجـودـنـوـعـ  
فـوـقـهـ.ـ وـأـمـاـ كـوـنـهـ جـنـسـاـ مـتـوـسـطـاـ فـلـانـدـرـاجـ غـيرـهـ وـلـانـدـرـاجـهـ هـوـ تـحـتـ الـجـوـهـرـ وـهـوـ جـنـسـ.  
وـبـمـاـ ذـكـرـنـاـ مـنـ الـأـمـثلـةـ تـعـلـمـ أـنـ الـاجـنـاسـ خـمـسـ مـرـاتـبـ تـرـيـيـباـ تـصـاعـدـيـاـ وـالـأـنـوـاعـ خـمـسـاـ  
مـرـاتـبـ تـرـيـيـباـ تـنـازـلـيـاـ.ـ وـأـنـ الـخـيـثـةـ الـأـوـلـ ثـلـاثـةـ أـقـسـامـ:ـ الـأـوـلـ أـخـصـهاـ وـهـوـ مـطـلـقـ قـعـ  
جـوـذـرـةـ الـخـ وـالـثـانـيـ أـعـلـاـهـاـ وـهـوـ الـجـوـهـرـ.ـ وـالـثـالـثـ مـتـوـسـطـ وـهـوـ ثـلـاثـةـ الـنـبـاتـ وـالـجـسـمـ النـامـيـ  
وـالـجـسـمـ وـأـنـ الـخـيـثـةـ الـأـخـرـ ثـلـاثـةـ أـقـسـامـ أـيـضاـ،ـ الـأـوـلـ أـعـلـىـ الـأـنـوـاعـ وـهـوـ جـسـمـ،ـ  
وـالـثـانـيـ أـخـصـهـاـ وـهـوـ الـقـمـحـ الـهـنـدـيـ وـالـذـرـةـ الـعـيـجـةـ الـخـ،ـ وـالـثـالـثـ مـتـوـسـطـ بـيـنـهـماـ وـهـوـ ثـلـاثـةـ  
أـيـضاـ.ـ مـطـلـقـ قـعـ اوـ ذـرـةـ الـخـ وـالـنـبـاتـ وـالـجـسـمـ النـامـيـ اـهـ مـصـحـحـهـ .ـ

الثَّالِثُ الْفَصْلُ، وَهُوَ الْمَقْتُولُ عَلَى الشَّيْءِ فِي جَوَابِ أَيْ شَيْءٍ  
هُوَ فِي ذَاتِهِ، فَإِنْ مَيِّزَ عَنِ الْمُشَارِكِ فِي الْجِنْسِ الْقَرِيبِ  
فَقَرِيبٌ، أَوِ الْبَعِيدٌ فَبَعِيدٌ،

النامي والجسم المطلق وفي مرادب الأنواع هو الجسم النامي والحيوان (الثالث)  
من الكلمات (الفصل) وهو دلأن كان جزءاً من ماهية الأفراد كالجنس إلا أنه  
ليس تمام المشترك بين الماهية ونوع آخر بخلاف الجنس كالحيوان مثلاً فانه تمام  
المشتراك بين الإنسان والفرس اذ لا جزء مشترك بينهما إلا وهو نفس الحيوان.  
أو جزءه وإنما كان الجزء الذي ليس تمام المشترك فصلاً لأنَّه إذا لم يكن تمام  
المشتراك بين الماهية ونوع آخر فاما أن لا يكون مشتركاً أصلاً بين الماهية ونوع ما  
ويحينئذ يميز الماهية عن جميع ما عادها فيكون فصلاً مطلقاً أو كان مشتركاً بين  
الماهية ونوع آخر لكن لا يكون تمام المشترك فهذا الجزء لا يمكن أن يكون مشتركاً  
بين الماهية وبجميع ما عادها اذ من الماهيات ما تكون بسيطة لجزءها فحينئذ يكون ذلك.  
الجزء يميز الماهيات عن الماهيات البسيطة فيكون هذا الجزء فصلاً للماهية لأنَّه لا ينفع  
بالفصل إلا يميز الماهية في الجملة (و) عرفوا الفصل بأنه (هو المقول على الشيء في جوابِ  
أي شيء هو في ذاته) فالمقول على الشيء جنس يشمل الكلمات وبقوله في جوابِ أيِّ  
شيء هو يخرج النوع والجنس والعرض العام لأنَّ النوع والجنس لا يقالان في  
جوابِ أيِّ شيء هو بل في جوابِ ما هو كسابق ، والعرض العام لا يقال في  
الجوابِ أصلًا وبقوله في ذاته يخرج الخاصة لأنَّها وإنْ كانت مقولة على الشيء  
في جوابِ أيِّ شيء هو لكن لا في جوهره وذاته بل في عرضه ، ثم الفصل اما قريب  
واما بعيد لأنَّه لا يخلو من أن يميز النوع عن مشاركه في الجنس القريب أو عن مشاركه  
في الجنس البعيد (فإن ميز) الفصل النوع (عن المشارك) أي مشاركة النوع (في الجنس)  
القربي قريب (أي فهو فصل قريب كالنطاق المميز للإنسان عن مشاركه في الحيوانية)  
(أو) ميز النوع عن مشاركه في الجنس ( البعيد بعيد ) كالحساس المميز للإنسان.

وَإِذَا نُسِبَ إِلَى مَا يُمَيِّزُهُ فَقَوْمٌ، وَإِلَى مَا يُمَيِّزُ عَنْهُ فَمُؤْقَسٌ؛  
وَالْمُقَوْمُ لِلْعَالَى مُقَوْمٌ لِلسَّافِلِ،

عن مشاركه في الجنس النامي والفصل أيضاً إذا مقوم أو مقسم كما قيل (وإذا نسب) الفصل (إلى ما يميزه) أي إلى شيء يميز الفصل ذلك الشيء (فقوم) أي فهو فصل مقوم لذلك الشيء يعني أنه داخل في قوامه وجزء له (و) إذا نسب (إلى ما يميز عنه) على صيغة المضارع المعروفة فضمير الفاعل يعود إلى الفصل وضمير عنه يعود إلى ما أتي إذا نسب الفصل إلى شيء يميز الفصل عن ذلك الشيء (فقسم) أي فهو فصل مقسم لذلك الشيء يعني أنه محل قسم له فالناطق إذا نسب إلى ما يميزه كالإنسان يكون مقوماً له وإذا نسب إلى ما يميزه عنه كالحيوان يكون مقسماً له لأنه إذا نسب إلى الحيوان وانضم إليه صار حيواناً ناطقاً وهو قسم من الحيوان وكذلك النامي إذا نسب إلى ما يميزه أي الجسم النامي<sup>(١)</sup> يكون مقوماً له وإذا نسب إلى ما يميز عنه كالجسم كان مقسماً له (و) الفصل (المقوم للعالى) أي الفوقي من الجنس والنوع<sup>(٢)</sup> (م القوم للسفلي) أي التحتاني منها فالفصل المقوم للجسم مقوم للجسم النامي والمقوم للجسم النامي مقوم للحيوان ، وإنما كان كذلك لأن العالى كالجسم مثلاً داخل في قوام .

(١) (قول الشارح أي الجسم النامي) المناسب أن يقول أي الشجر، فإن النامي داخل في قوام الشجر وجزء منه لتركه منه ومن الجسم ، فإذا نسب إلى الشجر كان مقوماً له وإذا نسب إلى ما يميز عنه وهو الجسم كان مقسماً له وأيضاً الكلام في المهايا المفردة .

(٢) (قول الشارح الجنس والنوع) المناسب استبدالها بال النوع الاضافي فإن الجنس على فرض تأويله بال النوع الاضافي يستغني عنه بما بعده وبالعكس، ولا يشمل المضيق الذي هو أسفلها وما تكفل به بعض الكتاب بعيداً ، وتفصيده العالى بالفوقي ليشمل الانواع المتوسطة وأعلاها ، والسفلي التحتاني ليبين أن المراد به هنا الاخص من غيره ، فيشمل المتوسطات بخلافه فيما مضى فإنه نوع الانواع اه مصححة .

ولا عَكْسٌ، وَالْمُقْسَمُ بِالْعَكْسِ.

الرَّابِعُ الْخَاصَّةُ، وَهُوَ اسْتَخْرَجُ عَنِ الْمَاهِيَّةِ الْمَقْولُ عَلَى  
مَا تَحْتَ حَقِيقَةِ وَاحِدَةٍ فَقَطْ قَوْلًا عَرْضِيًّا.

السافل : أي الجسم النامي وجزء له فيكون العالى مقوما للسافل وإذا كان العالى مقوما للسافل كان مقومه أيضا مقوما للسافل لأن مقوم المقوم مقوم ، وإذا تقرر هذا فنقول : كل فصل يقوم العالى فهو يقوم السافل ( ولا عكس ) بالمعنى اللغوى خليص كل فصل يقوم السافل فهو يقوم العالى اذ الموجبة الكلية لا تتعكس كليا نعم تتعكس جزئية بعض ما يقوم السافل يقوم العالى ( و ) انفصل ( المقسم بالعكس ) أي يعكس الفصل المقوم فكل فصل يقسم السافل يقسم العالى لأن معنى تقسيم السافل تمحىله في نوع وإذا حصل السافل حصل العالى لا محالة لكون السافل أخص واستلزم وجود الأخص وجود الأعم فثبتت هذه الموجبة الكلية وهى كل فصل يقسم السافل يقسم العالى وقد عرفت أنها لا تتعكس كليا فليس كل حصل يقسم العالى يقسم السافل بل تتعكس جزئية بعض ما يقسم العالى يقسم السافل . ( الرابع ) من الكليات ( انلاصة ، وهو الخارج عن الماهية المقول على ما تحت حقيقة واحدة فقط قو لا عرضيا ) وفي العبارة بحث لأن قوله الخارج يخرج غير العرض العام من الجنس والفصل والنوع لأنها ليست خارجة عن الماهية ، وبقوله فقط . يخرج العرض العام لأن مقول على أفراد حقيقة واحدة وعلى غيرها كما سيجيئ ، فما عدا الخاصة من الكليات يخرج عن التعريف وانطبق التعريف عليها فيكون قيد قو لا عرضيا بمستدركا الا أن يحمل على أنه ذكر بعد تمام التعريف لبيان الواقع توضيحا وتبعا للقول لا للاحتراز والصواب حذفه لأن قوله الخارج محن عنه ولعل اثنائه سهو وقع من الناسخ ولهذا حذف من العرض العام كما قال في تعريفه

الخامسُ العَرْضُ الْعَامُ ، وَهُوَ الْخَارِجُ الْمَقُولُ عَلَيْهَا  
وَعَلَى غَيْرِهَا .

وَكُلُّ مِنْهُمَا إِنِ امْتَنَعَ انْفَكَاكُهُ عَنِ الشَّيْءِ فَلَازِمٌ بِالنَّظَرِ  
إِلَى الْمَاهِيَّةِ أَوِ الْوُجُودِ : بَيْنَ يَلْزَمُ تَصْوِيرَهُ مِنْ تَصْوِيرِ  
الْمَلْزومِ أَوْ مِنْ تَصْوِيرِهِمَا الْجَزْمُ بِاللَّزْوَمِ

---

( الخامس ) من الكلمات ( العرض العام وهو الخارج المقول عليه وعلى غيرها )  
قوله الخارج بخرج غير الخلاصة قوله وعلى غيرها بخرج الخلاصة لأنها مقوله على  
أفراد حقيقة واحدة فقط ويتحمل أن يSEND الخارج النوع والفصل إلى القيد  
الأخير لكن اسناد اخراجهما إلى الأول أو في خلود الأنواع والأجناس  
والفصول به مطلقاً ( وكل منها ) أي من الخلاصة والعرض العام ينقسم إلى العرض  
اللازم والعرض المفارق وكل واحد من اللازم والعرض المفارق ينقسم إلى أقسام  
فنقول في التقسيم ( إن امتنع انفكاكه ) أي انفكاك كل واحد من الخلاصة والعرض  
العام ( عن الشيء فلازم ) أما ( بالنظر إلى الماهية ) كازوجية للأربعة فإنها الازمة  
الماهية الأربعية ( أو ) بالنظر إلى ( الوجود ) كالسود للجيشي فإنه لازم لوجود  
الجيشي وشخصه لا ماهيته إذ ماهيته الإنسان والسود لا يلزمه شم اللازم سواء  
كان لازم الماهية أو لازم الوجود أما ( بين ) وهو الذي ( يلزم تصوره من تصور  
الملزوم ) فقط ككون الاثنين ضيف الواحد فإنه لازم يلزم من تصور الاثنين فقط  
تصوره لأن من أدرك الاثنين أدرك أحدهما ضعف الواحد وهذا هو اللزوم بين  
بالمعنى الأخضر المعترض في الدلالة الالتزامية عند المحققين ( أو ) يلزم ( من تصوتها )  
أي تصور اللازم والملزوم ( الجزم ) فاعل يلزم المقدر أي اللازم بين يطاق  
بالاشراك على ما يلزم تصوره من تصور الملزوم فقط وهو اللزوم بين بالمعنى  
الأخضر وعلى ما يلزم من تصور اللازم والملزوم جزم العقل ( باللزوم ) يعني ما  
كل الأقسام بمتساوين للأربعة فإنه لا يلزم من تصور الأربعية فقط تصوّر الأقسام

أوْ تَغْيِيرُ بَيْنِ وَهُوَ بِخَلَافِهِ ؛ وَإِلَّا فَعَرَضُ مُفَارِقٍ : يَدُومُ أَوْ  
يَزُولُ بِسُرْعَةٍ أَوْ بُطْمٍ.

### خاتمة

**المفهومُ الـكـلـي يـسـمـى كـلـيـاً مـنـطـقـيـاً، وـمـعـروـضـه طـبـيعـيـاً،**

لـكن يـلزم من تـصـورـ الـأـرـبـعـةـ وـتـصـورـ الـانـقـسـامـ جـزـمـ الـعـقـلـ بـالـلـزـومـ بـيـنـهـماـ وـهـذاـ  
هـوـ الـلـزـومـ الـبـيـنـ بـالـمـعـنـىـ الـأـعـمـ وـفـيـ كـفـائـتـهـ لـيـكـونـ الـالـتـزـامـ مـقـبـلاـ اـخـتـلـافـ  
وـالـمـحـقـقـونـ<sup>(١)</sup> عـلـىـ أـنـهـ غـيرـ كـافـ وـالـمـتـبـرـهـ الـلـزـومـ الـبـيـنـ بـالـمـعـنـىـ الـأـخـرـ كـذـ كـرـناـ  
(أـوـ غـيرـ بـيـنـ)ـ بـالـرـفـعـ عـطـفـ عـلـىـ قـوـلـهـ بـيـنـ أـيـ الـلـازـمـ إـمـاـ بـيـنـ وـهـوـ مـاـذـ كـرـناـ وـاـمـاـ غـيرـ  
بـيـنـ (وـهـوـ بـخـلـافـ الـبـيـنـ)ـ أـيـ بـخـلـافـ الـبـيـنـ (وـالـاـ)ـ عـطـفـ عـلـىـ قـوـلـهـ إـنـ اـمـتـنـ اـنـفـكـاـ كـهـ  
أـيـ وـإـنـ لـمـ يـمـتـنـ اـنـفـكـاـ كـهـ عـنـ الشـيـءـ بـأـنـ كـانـ جـائزـ الـانـفـكـاـعـهـ (عـرـضـ مـفـارـقـ).ـ  
وـالـعـرـضـ مـفـارـقـ إـمـاـ أـنـ (يـدـومـ)ـ لـمـعـروـضـ كـالـقـرـ الدـائـمـ (أـوـ يـزـولـ)ـ عـنـهـ  
(بـسـرـعـةـ)ـ كـحـمـرـةـ الـخـيـلـ وـصـفـرـةـ الـوـجـلـ (أـوـ بـطـءـ)ـ كـالـشـيـابـ وـالـشـيـبـ .ـ فـانـ قـيلـ.  
الـعـرـضـ مـفـارـقـ كـيـفـ يـدـومـ فـاـنـهـ لـوـ كـيـانـ دـائـمـاـ لـمـ يـكـنـ مـفـارـقــ .ـ قـلتـ الـمـرـادـ بـالـفـارـقـ.  
الـمـفـارـقـ بـمـنـسـبـ الـأـمـكـانـ سـوـاـ وـقـتـ الـمـفـارـقـةـ بـالـفـعـلـ أـوـ لـمـ تـقـمـ أـصـلـاـ ،ـ فـالـدـوـامـ بـحـسـبـ  
الـوـاقـعـ لـاـ يـنـافـيـ الـمـفـارـقـةـ بـحـسـبـ الـأـمـكـانــ .ـ

### خاتمة

أـيـ هـذـهـ خـاتـمـةـ لـمـبـاحـثـ الـكـلـيـ .ـ إـلـمـ أـنـ لـلـكـلـيـ ثـلـاثـ اـعـتـبـارـاتـ أـحـدـهـاـ  
(ـمـفـهـومـ الـكـلـيـ)ـ وـ(ـيـسـمـيـ كـلـيـاـ مـنـطـقـيـاـ)ـ وـهـوـ مـاـلـاـ يـمـنـعـ نـفـسـ تـصـوـرـهـ عـنـ  
وـقـوعـ الـشـرـكـةـ فـيـهـ (ـوـ)ـ ثـانـيـهـ (ـمـعـروـضـهـ)ـ أـيـ مـاـتـرـضـ الـكـلـيـلـهـ،ـ وـيـسـمـيـ كـلـيـاـ  
(ـطـبـيعـيـاـ)ـ وـالـفـرـقـ بـيـنـ الـمـفـهـومـ وـالـمـعـروـضـ ظـاهـرـ فـاـنـ الـمـفـهـومـ هوـ مـاـلـاـ يـمـنـعـ نـفـسـ

<sup>(١)</sup> (ـقـوـلـهـ وـالـمـحـقـقـونـ أـخـ)ـ سـبـقـ لـنـاـ فـيـ مـبـحـثـ الـدـلـالـاتـ أـنـ التـحـقـيقـ خـلـافـ وـأـنـهـ  
يـكـنـ الـلـزـومـ الـبـيـنـ بـالـمـعـنـىـ الـأـعـمـ بـالـأـوـلـ مـنـ الـلـزـومـ الـعـرـفـ الـمـتـبـرـعـنـدـ الـمـصـفـوـغـيـرـهـ مـنـ  
الـمـصـنـفـيـنـ فـرـاجـعـهـ أـهـ مـصـحـحـهـ .ـ

والمجموع عقلياً وكذا الأنواع الخامسة، والحق وجود الطبيعى بمعنى وجود أشخاصه.

تصوره عن وقوع الشركة فيه والمعروض هو ما تعرض له الكلية كالحيوان والانسان مثلاً، ومن المعلوم أن مفهوم الكلى ليس هو بعينه مفهوم الحيوان ولا جزء له بل خارج عنه صالح لأن يحمل على الحيوان وعلى غيره كالانسان والناطق مما تعرض له الكلية في العقل . ( د ) ثالثاً ( المجموع ) المركب من المفهوم والمعروض ويسمى كلها ( عقلياً ) فإذا تقرر . هذا فنقول مفهوم الكلى يسمى كلها منطقياً لأن المنطق أنها يبحث عنه ومعرضه يسمى كلها طبيعياً لأنها طبيعة من الطبائع ، والمجموع المركب منها يسمى كلها عقلياً لعدم تحققه إلا في العقل ( وكذا الأنواع الخامسة ) من الجنس والنوع والفصل والخاصة والعرض العام يعتبر فيها الأمور الثلاثة المذكورة فمفهوم الجنس وهو المقول على الكثرة المختلفة الحقيقة في جواب ما هو يسمى جنساً منطقياً ومعرض الجنس أي ما تعرض له الجنسية كالحيوان والجسم النامي مثلاً يسمى جنساً طبيعياً والمجموع المركب منها يسمى جنساً عقلياً وكذا النوع وسائر الكليات الجنس . وأعلم أن الألف واللام في الأنواع عوض عن المضاف إليه وهو الضمير العائد إلى الكلى أي وكذا أنواعه الخامسة فالكلى جنس تمحته أنواع وهي الكليات الجنس . فأن قيل إذا كانت الكليات أنواعاً يلزم أن يكون الجنس نوعاً . قلت لا محدود في ذلك فإنه نوع باعتبار الجنس باعتبار آخر ( والحق وجود ) الكلى ( الطبيعي ) في الخارج لا يعني الاستقلال . بل ( بمعنى وجود أشخاصه ) وأفراده فإن أفراده إذا كانت موجودة في الخارج وهو جزء من الأفراد فيكون موجوداً في الخارج بينما وضمنا ، وأما الكلى المنطقى والعقل فلم يثبت وجودهما في الخارج والنظر فيه خارج عن الصناعة فلهذا ترك البحث عن وجودهما .

## فصل في المعرف وأقسامه

**مُعْرِفُ الشَّيْءِ مَا يُقَالُ عَلَيْهِ لِإِفَادَةِ تَصَوُّرِهِ، فَيُشَرِّطُ أَنْ يَكُونَ مُسَاوِيًّا أَجْلَى، فَلَا يَصِحُّ بِالْأَعْمَّ وَالْأَخْصَّ وَالْمُسَاوِيِّ مَعْرِفَةً وَالْأَخْنَقَ.**

---

## فصل في المعروف وأقسامه

اعلم أن الغرض من المنطق معرفة صحة الفكر وفساده ، والفكر اما التحصل على المجهولات التصورية أو التصديقية فيكون للمنطق طرقان . تصورات وتصديقات وكل منها مباد ومقاصد فيبادى التصورات الكليات الحسن ومقاصدها المعروف والقول الشارح والمصنف لما فرغ من مباحث مباديه التصورات شرع في المقاصد فقال (معرف الشيء ما يقال عليه) أي على الشيء (لإفادة تصوره) فهو له ما يقال عليه جنس شامل للمعرف وغيره وقوله لإفادة تصوره يخرج ما عداه ولا ينتقض بالجنس والعرض العام مع أنها يقالان على الشيء لإفادة تصوره لأن لا يراد بالتصور تصوره بوجه ما والا لجاز أن يكون الأعم والأخص معرفا لكنه لم يميز كاميسيجي بل المراد تصوره بالكته كافي الخد التام او بوجه يميزه عن جميع ما عداه كا في الخدغير التام والرسم والجنس والعرض العام وان أفادا تصوّر الشيء بوجه ما لكن لم يفيده تصوّره بالكته او بوجه يميزه عن جميع ما عداه (فيشتّرط أن يكون) المعرف (مساويا) للمعرف بحيث يصدق كل من رماعي جميع أفراد الآخرون كذا يشتّرط أن يكون (أجل) وأوضح من المعرف وانما اشتّرط أن يكون مساويا له لأن لا يخلو من أن يكون نفس المعرف أو غيره لاسيما إلى الأول لأن المعرف معلوم قبل المعرف والشيء لا يسلم قبل نفسه فتعين أن يكون غير المعرف ثم ذلك التغير لم يميز أن يكون أعم ولا أخص لاستدراكه فتعين أن يكون مساويا لأجل وإذا اشتّرط أن يكون مساويا لأجل (فلا يصح) التعريف (بالأعم والأخص والمساوي معرفة والآخر) وإنما لم يميز بالأعم لأن المقصود من التعريف اما تصوّر

والتعرِيفُ بالفَصْلِ الْقَرِيبِ حَدٌّ . وبالخَاصَّةِ رَسْمٌ ، فَإِنْ  
كَانَ مَعَ الْجِنْسِ الْقَرِيبِ فَتَامٌ ، وَإِلَّا فَنَاقِصٌ ، وَلَمْ يُعْتَبِرُوا  
التَّعْرِيفَ بِالْعَرْضِ الْعَامِ ،

المَرْفُ بِالْكَنْهِ أَوْ بِوْجَهِ يَمْزِهِ عَنْ جَمِيعِ مَاعِدَاهُ وَالْأَعْمَ لَا يَفِيدُ شَيْئًا مِنْهُمَا : وَانْتَهَى  
يَمْزِهُ بِالْأَخْصَ لَا تَأْقُلُ وَجُودًا فِي الْعُقْلِ وَمَا هُوَ أَقْلُ وَجُودًا فِي الْعُقْلِ يَكُونُ أَخْفَى ، وَانْتَهَى  
لَمْ يَمْزِهُ بِالْمَسَاوِي مَعْرِفَةً لِأَنَّ الْمَرْفُ يَحْبُبُ أَنْ يَكُونَ أَقْدَمُ مَعْرِفَةً مِنَ الْمَرْفُ وَمَا سَاوِي .  
الشَّيْءُ فِي الْمَعْرِفَةِ وَالْجِهَالَةِ لَا يَكُونُ أَقْدَمُ مَعْرِفَةً فَلَا تَعْرِفُ الْحَرْكَةَ بِمَا لِيْسَ بِسَكُونٍ لِمَسَاوِي  
الْحَرْكَةِ وَالسَّكُونِ مَعْرِفَةً وَجْهَ الْفَانِ مَنْ عَرَفَ أَحَدَهُمْ عَرَفَ الْآخَرُ وَمَنْ جَهَلَ أَحَدَهُمْ  
جَهَلَ الْآخَرُ ، وَانْتَهَى لَمْ يَمْزِهُ بِالْأَخْفَى لِأَنَّ الْمَسَاوِي لَا يَمْسِحُ فَالْأَخْفَى بِطَرِيقِ الْأُولِيِّ .  
( وَانتَهَى بِالْفَصْلِ الْقَرِيبِ حَدِّهِ بِالْخَاصَّةِ رَسْمٌ فَانْ كَانَ ) الْفَصْلُ الْقَرِيبُ أَوْ الْخَاصَّةُ .  
( مَعَ الْجِنْسِ الْقَرِيبِ فَتَامٌ ) إِما حَدَانَ كَانَ بِالْجِنْسِ وَالْفَصْلِ الْقَرِيبَيْنِ ، وَإِما رَسْمٌ إِما حَدَانَ كَانَ  
بِالْخَاصَّةِ وَبِالْجِنْسِ الْقَرِيبِ ( وَالْأُ ) أَيْ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كُلُّ وَاحِدَمِنْ الْفَصْلِ وَالْخَاصَّةِ مَعَ  
الْجِنْسِ الْقَرِيبِ بَلْ يَكُونُ وَحْدَهُ أَوْ مَعَ الْجِنْسِ الْبَعِيدِ ( فَنَاقِصٌ ) إِما حَدَانَ كَانَ بِالْفَصْلِ  
الْقَرِيبِ وَحْدَهُ أَوْ بِهِ وَبِالْجِنْسِ الْبَعِيدِ ، وَإِما رَسْمٌ إِنْ كَانَ بِالْخَاصَّةِ وَحْدَهُ أَوْ بِهَا  
وَبِالْجِنْسِ الْبَعِيدِ فَالْمَعْرِفَةُ أَرْبَعَةُ أَقْسَامُ الْأُولِيِّ الْحَدَانُ وَهُوَ بِالْفَصْلِ وَبِالْجِنْسِ الْقَرِيبَيْنِ  
الثَّانِي الْحَدَانُ نَاقِصٌ وَهُوَ بِالْفَصْلِ الْقَرِيبِ وَحْدَهُ أَوْ بِهِ وَبِالْجِنْسِ الْبَعِيدِ . الثَّالِثُ الرَّسْمُ  
الْأُولِيِّ وَهُوَ بِالْخَاصَّةِ وَبِالْجِنْسِ الْقَرِيبِ . الْأَرْبَعُ الْأُولِيِّ نَاقِصٌ وَهُوَ بِالْخَاصَّةِ وَحْدَهُ أَوْ  
بِهَا وَبِالْجِنْسِ الْبَعِيدِ ( لَمْ يُعْتَبِرُوا التَّعْرِيفَ بِالْعَرْضِ الْعَامِ ) فَلَا يَصْلُحُ مَعْرِفَةُ الْقَصْوِيدَهِ  
عَنْ افَادَهِ التَّعْرِيفِ وَلَا جَزْءٌ مَعْرِفَ لَانَهُ لَوْ كَانَ جَزْءٌ لَكَانَ إِما مَعَ الْخَاصَّةِ وَالْفَصْلِ .  
وَلَا فَائِدَهُ فِي ضَمِهِ مَعَ أَحَدَهُمْ فَلَهُذَا سَقْطُ الْعَرْضِ الْعَامِ مِنَ الْاعْتِباَرِ فِي التَّعْرِيفَاتِ  
وَإِنَّمَا ذَكْرُهُ فِي بَابِ الْكَلِيلَاتِ اسْتِيَاعًا لِأَقْسَامِ الْكَلِيلِ . وَاعْلَمُ أَنَّ الْمُتَأَخِّرِينَ اعْتَبَرُوا  
فِي التَّعْرِيفِ أَنَّ يَفِيدُ تَصْوِيرَ الْمَعْرِفَهِ إِما بِالْكَنْهِ أَوْ بِوْجَهِ يَمْزِهِ عَنْ جَمِيعِ مَاعِدَاهُ فَلَهُذَا  
شَرْطُوا الْمَسَاوِيَهُ بَيْنَ التَّعْرِيفِ وَالْمَعْرِفَهِ وَأَخْرَجُوا الْأَعْمَمَ رِدًا لِلْأَخْصَ عنْ صَلَاحِيهِ  
الْتَّعْرِيفِ أَصْلًا فَالْتَّعْرِيفُ سَوَاءَ كَانَ تَامًا أَوْ نَاقِصًا مَلِيمًا بِالْأَعْمَمِ وَالْأَخْصِ عِنْدَهُمْ وَأَمَّا

وَقَدْ أَجِيزَ فِي النَّاقِصِ أَنْ يَكُونَ أَعْمَ كَالْفَظِيٌّ، وَهُوَ مَا يَقْصِدُ  
يَهُ تَفْسِيرُ مَدْلُولِ الْفَظِيْلِ.

المتقدمن فاعتبروا التصور بالكتنه أو بوجه متساو ا كان مع التصور لوجه يميزه عن جميع ماعداه أو عن بعض ماعداه والامتياز عن جميع ماعداه ليس بواجب عندهم فلهذا جوزوا التعريف بالأعم والخاص لكن خصصوا لهذا الجواز، لتعريف الناقص دون النام كما قال (رقداً جيزفي) التعريف (الناقص أَنْ يَكُونَ أَعْمَ) من المعرف وهذا اشارة الى مذهب المقدمين وهو الصواب عند المحققين. فاز قيل كأنجيز في التعريف الناقص كون المعرف أعم كذلك أجيزة أن يكون أخص فلتراكه المصنف. قلت<sup>(١)</sup> لأن قرب الخاص إلى المعرف أعم كثرة من قرب الأعم فإذا جوزوا التعريف بالأعم فتجوز الأخص بطريق الأولى فلهذا لم يذكره اعتماداً على فهم المتعلم و اختصار في العبارة وهذا كما قال في تعداد مالا يقع معرفاً فلا يصح بالأعم والخاص والمساوي معرفة والأشنى فترك المبيان مع أنه لا يقع معرفاً أيضاً وإنما تركه بناء على أن التعريف للأعم لم يحيز بالخاص بطريق الأولى لأنه في غاية البعد عن المعرف. والحاصل أن التعريف بالأعم والخاص لم يحيز عند المتأخررين مطلقاً أي في التعريف النام والناقص وعند المقدمين لم يحيز في التعريف النام أيضاً وأما في الناقص فبجائز ( كاللفظي ) أي كالتعريف اللفظي فإنه يجوز أيضاً بالأعم والخاص ( وهو ) أي التعريف اللفظي ( ما يقصد به تفسير مدلول للفظ ) لأن لا يكون اللفظ واضح الدلالة على معنى فيفسر بالفظ أو واضح دلالة على ذلك المعنى كقولنا التضييق الأسد والعقار الحر وليس هذا تعريفاً حقيقياً يراد به افاده

(١) ( قول الشارح قلت الخ ) حاصله أنه يلزم من جواز التعريف بالأعم جوازه بالخاص لأنها كلها وجد الأعم وجده لا عكس وهو لا يدفع الإبراد إذا دلالة الالتزام مهجورة في البيان ، ولذا لم يكفل فيما مضى بالمساوي معرفة عن الأخفى مع كونه أولى منه كما لا يتحقق أهلاً مصححة .

## المقصد الثاني في التصديقات

**القضية قول يحتمل الصدق والكذب ،**

تصور غير حاصل أنها المراد تميّن ماوضِع له الفظ من سائر المعانى ليتفتّت إليه، يعلم أنه موضع بازاته وحاصله أن يقصد به تفسير صورة حاصلة من بين سائر الصور بأنها المرادة بلفظة كذا .

## المقصد الثاني في التصديقات

ولما وقع الفراغ من مباحث التصورات مبادئها ومقاصدها شرع في التصديقات ولها أيضاً مبادئ ومقاصد فبادئها القضية وأقسامها وأحكامها ومقاصدتها القياس والحجج ولا بد من تقديم المبادئ لتوقف المقاصد عليها فلهذا قدم القضية وقال في تعريفها (القضية قول يحتمل الصدق والكذب) فالقول وهو الفظ المركب أو المفهوم العقلي المركب جنس يشمل القضية وغيرها من المركبات التقييدية والانشائية والخبرية المشكوكه وقوله يحتمل الصدق والكذب فصل يخرج ماعدا القضية وانطبق التعريف عليها . فان قيل الخبرية المشكوكه مختلة للصدق والكذب ف تكون داخلة في التعريف . قلت المحتمل للصدق والكذب هو الحكم والمشكوكه عارية عنه كما عرفت<sup>(١)</sup> في صدر الكتاب فتكون خارجة واعلم

(١) (قول الشارح كما عرفت الخ) أي من أن الحكم هو إذعان النسبة والشك لا إذعان عنده فلا حكم عنده . اعلم أن القضية مرادفة للخبر، وقد عرفوها بأنها قول يحتمل الخ ، وقيد الحيثية ملاحظ في التعريف : أي من حيث هو بقطع النظر عن قائله فيدخل فيه الخبر المقطوع بصدقه والمقطوع بكذبه وخبر الشاك قطعاً ، فمن الذي قال بخروجه من المعرف حتى يخرجه من التعريف ؟ ومن الذي قال إن الخبر يعتمد الحكم بمعنى إذعان النسبة الذي هو وصف المدرك مع أنا تقطع بدخول خبر الكاذب فكيف يخبر الشاك ؟ . وفي الحقيقة أن الشارح ذهل عما مضى وعما هنا من اعتبار قيد الحيثية، فقرر مالم يعلم على أنه علم أهلاً مصححه .

فإنْ كَانَ الْحُكْمُ بِثُبُوتِ شَيْءٍ لِشَيْءٍ أَوْ نَفْيِهِ عَنْهُ فَحَمْلِيَّةٌ  
مُوجَبَةٌ أَوْ سَالِيَّةٌ، وَيُسْتَعَى الْحَكْمُ عَلَيْهِ مَوْضِعًا ، وَالْحَكْمُ بِهِ  
تَحْمِلَةً، وَالدَّالُ عَلَى النَّسْبَةِ رَابِطَةٌ ،

أن اطلاق الخبر على المشكوك ليس بالحقيقة لأن الخبر ما يحمل الصدق والكذب  
والمشكوك ليس كذلك بل بالمجاز إما باعتبار أن صورته صورة الخبر أو باعتبار  
اشتاله على أكثر أجزاء الخبر ثم القضية إما محلية أو شرطية كما قال (فإن كان  
الحكم) فيها (بثبت شيء لشيء) كقولنا الانسان كاتب والحيوان الناطق  
يتنقل بنقل قديمه وزيد عالم ينافسه زيد ليس عالم (أو نفيه) بالجر عطف على  
 قوله بثبوت شيء أى ان كان الحكم بثبوت شيء لشيء كما مر أو بثني شيء  
(عنه) أى عن شيء كقولنا لا شيء من الانسان بمجر (فحملية) أى فالقضية  
 محلية وهي إما (موجبة) إن حكم فيها بالثبت المذكور (و) إما (سالية) إن  
حكم فيها بالنفي المذكور ، ثم محلية لا بد لها من ثلاثة أمور : الاول الحكم  
عليه (ويسمى الحكم عليه موضوعا<sup>(١)</sup>) لاه وضم ليحمل عليه . الثاني  
الحكم به (و) يسمى (الحكم به تحملا) لتمه على الأول . الثالث النسبة  
المحكية بينهما وبها ترتبط الثاني بالأول وكما أن من حق الحكم عليه وبه أن  
يعبر عنهمما بالفظين كذلك من حق النسبة المحكية أن يعبر عنها بالفظ دال عليها  
(و) ذلك اللفظ (الدال على النسبة) يسمى (رابط) لدلاته على النسبة الرابطة  
تسمية للدال باسم المدلول ثم الرابطة أدلة لأنها تدل على النسبة التي هي غير  
مستقلة لتوقفها على الحكم عليه وبه والدال على المعنى التير المستقل يكون أداته  
فالرابطة أدلة لكنها قد تكون في قالب الاسم كهوف زيد هو عالم وقد  
تكون في قالب الكلمة ككان في زيد كان قائما ، ومن هنا يعلم أن لفظه هو

<sup>(١)</sup> (قوله المصنف والموضع الخ) التقسيم السابق للقضية باعتبار نسبتها وهذه  
باعتبار موضوعها .

وقد استعير لها هر، وإنما فشرطية، ويسمي الجزء الأول  
مقدما والثانى تاليا.

وال موضوع إن كان مشخصا سميت القضية مخصوصة، وإن  
كان نفس الحقيقة فطبيعية.

وكان ليست رابطة حقيقة بل استعيرت لرابطة ولذا قال ( وقد استعير لها ) أي  
ل الرابطة ( هو ) مفعول مالم يسم فاعله لقوله استعير أي قد استعير لرابطة لفظة هو كما  
في المثال المذكور . واعلم أن الرابطة لا تحصر في لفظة هو وكان بل كل ما يدل على  
الربط فهو رابطة كحركة الكسر في نحوز يد بروأست في نحوز يد قائم أست وغيرها  
ما يدل على الربط ( وإنما ) أي وإن لم يكن الحكم في القضية بالثبت والنفي  
المذكوريين ( فشرطية ) أي فالقضية شرطية فالحملية هي التي حكم فيها بثبوت شيء  
شيء أو بنفي شيء عن شيء والشرطية هي التي حكم فيها بنفي ذلك كما يجيء  
من أن الشرطية هي التي حكم فيها بثبوت نسبة أو بنفيها على تقدير نسبة أخرى إن كانت  
متصلة وبتنافي نسبتيها إن كانت منفصلة ( ويسمي الجزء الأول )  
من الشرطية ( مقدما ) لقدمها في الذكر ( و ) الجزء ( الثاني ) منها يسمى ( تاليا )  
لكونه تابعاً لل الأول من التلو بمعنى النبع ( والموضوع <sup>(١)</sup> ) في الحملية ( إن كان مشخصاً )  
بأن يكون جزئياً حقيقة نحو زيد عالم زيد ليس بمحجر ( سميت القضية مخصوصة )  
وشخصية ( وإن كان ) الموضوع ( نفس الحقيقة ) بأن لا يراد منه الأفراد نحو الحيوان  
جنس والإنسان نوع ( فطبعية ) أي فالقضية طبيعية لأن الحكم بالجنسية والنوعية ليس  
على أفراد الحيوان والإنسان بل على نفس حقيقتهما وطبعتهما ثم القضايا الطبيعية غير  
معتبرة في العلوم فلهذا تركها الشيخ الرئيس في الشمام حيث ثلث القسمة وحصرها  
في الشخصية والمحصورة والمهملة ( وإنما ) أي وإن لم يكن الموضوع جزئياً حقيقة ولا نفس  
يعتبار موضوعها .

<sup>(١)</sup> ( قول المصنف والموضوع الخ ) التقسيم السابق للقضية باعتبار نسبتها وهذا

وَالاَّ فَإِنْ بُيْنَ كَمْيَةً أَفْرَادَهُ كُلُّاً أَوْ بَعْضًا فَمَحْصُورَهُ :  
كُلْيَةً أَوْ جُزْئَيْهَا ، وَمَا بِالْبَيْانِ سُورَأً ، وَإِلَّا فَمَسْهَمَةً ، وَتَلَازِمُ  
الْجُزْئَيْهَا .

---

الحقيقة بأن يكون الموضوع أفراد الحقيقة فلا يخلو من أن يبين في هذه القضية كمية أفراد الموضوع أي كليها وجزئتها أو لا يبين (فإن بين) فيها (كمية أفراده كلاً أو بعضًا ممحصورة) أي فالقضية ممحصورة بمحصر أفراد الموضوع وهي إما (كلية) لأن بين فيها كمية الأفراد كلامًا نحو كل انسان حيوان ولا شيء من الإنسان بمحضر (أو جزئية) إن بين كمية الأفراد ببعضًا نحو بعض الحيوان انسان وليس بعض الحيوان بانسان وكل واحد من الكلية والجزئية أعمًا موجبة أو سالية فالمحصورات أربع (و ما) أي اللفظ الذي يحصل (به البيان) أي بيان كمية الأفراد كلفظة الكل والبعض في الموجبة الكلية والجزئية ولفظ لا شيء وليس بعض في السالية الكلية والجزئية يسمى (سوراً) لأن اللفظ الذي بين به كمية الأفراد يمحصر الأفراد ويحيط بها كما أن سور البلد يمحصر البلد ويحيط بها (والا) أي وإن لم يبين فيها كمية الأفراد لا كلاً ولا ببعضًا نحو الانسان كاتب الانسان ليس بكاتب (فهملة) أي فالقضية مهمة لا هما يبيان كمية الأفراد فيها (و) المهملة (تلازم الجزئية) فإنه إذا صدق الانسان كاتب صدق بعض الانسان كاتب لامحة وبالعكس فهما متلازمتان وأعلم أن الموجبة المثلية تستدعي وجود الموضوع ، ثم الحكم اما أن يكون على كل أفراد الموضوع المحققة في الخارج الموجدة فيه وهي القضية الخارجية كقولنا كل «ج ب<sup>(١)</sup>» على معنى أن كل ما يصدق عليه «ج» في الخارج فهو

---

<sup>(١)</sup> (قول الشارح كل ج ب الخ) اعلم ان المقصود من الموضوع وقت الحكم عليه أفراده ومن المحمول مفهومه وهذه الأفراد معنوية بعنوانين عنوان الموضوع الصادق عليها ويقال له عقد الوضع وعنوان المحمول الصادق عليها أيضًا ويقال له عقد الحال فقولنا كل انسان حيوان الموضوع هو أفراد الانسان كزريديو عمر واحتوه هذه الأفراد معنوية بعنوان الموضوع أي الاتصال بالانسانية وبعنوان المحمول أي الاتصال في

وَلَا بُدَّ فِي الْمُوجَبَةِ مِنْ وُجُودِ الْمَوْضُوعِ مُحَقَّقًا وَهِيَ الْخَارِجِيَّةُ أَوْ<sup>٢٠</sup>

«ب» في الخارج وإنما لا يكون على الأفراد الموجودة في الخارج بل يكون على الأفراد المقدرة الوجود فيه وهي القضية الحقيقة كقولنا كل «ج ب» على معنى أن كل ما لو وجد كان «ج» فهو بحيث لو وجد كان «ب» فالحكم ليس على أفراد «ج» الموجودة في الخارج بل على أفراد المقدرة الوجود في الخارج سواء كانت موجودة في الخارج أو معدومة ثم إن لم يكن أفراد «ج» موجودة في الخارج فالحكم ليس مقصوراً على أفراد الموجودة في الخارج وإن كانت موجودة في الخارج فالحكم ليس مقصوراً على أفراد الموجودة في الخارج بل عليها وعلى أفراد المقدرة الوجود أيضاً كقولنا كل إنسان حيوان وإنما لا يكون على الأفراد الموجودة في الخارج ولا المقدرة فيه بل على الأفراد الموجودة في الذهن فقط وهي القضية الذهنية كقولنا شريك الباري معدوم فإن أفراد الموضوع ليست موجودة في الخارج ولا مقدرة فيه لعدم إمكان التقدير لكنها موجودة في الذهن ، والى كل ما ذكرنا مفصلاً أشار جيلاً لقوله (ولا بد في الموجبة من وجود الموضوع) إنما (محققاً وهي الخارجية أو

ـ بالحيوانية فإن كانت الأفراد المعنونة موجودة في الخارج ولم يشد منها فرد فهي الخارجية لوجود أفرادها الخارج كهذا المثال وإن لم تكن موجودة في الخارج بهذه المثابة فاما ان تكون مقدرة الوجود بطبع الأفراد ان لم يوجد فرد منها الخارج فهو كل عنقاء طائر أو بعضها ان وجد منها البعض نحو كل انسان حيوان وهي الحقيقة لتحقق أفرادها فيها بالقوة أو بالفعل وإنما أن تكون مستحيلة الوجود في الخارج فهو شريك الباري معدوم والتقييدان لا يجتمعان وهي الذهنية لوجود موضوعها ذهنا اذ ثبوت المحمول للموضوع فرع ثبوت الموضوع وجوده فلذا تعين في الموجبة وجود موضوعها بجميع أقسامها هذا ايضاً كلامه لم يصححه .

مُقَدَّراً فِي الْحَقِيقَةِ، أَوْ ذِهَنًا فِي الْذَّهَنِيَّةِ.

وَقَدْ يُخْعَلَ حَرْفُ السَّلْبِ جُزْءًا مِنْ جُزْءٍ فِيْسِيٍّ مَعْدُولًا

مُقَدَّراً فِي الْحَقِيقَةِ. أَوْ ذِهَنًا فِي الْذَّهَنِيَّةِ) وَاعْلَمُ أَنَّ السَّالِبَةَ تَتَضَعُّفُ وَجْدَ الْمَوْضُوعِ  
أَيْضًا فِي الْذَّهَنِ مِنْ حِيثُ إِنَّ السَّلْبَ حَكْمٌ فَلَا بدَ مِنْ تَصْوِرِ الْمُحْكُومِ عَلَيْهِ لَكِنَّ  
إِنَّما يَسْتَهِرُ هَذَا الْوِجْدَ حَالَ الْحَكْمِ أَيْ بِمَقْدَارِ مَا يَحْكُمُ الْحَاكِمُ بِالْمُحْبَولِ عَلَى الْمَوْضُوعِ  
كَلِحْفَةٌ مَثَلًا وَذَلِكَ الْوِجْدَ الْذَّهَنِيُّ الَّذِي يَقْتَضِيهُ الْحَكْمُ مَقَابِرُ الْوِجْدَ الْذَّهَنِيِّ  
الَّذِي يَقْتَضِيهُ ثَبَوتُ الْمُحْبَولِ لِلْمَوْضُوعِ فَإِنَّ الْوِجْدَ الثَّانِي إِنَّما يَعْتَدُ بِحَسْبِ ثَبَوتِ  
الْمُحْبَولِ لِلْمَوْضُوعِ إِنْ دَائِمًا فَدَائِمًا وَإِنْ سَاعَةً فَسَاعَةً وَإِنْ خَارِجًا فَخَارِجًا وَإِنْ  
ذَهَنًا فَذَهَنًا. وَأَنَّا الْوِجْدَ الْأَوَّلَ الَّذِي يَقْتَضِيهُ الْحَكْمُ فَهُوَ إِنَّما يَعْتَدُ حَالَ الْحَكْمِ  
كَمَا ذَكَرْنَا وَهُوَ الْوِجْدَ الَّذِي تَشَارِكُ الْمَوْجِيَّةُ وَالسَّالِبَةُ فِي اقْتِصَادِهِ لَكِنَّ صَدْقَةَ  
الْمَوْجِيَّةِ يَتَوَقَّفُ عَلَى الْوِجْدَ الثَّانِي بِخَلْفِ السَّالِبَةِ تَأْمُلٌ (وَقَدْ يَجْعَلُ حَرْفُ السَّلْبِ)  
كَلِحْفَةٌ لَا وَغَيْرُ وَلَيْسَ (جُزْءًا مِنْ جُزْءٍ) أَيْ مِنْ جُزْءٍ الْقَضِيَّةِ كَلِمَوْضُوعِ وَالْمُحْبَولِ  
(فِيْسِيٍّ) جُزْءٌ الْقَضِيَّةِ الَّذِي جَعَلَ حَرْفُ السَّلْبِ جُزْءًا مِنْهُ (مَعْدُولًا) الْقَضِيَّةِ  
مَعْدُولَةٌ مَوْجِيَّةٌ أَوْ سَالِبَةٌ كَقُولَنَا الْلَّاهِيِّ جَمَادُ وَالْجَمَادُ لَا طَالِمُ وَلَا شَيْءٌ مِنَ الْلَّاهِيِّ  
يَعْلَمُ أَوْ مِنَ الْعَالَمِ بِلَاهِي وَقَدْ لَا يَكُونُ حَرْفُ السَّلْبِ جُزْءًا لَا مِنَ الْمُحْبَولِ وَلَا مِنَ  
الْمَوْضُوعِ فَالْقَضِيَّةِ حِينَئِذٍ تَسْمَى مُحْصَلَةً إِنْ كَانَتْ مَوْجِيَّةً وَبِسَيْطَهِ إِنْ كَانَتْ سَالِبَةً  
وَاعْلَمُ. أَنْ نَسْبَةَ الْمُحْبَولِ إِلَى الْمَوْضُوعِ إِيجَابِيَّهُ كَانَتْ أَوْ سَلِبِيَّهُ إِذَا نَسْبَتْ إِلَى نَفْسِ  
الْأَسْرَ إِمَامًا أَنْ تَكُونَ مَكِيَّهُ بِكِيفِيَّةِ الضرُورَةِ أَوِ الْلَّاضِرَوْرَةِ إِيمَامًا أَنْ تَكُونَ مَكِيَّهُ  
بِكِيفِيَّةِ الدَّوَامِ أَوِ اللَّادُوَامِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْكَيْفِيَّاتِ فَإِذَا قَنَّا كُلُّ اِنْسَانٍ  
حَيْوانٍ وَنَظَرْنَا إِلَى نَسْبَتِهَا فِي الْوَاقِعِ وَجَدْنَاهَا ضَرُورَيَّةً وَإِذَا قَلَّنَا كُلُّ اِنْسَانٍ  
كَاتِبٍ وَجَدْنَا نَسْبَتِهَا الْلَّاضِرَوْرَيَّةَ فَالضرُورَةُ وَالْلَّاضِرَوْرَةُ فِي الْمَثَالِيْنِ هِيَ كِيفِيَّهُ  
النَّسْبَةُ ثُمَّ تَلِكَ الْكَيْفِيَّةُ التَّابِتَةُ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ قَدْ لَا يَصْرُحُ بِهَا لَا لِفَظًا وَلَا مَلَاحَظَةً

وقد يصرح بكونية النسبة فموجبه، وما به البيان جهة، فإن كان الحكم بضرورة النسبة ما دام ذات الموضوع قضورية مطلقة، أو ما دام وصفه فشرطة عامة

ونخرج عن كونها موجبة وقد يصرح بها إما لفظاً أو ملاحظة كما قال (وقد يصرح بكيفية النسبة فوجهة) أي فالقضية موجبة (وما) أي الذي يحصل (به البيان) أي بيان الكيفية كالضرورة واللاضرورة في المثالين المذكورين (جهة) للقضية فإن كانت القضية ملفوظة فجئتها لفظ الضرورة واللاضرورة وإن كانت معمولة فجئتها حكم العقل بأن النسبة مكيفية بكيفية كذا، ثم القضايا الموجبة التي يبحث عنها وعن أحكامها من العكس والتناقض خمسة عشر منها بسيطة وهي التي يكون معناها إما إيجاباً فقط أو سلباً فقط ومنها سبعة وهي التي تكون سبباً من إيجاب وسلباً آما البساطة فهان ك وأشار إلى تعدادها وتسريفها بقوله (فإن كان الحكم) في القضية (بضرورة النسبة الإيجابية) أو السلبية (ما دام ذات الموضوع) موجودة (ضرورية مطلقة) إنما سميت ضرورة لاشتمالها على الضرورة وإنما سميت مطلقة لأن الحكم فيها غير مقيد بوصف أو وقت كقولنا كل إنسان حيوان فالضرورة ولا شيء من إنسان بمحاج بالضرورة فإن ثبوت الحيوانية للأنسان وسلب المحاجة عنه ضروري ما دام ذات الإنسان موجودة (أو مادام وصفه) عطف على قوله ما دام ذات الموضوع أي ان كان الحكم بضرورة النسبة ما دام وصف الموضوع موجوداً أي بشرط وصف الموضوع (فشرطة عامة) كقولنا بالضرورة كل كاتب متتحرك الأصابع ما دام كاتباً وبالضرورة لا شيء من الكاتب بما كن الأصابع ما دام كاتباً فإن ثبوت التحرك للكاتب وسلب السكون عنه ليس ضرورياً ما دام ذاته موجودة بل ضروري بشرط الوصف وهو الكتابة وأعلم<sup>(١)</sup> أن ما صدق عليه الموضوع من

. . (١) قول الشارح وأعلم الخ (عبارة الشارح فيها خفاء أوجب ارتباك الحواشى في فهمها بتقدير مضادات أو اعتبار مجازات ونحن نذكرنى عن النقاب بتقديم مقدمة -

الابراد يسمى ذات الموضوع ومفهوم الموضوع يسمى وصف الموضوع وعنوانه والوصف العنوان قد يكون عين الذات ان كان عنوانا لل النوع كقولنا كل انسان حيوان فان مفهوم الانسان عين ماهية افراده وقد يكون جزءا له ان كان عنوانا للجنس او الفصل كقولنا كل حيوان حساس فان مفهوم الحيوان جزء ماهية افراده وقد يكون خارجا عنه ان كان عنوانا للخاصة او المرض العام كقولنا كل ضاحكه أو كل ماش حيوان فان مفهوم الصاحك والماشي خارج عن ذات الموضوع أي افراده وعا ذكرنا بمحصل الفرق الجلي بين الوصف والذات فليتأمل وانما سميت مشروطة لاشيائها على شرط الوصف وعامة لكونها أعم من المشروطة الخلاصة التي متعر بها

— فنقول : القضية لها طرفا . الموضوع والمحمول ولكل منها افراد وصف عنوان ينطبق عليها انتساب السكري على جزيئاته ، مدلول هذا العنوان هو المفهوم لكل منها . فالاقسام أربعة : افراد الموضوع ومفهومه وأفراد المحمول ومفهومه مثلا كل انسان . حيوان الموضوع فيها وهو (انسان) له افراد كزير وبكر الخ . وهذه الافراد معنونة بالفظ الدال عليها وهو « حيوان » بالفظ الدال عليها وهو انسان ومفهومه حيوان ناطق والمحمول فيها وهو « حيوان » له افراد كانسان وفرس الخ ، وهذه الافراد معنونة بالفظ الدال عليه وهو حيوان . ومفهومه جسم تامى الخ ، ولا يصح وقت الخل إرادة المفهوم من الموضوع سواء . أريد مفهوم المحمول أيضاً أو أريد افراده لأن القضية تكون طبيعية وهي مهمة في العلوم . كما لا يصح أن يراد به وبالمحمول افرادها لما يلزم عليه من جمل الشيء ومبانيه على نفسه ان كان المحمول أعم كالمثال المذكور أو حله على نفسه ان كان مساويا نحو كل انسان . متلهم قطعين القسم الرابع وهو أن يراد بالموضوع افراده وبالمحمول مفهومه اذا علم ذلك فاعلم أن الوصف العنوان لل موضوع ينقسم باعتبار مفهومه ثلاثة اقسام : الاول أنه يكون نوعا ان كان تمام ماهية الافراد نحو كل انسان حيوان الثان أن يكون جزءا من ماهية افراده على انه جنس ان كانت مختلفة الحقيقة نحو كل حيوان حساس او فضل . ان كانت مختلفة الحقيقة نحو كل ناطق انسان . الثالث : ان يكون خارجا عن ماهية الافراد على أنه خاصة ان كانت افراده مختلفة الحقيقة نحو كل ضاحكه متعجب أو عرض عام ان كانت مختلفة الحقيقة نحو كل ماش حيوان . والداعي لهذا قوله المتن مدام ذات الموضوع وقوله مدام وصفه فإنه في الأول ليس للوصف العنوان دخل في ضرورة النسبة وفي الثاني له دخل اه .

في المركبات وقد تقال المشروطه العامة على التفصيه التي حكم فيها بضرورة النسبة في جميع أوقات ثبوت الموصف للموضوع والفرق بين المعينين أن وصف الموضوع ان لم يكن له دخل في تحقيق ضرورة النسبة صدقت المشروطه العامة بالمعنى اثنان دون الاول كقولنا بالضرورة كل كاتب انسان ما دام كتابا فانه حكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع في جميع أوقات وصف الموضوع فان ثبوت الانسانيه لذات الكاتب ضروري في جميع أوقات وصفه بالكتابه لكن ليس ضروريا له بشرط وصف الكتابه فتصدق المشروطه بالمعنى اثنان دون الاول وان كان لوصف الموضوع دخل في تحقيق ضرورة النسبة فلا يدخلوا اما ان يكون ذلك الوصف ضرورياً لذات الموضوع في وقت من الاوقات او لا يكون فان كان ضرورياً في وقت من الاوقات صدقت المشروطه بالمعينين كقولنا كل منتصف مظلما دام منخسفاً سواء أريد بشرط كونه منخسفاً او بلا اعتبار الاشتراط ، أما صدق المشروطه بالمعنى الاول فلان ثبوت الظلم ضروري لذات الموضوع أي القمر بشرط وصفه وهو الانحساف وأما صدقها بالمعنى الثاني فلان ثبوت الظلم ضروري للقمر في جميع أوقات وصفه أي الانحساف وان لم يكن وصف الموضوع ضروريا لذات الموضوع في وقت ما صدقت المشروطه بالمعنى الاول دون الثاني كقولنا بالضرورة كل كاتب متحرك الا صائم ما دام كتابا فان ثبوته التحرك ضروري لذات الموضوع أي افراد الكاتب بشرط وصفه وهو الكتابه ولكن ليس ضروريا له في جميع أوقات الوصف اذا الوصف وهو الكتابه ليس ضروريا لذات الموضوع في وقت من الاوقات فالتحرك التابع لكتابه لا يكون ضروريا لذات الموضوع مطلقا فتصدق المشروطه بالمعنى الاول دون الثاني واعلم<sup>(١)</sup> أن ما ذكره المصنف في تعريف المشروطه يحتمل كلا المعينين لأن قوله ما دام

(١) ( قول الشارح واعلم الح ) قد علمت ما فيه وانه يتبع حل كلام المصنف على المعنى الثاني ويجعل المعنى الاول مقابلا له تطلق عليه المشروطه العامة أيضا بطريق الاشتراك اللغطي .

أو في وقت معين فوقية مطلقة، أو غير معين ف منتشرة  
مطلقة أو بدواها ما دام ذات فدائمة مطلقة.

بصفه يتحمل أن يراد به بشرط الوصف ف تكون مشروطه بالمعنى الأول، ويتحمل  
أن يراد به ما دام الوصف بلا اعتبار الاشتراط ف تكون مشروطة بالمعنى الثاني  
(أو في وقت معين) عطف على قوله ما دام ذات الموضوع أي إن كان الحكم  
بضرورة النسبة في وقت معين (فوقيه مطلقة) كقولنا بالضرورة كل قمر من خمس  
وقت حيلولة الأرض بينه وبين الشمس ولا شيء من القمر ينخسف وقت التربع  
فإن ثبوت الانكساف للقمر وسلبه عنه ضروري في وقت معين أي وقت الحيلولة  
والتربيع وإنما سميت وقية لا اعتبار تعين الوقت فيها ومطلقة لعدم تقييدها باللادوام  
أو الضرورة وهذا إذا قيدت باللادوام حذف الاطلاق من اسمها فكانت وقية  
كاسيجي في المركبات (أو غير معين) عطف على قوله معين أي إن كان الحكم  
بضرورة النسبة في وقت غير معين (فمتشرة مطلقة) كقولنا بالضرورة كل  
إنسان يتنفس في وقت ما وبالضرورة لا شيء من الإنسان يتنفس في وقت ما  
فإن ثبوت التنفس للإنسان وسلبه عنه ضروري في وقت غير معين وإنما سميت  
منتشرة لاحتلال الحكم فيها كل وقت فيكون منتشرًا في الأوقات ومطلقة لما ذكرنا  
في الواقعية المطلقة (أو بدواها) عطف على قوله بضرورة النسبة أي إن كان  
الحكم فيها بدوام النسبة (ما دام الذات) أي ما دام ذات الموضوع موجودة  
(فدائمة مطلقة) وإنما سميت دائمة لاشتمالها على الدوام، وإنما سميت مطلقة لأن  
الدوام فيها غير مقيد بوصف، أو وقت كقولنا كل إنسان حيوان دائمًا ولا شيء  
من الإنسان يحجر دائمًا فإن الحكم فيها بدوام ثبوت الحيوانية للإنسان وسلب  
الحجريه عنه والفرق بين الدوام والضرورة أن الضرورة تستلزم الدوام ولاعكس  
أما الأول فلأن ثبوت المحمول للموضوع اذا كان ضروريا يكون دائمًا لا محالة  
أما الثاني فلأن ثبوته له قد يكون دائمًا ومع ذلك يمكن الانفكاك فحينئذ يثبت

**أو ما دام الوصف فعُرَفَتْ عامَةً أو بفعليتها فال默َلَقَةُ العامَةُ ،**  
**أو بِعدَمِ ضرورة خلافها فالمكتَنَةُ العامَةُ .**

الدوم لا الضرورة (أو ما دام الوصف) عطف على قوله ما دام الذات أي ان كان الحكم بدوم النسبة ما دام وصف الموضوع موجودا (غيره عام) . ومثلاها ايجابا وسلبا ما من في المروطة العامه والفرق بينهما كالفارق بين الداعية والضروريه وإنما سميت عريفيه لأنك اذا قلت لا شيء من النائم يستيقظ ولم تذكر ما دام تاما يفهم العرف أن سلب الاستيقاظ عن ذات النائم ليس داما بل ما دام تماما فلما كان هذا المعنى في سالتها مأخذها من العرف نسبت اليه وعامة لأنها أعم من العريفيه الخاصة التي ستجيء في المركبات (أو بفعاليتها) عطف على قوله بضرورة النسبة أي ان لم يكن الحكم بضرورة النسبة ولا يداومها بل يكون الحكم بفعاليتها (ال默َلَقَةُ العامَةُ ) كقولنا كل إنسان يتنفس بالاطلاق العام . ولا شيء من الإنسان يتنفس بالاطلاق العام فان ثبوت التنفس للإنسان وسلبه عنه ليس ضروريا ولا داما بل بالفعل أي المحوم ثابت للموضوع أو مسلوب أو الضروري يفهم منها فعليه النسبة ، فسميت القضيه التي حكم فيها بفعالية النسبة مطلقة تسمية للمدلول باسم الحال وعامة لأنها أعم من الوجوديه اللاداعية . والوجوديه الضروريه كما سمعته في المركبات (أو بـ عدم ضرورة خلافها) أي ان لم يكن الحكم بضرورة النسبة ولا يداومها ولا بفعاليتها بل يكون الحكم بعدم ضرورة خلاف النسبة (المكتَنَةُ العامَةُ ) كقولنا كل فار حارة بالأمكان العام حكم فيها بعدم ضرورة السلب اذا سلب خلاف النسبة ولو لم يكن <sup>(١)</sup> عدم ضرورة

<sup>(١)</sup> (قول الشارح لو لم يكن النج) قياس استثنائي حذف منه الاستثنائية .  
ومقصود به اثبات المطلوب ، وهو عدم ضرورة السلب في امكان الإيجاب ، وعدم ضرورة الإيجاب في امكان السلب ببطال تقىضه وتركيبة وفي الاول ، مكتنا لم

فَهَذِهِ بَسَاطَةُ

وَقَدْ تُقَيِّدُ الْعَامَتَانِ وَالْوَقِيتَانِ الْمُعَلَّقَتَانِ بِاللَّادَوَامِ الْذَّاتِيِّ  
فَتُسْمَى

السلب لم يكن الإيجاب ممكناً و كقولنا لا شيء من الحر يارد بالمكان العام فحكم فيها بعدم ضرورة الإيجاب إذ الإيجاب خلاف النسبة ولو لم يكن عدم ضرورة الإيجاب لم يكن السلب ممكناً فمعنى الموجة أن سلب الحرارة عن النار ليس بضروري و معنى السالبه أن إيجاب البرودة للحار ليس بضروري و سميت ممكناً لاشتمالها على معنى الامكان و عامة لكونها أعم من الممكنة الخاصة التي تتصرف في المركبات (فهذه) القضايا المذكورة (بساطة) لأن معناها إما إيجاب فقط أو سلب فقط ، وأما المركبات فسبم وهي بعدها البساطة المذكورة لكن مع تقديرها باللادوام الذاتي أو اللاضرورة الذاتية كما قال ( وقد تقيد ) المشروطة والعرفية ( العامتان و ) تقيد ( الوقيتان ) أي الوقتية والمنتشرة ( المطلقتان باللادوام الذاتي ) . أي قد تقيد كل واحدة من هذه القضايا المذكورة باللادوام الذاتي ( فتسمى ) المشروطة

يصدق عدم ضرورة السلب لصدق تقديره وهو ضرورة السلب ، لكن التالي باطل ، فيبطل المقدم وهو نفي عدم ضرورة السلب فيثبت تقديره وهو عدم ضرورة السلب وهو المطلوب ، إما الملازمة ظاهرة ، وأما بطلال التالي فلان ضرورة السلب تقتضي استحالة الإيجاب ، والفرض أنه ممكناً . وفي الثاني ، هكذا لو لم يصدق عدم ضرورة الإيجاب لصدق تقديره وهو ضرورة الإيجاب ، لكن التالي باطل فيبطل المقدم . وهو نفي عدم ضرورة الإيجاب فثبت تقديره وهو عدم ضرورة الإيجاب وهو المطلوب ، إما الملازمة ظاهرة ، وأما بطلال التالي فلان ضرورة الإيجاب تقتضي استحالة السلب والفرض أنه ممكناً . واعلم أن النسبة بين المكننة العامة والمحاجات السابقة العموم المطلق وهي أعم ما تجتمع في كل انسان حيوان إما بالضرورة بأقسامها الاربعة أو بالدوام بقسميه أو بالفعل أو بالمكان وتفيد المكننة العامة في كل انسان يمشي على أربع بالمكان العام فقط أنه مصححة .

## المشروطة الخاصة ، والعرفية الخاصة ، والوقتية والمنتشرة ،

العامة المقيدة باللادوام (المشروطة الخاصة) منصوب على أنه مفهول تسمى (١) تسمى العرفية العامة المقيدة باللادوام (العرفية الخاصة) و تسمى الوقتية المطلقة المقيدة به (الوقتية) تسمى المنتشرة المطلقة المقيدة به (المنتشرة) فالمشروطة الخاصة إن كانت موجبة كقولنا بالضرورة كل كاتب متتحرك الأصابع مادام كتاباً لا داعياً فتركتيه من مشروطته عامه موجبه وهي الجزء الأول ومطلقه عامه سالبه وهي مفهوم اللادوام لأن الإيجاب المحمول للموضوع إذا لم يكن دائماً كان السلب متحققاً في الجملة وهو معنى المطلقة العامة السالبة أي كقولنا لاشيء من الكتاب متتحرك الأصابع بالفعل وإن كانت سالبة كقولنا بالضرر لاشيء من الكتاب بساكن الأصابع مادام كتاباً لا داعياً فتركهما من سالبه عشروط، عامه هي الجزء الأول و موجبة مطلقه عامه هي مفهوم اللادوام لأن سلب المحمول عن الموضوع إذا لم يكن دائماً كان الإيجاب محققاً في الجملة وهو معنى المطلقة العامة أي كقولنا كل كاتب ساكن الأصابع بالفعل ومن هنا (٢) تبين أن الاعتبار في الإيجاب القضية المركبة سالبة بايجاب الجزء الأول و سالبة فإن كان الجزء الأول موجباً كانت القضية موجبة وإن كانت سالبة كانت سالبة والجزء الثاني مختلف للجزء الأول في الكيف أي الإيجاب والسلب و موافق له في الكيم أي الكلية والجزئية وسيجيئ لهذا زيادة تحقيق ومثال العرفية الخاصة إيجاباً و سالباً ناصر في المشروطة الخاصة و تركيه من العرفية العامة والمطلقة العامة التي هي مفهوم اللادوام كما عرفت وإنما قيد اللادوام فيما بالذائق لأن المشروطة الخاصة على ما عرفها هي المشروطة العامة المقيدة باللادوام، العرفية الخاصة

(١) (قول الشارح ومن هنا اخ) يريد أن المشروطة الخاصة مركبة من قضيتيين موجبة و سالبة ، ولا يصح أن توصف بهما معاً بل توصف بالصدر فقط موجبة و سالباً لظهور الكيف فيه ، وأما الجزء الثاني وهو اللادوام فالسلب أو الإيجاب فيه بالزور وكذا يقال في البقية انه مصححه .

هي العرفية العامة المقيدة به أيضاً ويكتنف تقيد المشروطه والعرفية العامة باللادوام،  
الوصفى إذ فى كل واحدة منها دوام بحسب الوصف أما العرفية العامة فظاهر وامتدا  
المشروطه العامة فلا منها ضرورة بحسب الوصف ف تكون دواماً بحسب الوصف.  
لامحالة والدوام الوصفى يكتنف أن يقيد باللادوام الوصفى بل إذا أريد تقidine بقيده  
صحيح فلابد أن تقيد باللادوام الذاتى ويكون الحكم حينئذ بضرورة النسبة أو دوامها  
بحسب الوصف تقيداً باللادوام بحسب الذات وتسميتها بالخواصين لكونهما أخص  
من المشروطه والعرفية العامةتين اللتين عرفتهما في البساطة إذ كلا<sup>(١)</sup> وجداً الخواصيان  
وجد المعامتان ولا عكس وأما الوقتيه فهو إن كانت موجبه كقولنا بالضرورة كل  
قر من خسف وقت حلول الأرض بينه وبين الشمس لا دائماً فتركيتها من موجبه  
وقتيه مطلقة هي الجزء الأول وسائله مطلقة عامة هي مفهوم اللادوام وإن كانت  
سائله كقولنا بالضرورة لا شيء من القمر يختطف وقت التربع لا دائماً فتركيتها  
من سائلة وقتيه مطلقة هي الجزء الأول وموجبه مطلقة عامة هي مفهوم اللادوام  
فالوقتيه هي التي حكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع أو سبله عنه في وقت  
معين من أوقات وجود الموضوع مقيداً باللادوام بحسب الذات والمنتشرة هي  
التي حكم فيها بضرورة الثبوت أو السلب في وقت غير معين لا دائماً بحسب الذات  
وتركيتها من موجبه منتشرة مطلقة هي الجزء الأول وسائله مطلقة عامة هي مفهوم  
اللادوام إن كانت موجبه ومن سائله منتشرة ومطلقة وموجبه مطلقة عامة هي مفهوم

(١). قول الشارح إذ كلما اخ) أي لأنهما من كيتان من العامتين ومن اللادوام،  
الذاتي ، ويستحيل وجود المركب بدون وجود جزءه القوم له قوله ولا عكس.  
أى ليس كلما وجدت العامتان وجدت الخواصيان بتوافر عدم تقidineهما باللادوام ،  
فالعامتان أعم مطلقاً من الخواصين وكذا يقال في البقية ، فكل ما لم يقيد باللادوام  
أو الالاضرورة أعم مطلقاً مما قيد بهما إذ المقيد كل وغير المقيد جزء ، ويستحيل  
وجود الكل بدون جزئه بخلاف العكس فال المقيد منها كالإنسان المركب من حيوان.  
وغيره يستحيل وجوده بدون هذا الجزء ، والمطلقة كالحيوان يوجد بدون الإنسان  
أه مصححة .

**وَقُدْ تُقْيِيدُ الْمُطْلَقَةُ الْعَامَةُ بِاللَا ضرورةُ الذاتيَّةِ فَتُسْمَى  
الْوِجْدِيَّةُ الْلا ضروريَّةُ، أَوْ بِاللَا دَوْامِ الذاتيِّ، وَتُسْمَى الْوِجْدِيَّةُ  
الْلا دَائِمَةُ، وَقُدْ تُقْيِيدُ الْمُمْكِنَةُ الْعَامَةُ**

اللادوام إن كانت سالبه ومثلها إيجاباً قولنا بالضرورة كل إنسان متensed في وقت مالا دائماً وسلباً قوله بالضرورة لاشيء من الإنسان يمتensed في وقت مالا دائماً (وقد تقييد المطلقة العامة باللا ضرورة الذاتية فتسمى الوجودية الاضرورية) وهي إن كانت موجبه كقولنا كل إنسان ضاحث بالفعل لا بالضرورة فتركيها من موجبه مطلقة عامه هي الجزء الأول وصالبه ممكنته عامه هي مفهوم اللادوام لأن إيجاب الحمول للموضوع اذا لم يكن ضرورياً كان هناك عدم ضرورة الايجاب وهي السالبه الممكنة العامة أي كقولنا لاشيء من الإنسان بضاحث بالامكان انما وإن كانت سالبه كقولنا لاشيء من الإنسان بضاحث بالفعل لا بالضرورة فتركيها من سالبه مطلقة عامه هي الجزء الأول وموجبه ممكنته عامه هي مفهوم اللادوام لأن السلب اذا لم يكن ضرورياً كان هناك عدم ضرورة السلب وهو الموجبه الممكنة العامة أي كقولنا كل إنسان ضاحث بالامكان العام . واعلم أن تقييد المطلقة العامة وإن صح باللا ضرورة الوصفية إلا أنهم لم يعتبروا لهذا التركيبي ولم يتعرفوا أحکامه فلهذا قيد اللادوام بالذاتية (أو باللادوام الذاتي ) عطف على قوله باللا ضرورة أي المطلقة العامة قد تكون مقيضة باللا ضرورة وتسمى الوجودية الاضرورية كما عرقها وقد تكون مقيضة باللادوام ( وتسمى الوجودية الادائمة ) كقولنا كل انسان ضاحث بالفعل لا دائماً ولا شيء من الانسان بضاحث بالفعل لا دائماً وتركيها من مطلقتين هامتين إذ الجزء الأول مطلقة عامه . والجزء الثاني هو اللادوام وـ . عرفت أن مفهومه مطلقة عامه فتكون صريحة من مطلقتين لكن احداهما موجبة والآخر سالبه فان الجزء الأول ان كان موجبا يكون مفهوم اللادوام سالبه وبالعكس كما عرفت غير مررة ( وقد تقييد الممكنة العامة ) أي الممكنة العامة وهي التي حكم فيها بلا ضرورة الجانب الخالف للنسبة .

بِلَا ضَرُورَةِ الْجَانِبِ الْمُوَافِقِ أَيْضًا ، وَتُسْمَى الْمُنْكَنَةُ الْخَاصَّةُ ،  
وَهُنَّذِهُ مُرَكَّبَاتٌ ، لَأَنَّ الْلَادَوَامَ إِشَارَةٌ إِلَى مُطْلَقَةٍ عَامَّةٍ  
وَاللَّاَضْرُورَةُ إِشَارَةٌ إِلَى مُمْكِنَةٍ عَامَّةٍ مُخَالَفَتِي الْكِيفِيَّةِ مُوَافِقَتِي  
الْكِيفِيَّةِ لِمَا قِيدَ بِهَا .

---

قد تقييد ( بلا ضرورة الجايب الموافق ) للتبه ( أيضا ) حتى يكون الحكم بلا  
ضرورة الجانبيين ( وتسى ) حينئذ ( الممكنته الخاصه ) كقولنا كل انسان كاتب  
بالمكان الخاص ولا شىء من الانسان بكاتب بالاماكن الخاص والمعنى في  
الموجيه والسائله أن ثبوت الكتابة للانسان وسلبها عنده ليس ضروريًا فيكون  
الحكم فيها بلا ضرورة الجانبيين أى السلب والابحاب وتركها من ممكنتين  
عامتين إحداهما موجيه والآخر سالبه لكن لا فرق بين موجيتها وسائلتها بحسب  
المعنى بل الفرق إنما يحصل بحسب التلفظ فان عبرت بالعبارة الإيجابيه فوجيه  
أو بالعبارة السلبيه سالبه ( وهذه ) القضايا السبع المذكورة ( مركبات لأن  
اللادوام إشارة الى مطلقه عامه واللااضرورة إشارة الى ممكنته عامه مخالفتي الـكـيفـيـه  
موافقـيـهـ لـمـاـ قـيـدـ بـهـماـ ) فقوله مخالفـيـهـ الـكـيفـيـهـ موافقـيـهـ الـكـيفـيـهـ صفتان  
المطلقـهـ العـامـهـ والمـمـكـنـهـ العـامـهـ والمـكـيفـيـهـ عـبـارـةـ عنـ السـلـبـ والـابـحـابـ والـكـيفـيـهـ  
عبـارـةـ عنـ الـكـلـيـهـ والـجزـئـيـهـ وقولـهـ لـماـ قـيـدـ الـجاـبـ يـتعلـقـ بـالـمـخـالـفـهـ وـالـمـوـافـقـهـ وـماـ عـبـارـةـ  
عنـ القـضـيـهـ وـالـصـمـيرـهـ الـذـيـ فـيـ قـيـدـ رـاجـعـ إـلـيـ باـعـتـبـارـ الـفـظـ وـالـصـمـيرـ الـمـثـقـلـ فـيـ بـهـماـ  
عـائـدـ عـلـىـ الدـوـامـ وـالـلـاـضـرـورـةـ . وـحـاـصـلـ الـمـنـىـ أـنـ القـضـيـهـ السـبـعـ المـذـكـورـةـ مـرـكـبـاتـ  
لـكـونـهـاـ مـقـيـلـةـ بـالـلـادـوـامـ وـالـلـاـضـرـورـةـ وـالـلـادـوـامـ إـشـارـةـ إـلـىـ مـطـلـقـهـ عامـهـ  
وـالـلـاـضـرـورـةـ إـشـارـةـ إـلـىـ مـمـكـنـهـ عامـهـ مـخـالـفـتـيـهـ الـقـضـيـهـ الـقـيـلـهـ بـهـماـ بـسـبـبـ الـكـيفـيـهـ  
موـافـقـيـهـ لـهـاـ بـسـبـبـ الـكـمـ فـتـكـونـ القـضـيـهـ الـمـقـيـلـهـ بـهـماـ مـرـكـبـاتـ لـاـشـتـهـالـ مـعـنـاهـاـ  
عـلـىـ اـبـحـابـ وـسـلـبـ .

## فصل في أقسام الشرطية

الشرطية متعلقة إن حكم فيها بثبوت نسبة على تقدير آخرى أو نفيها : لزومية إن كان ذلك لعلاقة ، وإلا فاتفاقية .

## فصل في أقسام الشرطية

والشرطية تنقسم إلى متصلة ومتصلة وكل واحدة منها تنقسم إلى أقسام كما قال (الشرطية) إما (متصلة أن حكم فيها بثبوت نسبة على تقدير) نسبة (آخرى) كقولنا أن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فانه حكم فيها بثبوت نسبة هي وجود النهار على تقدير نسبة أخرى وهي طلوع الشمس وهذه هي المتصلة الموجبة (نفيها) عطف على قوله بثبوت نسبة أي المتصلة ماحكم فيها بثبوت نسبة على تقدير أخرى وهي الموجبة أو منفي نسبة على تقدير أخرى وهي المتصلة السالبة . واعلم أن ثبوت نسبة على تقدير أخرى عبارة عن الاتصال بين النسبتين فالحكم بنتفيها يكون عبارة عن سلب الاتصال فالقضية السالبة هي إلى الحكم فيها يسلب الاتصال لا باتصال السلب فان ما حكم فيه باتصال السلب موجبه لاسالبه فإذا قلنا ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود كانت سالبه لأن الحكم فيها يسلب الاتصال وإذا قلنا ان كانت الشمس طالعة فليس الليل موجوداً كانت موجبه لأن الحكم فيها باتصال السلب . ثم المتصلة سواء كانت موجبة أو سالبة أما (لزوميه ان كان ذلك) الحكم بالاتصال أو سالبه (لعلاقة) بين المقدم والثانى كلثالين المذكورين فان الحكم بالاتصال أو سالبه فيها ليس مجرد اتفاق المقدم والثانى في الواقع ، بل العلاقة بينهما توجب ذلك والمراد بالعلاقة مابسيمه يستلزم المقدم الثانى (إلا وان لم يكن الحكم بالاتصال أو سالبه لعلاقة بل يكون مجرد اتفاق المقدم والثانى (فاتفاقية) كقوله

وَمُنْفَصِّلَةٌ إِنْ حُكِمَ فِيهَا بِتَنَافِي نِسْبَتَيْنِ أَوْ لَا تَنَافِيْهُمَا: صَدْقاً وَكَذْبَاً،  
وَهِيَ الْحَقِيقِيَّةُ، أَوْ صَدْقاً فَقَطْ فَقَانِعَةُ الْجَمْعُ، أَوْ كَذْبَاً فَقَطْ

ان كان الانسان ناطقا فالamar ناهق في الموجبه فانه حكم فيها بالاتصال لكن  
اللاملاقة إذ لا علاقه بين فاعلية الانسان وفاعلية الامر بل لم يبرد اتفاق الطرفين  
وصدقها في الواقع لأنهما و جدا كذلك ، وكقولنا للأسود اللام كاتب ليس  
البنة اذا كان هذا أسود فهو كاتب في السالبة فالاتفاقية الموجبة هي التي حكم  
فيها بثبوت الاتفاق والفالبة هي التي حكم فيها بسلب الاتفاق ، وكذا الارقامية  
الموجبة حكم فيها بثبوت الزرور والفالبة حكم فيها بسلب الزرور (منفصلة) بالرفع  
عطف على قوله : متصلة اي الشرطية امام متصلة إن حكم فيها بثبوت نسبة او تنافيها  
على تقدير أخرى كما مر واما منفصلة (ان حكم فيها بتنافي نسبتين أو لا تنافيهما  
صدقا وكذبا وهي الحقيقة) فالمفصلة الحقيقة هي التي حكم فيها بتنافي نسبتين  
أو عدم تنافيهما في الصدق والكذب مما وهى لما موجبه أو فالبة ، فالموجبة هي  
التي حكم فيها بتنافي نسبتين في الصدق والكذب مما كقولنا هذا العدد اما زوج  
أو فرد فان زوجية العدد وفرديته متنافيان في الصدق والكذب اي لا يصدقانه  
ولا يكذبان ، والفالبة هي التي حكم فيها بعدم تنافي نسبتين في الصدق والكذب  
كقولنا ليس البنة اما ان يكون هذا أسود أو كاتبا فانهما يصدقان ويكذبانه  
ولا مسافة بينهما صدقا وكذبا (أو صدقا فقط) عطف على قوله صدقا وكذبا  
اي ان كان الحكم بتنافي نسبتين أو عدم تنافيهما في الصدق فقط (فمانية الجموع)  
وهي أيضا امام موجبه أو فالبة فالموجبة هي التي حكم فيها بتنافي الجزأين في الصدق  
فقط كقولنا هذا الشيء لما شجر ولما حجر فانهما لا يصدقان ولكن يكذبان  
بان يكون انسانا والفالبة هي التي حكم فيها بعدم تنافي الجزأين في الصدق فقط  
كقولنا ليس اما ان يكون هذا الشيء لاشجرا او لاحيرا فانهما يصدقان  
ولا يكذبان والا لسكان شجرا وحيرا مما (أو كذبا فقط) عطف على قوله  
صدقها وكذبا اي وان حكم فيها بتنافي نسبتين أو عدم تنافيهما في الكذب فقط

فَإِنْتَعْلَمْتُ الْخُلُوًّا، وَكُلُّ مِنْهَا عِنْدِيَّةً إِنْ كَانَ التَّنَافِ لِذَاتِ الْجُزُّ أَيْنَ،  
وَإِلَّا فَأَنْتَفَاقِيَّةً.

ثُمَّ الْحُكْمُ فِي الشَّرْطِيَّةِ إِنْ كَانَ عَلَى جَمِيعِ التَّقَادِيرِ لِلْمُقْدَمِ  
فَكُلِّيَّةً، أَوْ بَعْضِهَا.

(فانفة الخلو) وهي اما موجبه او سالبه فالموجبة كقولنا زيداماً أن يكون في البحر أولاً يفرق حكم فيها بتنافى الجزأين في الكذب لأن الكون في البحر مع عدم الفرق يصدقان ولا يكذبان والا لفرق في البر والسماءة كقولنا ليس إما أن يكون هذا الشيء شجراً أو حجراً حكم فيها بعدم تنافى الجزأين في السكبة والا لكان شجراً وحجراً مما فلنفصلة ثلاثة أقسام حقيقة ومانعة الجم ومانعه الخلو ( وكل منها ) أي من أقسام المنفصلة ( عناية ان كان التنافى بين الجزأين ( لذات الجزأين ) كالتنافى بين الزوج والفرد والشجر والحجر وكون زيد في البحر أولاً يفرق فإنه لذاتهما لل مجرد اتفاقهما فاعناية ما حكم فيها بالتنافى لذات الجزأين أي حكم بأن مفهوم أحدهما مناف لمفهوم الآخر ( والا ) أي وإن لم يكن التنافى لذات الجزأين ( فاتفاقية ) فهي التي حكم فيها لذات الجزأين بل مجرد أن اتفق في الواقع أن يكون بينهما منافاة وإن لم يقتض أن يكون مفهوم أحدهما منافياً لمفهوم الآخر كقولنا للأسود اللاء كتب إما أن يكون هذا أسود أو كتاباً فأنه لامنافاة بين مفهومي الأسود والكتاب لكن اتفق تتحقق السواد وانتفاء الكتابة فلا يصدقان لامنافه الكتابة ولا يكذبان لوجود السواد هذه في الحقيقة وأما مانعة الجم أو الخلو فيمكن استخراجهما من هذا المثال ( ثُمَّ الحُكْم ) بالزور والعناد وغيرها ( ف الشرطية ) المنفصلة أو المنفصلة ( ان كان على جميع التقادير ) من الأزمان والأوضاع ثابتاً ( للقدم فكلية ) أي فالشرطية كلية كقولنا كلما كان زيداً إنساناً فهو حيوان فالحكم بالزور الحيوانية للإنسان ثابت على جميع التقادير من الأزمان والأوضاع الممكنة الاجتماع مع القدم ( أو بعضها ) بالجبر عطف على جميع التقادير أي ان لم يكن الحكم ثابتاً على

**مُطلقاً فَجُزْئِيَّةٌ، أَوْ مُعَيَّنًا فَشَخْصِيَّةٌ، وَإِلَّا فَهُمَّةٌ.**

جميع التقادير من الأزمان والأوضاع بل يكون على بعض التقادير والأزمان فلا يخلو من أن يكون على بعض التقادير والأزمان مطلقاً أو على بعضها معيناً فلن كان على بعضها (مطلقاً) من غير تعين (فجزئية) نحو قولنا قد يكون إذا كان الشيء حيواناً أو إنساناً فان الحكم باللزم ليس على جميع الأزمان والأوضاع بل على بعضها مطلقاً (أو معيناً) عطف على قوله مطلقاً أي إن كان الحكم على بعض الأزمان معيناً (فشخصية) كقولنا إن جتنى اليوم أكرمتك فعلم <sup>(١)</sup> أن الأوضاع والأزمان في الشرطية بمنزلة الأفراد في الحقيقة فان كان الحكم باللزم والعتاد في زمان معين فشخصية ومحضه وإن قال بين كية الأزمان جمعية أو بعضه فمحضه (والفهمة) وما به بيان الكمية يسمى سوراً سور الموجبة الكلية من المتصلة كلها ومهمماً دليلاً ومن المنفصلة دليلاً وسور السالبة الكلية

(١) (قول الشارح فعلم الح) حاصله أن الحقيقة كما انقسمت إلى ثمانية أقسام بحسب الموضوع كذلك ينقسم كل من الشرطية المتصلة والمنفصلة إليها بحسب الأوضاع والأزمان المصاحبة للقدم فان لوحظت جميعها كانت كلية نحو كلما كان هذا إنساناً كان حيواناً وليس البتة كلما كانت الشمس طالعة كان الليل موجوداً نحو دائماً العدد إما زوج أو فرد وليس البتة إما أن يكون هذا الشيء أسود أو كاتباً وإن لوحظ بعض الأوضاع مطلقاً أي بدون ذكره كانت جزئية نحو قد يكون إذا كان هذا حيواناً كان إنساناً وقد لا يكون إذا كان هذا حيواناً كان إنساناً ونحو قد يكون هذا إما أسود أو أبيض وقد لا يكون هذا أسود أو كاتباً وإن لوحظ بعضها على التعين بذلك كانت شخصية نحو إن جتنى اليوم أكرمتك وليس إن جتنى اليوم أكرمتك ونحو هذا الشيء الآن إما أسود أو أبيض وليس هذا الشيء الآن أسود أو أبيض . وإن أهللت التقادير كانت مهملة نحو إن كانت الشمس طالعة كان النهار موجوداً ، وليس إن كانت الشمس طالعة كان النهار موجوداً ونحو العدد إما زوج أو فرد وليس هذا الشيء أسود أو كاتباً فهذه ثمانية أمثلة للمتصلة ومثلها للمنفصلة والمنفصلة اللزومية إما حقيقة أو مانعة جمع أو خلو في ثمانية بأربع وعشرين صورة ويعد وجودها في الاتفاقية اهـ مصححة .

وَطَرْفَا الشُّرُطِيَّةِ فِي الْأَصْلِ قَضِيَّاتٍ حَمْلِيَّاتٍ أَوْ مُتَّصِلَّاتٍ أَوْ مُنْفَصِلَاتٍ أَوْ مُخْتَلِفَاتٍ ، إِلَّا أَنَّهُمَا خَرَجَتَا بِزِيادةِ أَدَاءِ الاتِّصالِ أَوِ الْانْفِصالِ عَنِ التَّنَامِ .

منهما ليس البته وسراً الموجبه الجزئية منها قد يكون والسائلة الجزئية منها قد لا يكون وإطلاق لفظه لو وإن وإنما في الاتصال والانفصال للأهمال ( وطرفا الشرطية ) أى المقدم والمتالي وإن كانوا بعد التركيب قضية واحدة لكنهما ( في الأصل قضيستان ) إما ( حميستان ) كقولنا كلاماً كان هذا الشيء إنساناً فهو حيوان وأما أن يكون هذا العدد زوجاً أو فرداً ( أو منفصلتان ) كقولنا كلاماً إن كان هذا الشيء إنساناً فهو حيوان فكلما لم يكن هذا الشيء حيواناً فهو لم يكن إنساناً وإنما أن يكون له أن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وإنما أن يكون أن كانت الشمس طالعة لم يكن النهار موجوداً ( أو منفصلتان ) . كقولنا كلاماً دائماً إما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً فدائماً إما أن يكون منتسبياً بتساوين أو غير منقسم وإنما أن يكون هذا العدد زوجاً أو فرداً وإنما أن يكون لهذا العدد لا زوجاً أو لا فرداً ( أو مختلفتان ) في الحمل والاتصال والانفصال بأن يكون طرقها إما محلية ومتصلة أو محلية ومنفصلة أو منفصلة والأمثلة غير خافية على المتأمل ثم طرفا القضية الشرطية وإن كانوا قبل التركيب قضيستان تامتين ( إلَّا أَنَّهُمَا خَرَجَتَا بِزِيادةِ أَدَاءِ الاتِّصالِ أَوِ الْانْفِصالِ عَنِ التَّنَامِ ) فإن قولنا الشمس طالعة قضية فتكون تامة في الاقادة لكن إذا زدنا أداة الاتصال عليه وقلنا إن كانت الشمس طالعة خرجت عن أن تكون قضية ف تكون خارجة عن التمام بزيادة أداة الاتصال وكذلك قولنا العدد زوج قضية وبزيادة أداة الانفصال عليه خرجت عن التمام . وبعد أن فرغنا من تعريف القضييات وتقسيمها إلى الأقسام فإن لنا أن نشرع في بيان الأحكام وعلى الله التوكل وبه الاعتصام .

## فصل في التناقض

للتَّنَاقْضُ اخْتِلَافُ قَضِيَّتَيْنِ بِحِيثُ يَلْزَمُ لِذَاتِهِ مِنْ صَدْقٍ  
كُلٌّ كَذِبٌ الْأُخْرَى وَبِالْعَكْسِ ،

---

## فصل في التناقض

وهو حقيقة بالتقديم على سائر الأحكام لتوقف غيره عليه فإذا قدمه وقال في تعريفه (التناقض اختلاف قضيتيين) خرج الاختلاف مفردین ومفرد. قضية ثم الاختلاف قد يكون بحيث يلزم ذاته من صدق كل من القضيتيين كذب الأخرى ومن كذب كل صدق الأخرى وقد لا يكون كذلك وبقوله (بحيث يلزم ذاته) أي ذات الاختلاف (من صدق كل) من القضيتيين (كذب الأخرى وبالعكس) خرج الاختلاف الذي لا يلزم منه ذلك فإنه لا يوجب تحقق التناقض كلا اختلاف الذي بين قوله زيد ساكن زيد ليس بمتحرك فإنه لا يوجب تتحقق التناقض لصدق كل من القضيتيين وكلا اختلاف الذي بين قوله زيد انسان زيد ليس بناطقي فإنه وإن لم من صدق كل كذب الأخرى وبالعكس لكن لا ذات الاختلاف بل بواسطة أن إيجاب أحدهما في قوة إيجاب الأخرى وسلب أحدهما في قوة سلب الأخرى وكلا اختلاف الذي بين الموجبة والبسالة الكليتين أو الجزئيتين نحو قوله كل انسان حيوان ولا شيء من الانسان بحيوان وبعض الانسان حيوان وبعض الانسان ليس بحيوان فإنه وإن لم منه ذلك لكن لا ذات الاختلاف بل بخصوص المادة ولو كان<sup>(١)</sup> ذات الاختلاف لم تتحقق التناقض في كل كليتين

(١) (قول الشارح ولو كان أخ) قياس استثنائي مركب من ملازمة هي قوله ولو كان أخ ، ودليلها أن ما بالذات لا يختلف ، ومن استثناء تقىض التالي المشار إليه بقوله وليس كذلك ، ودليلها التناقض فيما إذا كان الموضوع أعم فینتج تقىض المقدم وهو المدعى .

تولا بُدَّ مِنَ الاختِلافِ فِي الْكَيْفِ وَالْسَّكَمِ وَالْجِهَةِ وَالْاتِّحَادِ  
فِيهَا عَدَاهَا .

أو جزئيتين وليس كذلك فخرج ما عدا التناقض عن التعريف وانطبق عليه ثم بين الاختلاف المعتبر في تحقق التناقض فقال ( ولا بد<sup>(١)</sup> ) في التناقض ( من الاختلاف ) أي اختلاف القصبيتين ( في السيف ) أي الإيجاب والسلب ( و ) في ( السكم ) أي الكلية والجزئية ( و ) في ( الجهة ) أي الضرورة والامكان والدوام والاطلاق وغيرها من الجهات فالقصبيتان ان كانتا شخصيتين فلا بد من الاختلاف في السيف وان كانتا مخصوصتين فلا بد مع ذلك من الاختلاف في السكم لصدق الجزئيتين وكذب الكليتين في كل مادة يكون الموضوع فيها أعم من المحمول وان كانتا موجهتين فلا بد مع ذلك من الاختلاف في الجهة لصدق المكتبيتين وكذب الضروريتين في مادة الامكان واعلم أن المهملة من المخصوصات في الحقيقة لما مر من أنها في قوة الجزئية فحكمها حكمها ( والاتحاد ) بالجر عطف على قوله الاختلاف أي كما لا بد في تتحقق التناقض من الاختلاف في الأمور الثلاثة المذكورة وهي السيف والسمك والجهة كذلك لا بد فيه من الاتحاد ( فيما عدتها ) أي فيما عدا السيف والسمك والجهة فلا بد في التناقض من اختلاف واتحاد أما الاختلاف في الأمور الثلاثة المذكورة وأما الاتحاد فيما عدتها وخالف في ذلك قليل يجب الاتحاد في ثمانية أشياء الموضوع والمحمول والزمان

<sup>(١)</sup> ( قول المصنف ولا بد الخ ) اعلم أن تعريف المصنف للتناقض يقضي الاختلاف في هذه الأشياء الثلاثة والاتحاد فيما عدتها فهي ليست شروطا له . كما قالوا إذ لو كانت شروطا له لتحقق الماهية بدونها ، فإن الشرط خارج عن الماهية وبالتالي باطل وحيثئذ فذكرها لم يضاهي وتقريب للمتعلمن حتى لا يقع في الخطأ ، فيظن أن مجرد الاختلاف بين قصبيتين كاف في تتحقق التناقض ، وبما ذكرنا يندفع الاعتراض على القدماء في حصرهم الاتحاد في الثمانية فأنهم يبغون التمهيل والتقرير وبذلك يعود الخلاف بينهم وبين المؤخررين لفظياً اهـ مخصوصه .

والمكان والاضافة والشرط والقوة والفعل والجزء والكل فلا ينافق زيد قائم، عمرو ليس بقائم لاختلاف الموضوع ولا زيد قائم زيد ليس بقاعد لاختلاف المحمول ولا زيد قائم أي ليلا زيد ليس بقائم أي نهارا الاختلاف الزمان ولا زيد قائم أي في المسجد زيد ليس بقائم أي في السوق لاختلاف المكان ولا زيد أي. أي ليكر زيد ليس بأب أي لعمرو لاختلاف الاضافة ولا الجسم مفرق للبصر أي بشرط كونه أبيض الجسم ليس بمفرق للبصر أي بشرط كونه أسود لاختلاف الشرط ولا المحرف في الدين<sup>(١)</sup> مسخر أي بالقوة المحرف في الدين ليس بمسخر أي بالفعل لاختلاف القوة وان فعل ولا الزنجي أسود أي بعضه الزنجي ليس. بأسود أي كله لاختلاف الجزء والكل فهذه الوحدات الثانية التي ذكرها القدماء في تحقق التناقض وأما عند المتأخرین فيكتفى وحدتان وحدة الموضوع ووحدة المحمول والوحدات الباقيه مندرجة فيما فوحدة الشرط والجزء الكل مندرجة في وحدة الموضوع ووحدة الزمان والمكان والاضافة والقوة والفعل مندرجة في وحدة المحمول وذلك ظاهر عند المتأمل ، وعند المحققين أن المعتبر في تتحقق التناقض وحدة النسبة الحكمية حتى يرد الإيجاب والسلب على شيء واحد فان وحدتها تستلزم الوحدات الثانية وعلم وحدة شيء من الوحدات يستلزم اختلاف النسبة والا فالحصر فيها ذكره لارتفاع التناقض باختلاف الآلة نحو زيد كاتب. أي بالقلم الواسطي زيد ليس بكاتب أي بالقلم الترك والعملة نحو التجار حامل أي. السلطان التجار ليس بعامل أي لنغيره والمفعول به نحو زيد ضارب أي عمر زيد. ليس بضارب أي بكر او الميز نحو عندي عشرون أي درهما ليس عندي عشرون. أي دينارا الى غير ذلك ، واعلم أن كيفية التناقض في القضايا التغير الموجبة معلومة. بمجرد الاختلاف في الكيف والكم وأما القضايا الموجهة فلا يعلم حالها بمجرد الاختلاف في الكيف والكم والجهة إذ الجهات كثيرة لا يعرف أن هذه الجهة

(١) ( قوله في الدين ) هو يفتح الدال كاف في القاموس اه .

والتقييض للضرورية الممكنته العامة، وللدائنة المطلقة  
العامة، وللمشروطية العامة الحينيه الممكنته، وللعرفية  
العامة الحينيه المطلقة،

مثلاً مناقضة لأى جهة فلذا بين حال انتقادها الموجبة دون غيرها فقال (والتقييض  
للضرورية) هو (الممكنته العامة) لأن اثبات الضرورة في جانب الايجاب وهو  
مفهوم الضروري الموجبة مناقض لسلب الضرورة عن جانب الايجاب وهو مفهوم  
السالبة الممكنته وكذا اثبات الضرورة في جانب السلب وهو مفهوم الضروري  
السالبه مناقض لسلب الضرورة عن جانب السلب وهو مفهوم الموجبه الممكنته  
(و) التقييض (للدائنة) هو (المطلقه العامة) لأن الايجاب في كل الاوقات وهو  
مفهوم الدائنة الموجبة ينافي السلب في بعض الاوقات وهو مفهوم المطافقة السالبة  
وكذا السلب في كل الاوقات وهو مفهوم الدائنة السالبة ينافي الايجاب في بعض  
الاوقات وهو مفهوم المطلقه الموجبه (و) التقييض (للمشروطه العامة) هو  
(الحينيه الممكنته) التي حكم فيها بسلب الضرورة بحسب الوصف عن الجانب  
الخالف للحكم وهي قضيه بسيطه لم تذكر في البساطه واحتياج اليها في تقييض بعض  
البساطه ونسبتها الى المشروطه العامة تنسبيه الممكنته العامة الى الضرورة الذاتيه  
فكما أن الضرورة الذاتيه تنافي الامكان الذاتي كذلك الضرورة الوصفيه تنافي  
الامكان الوصفي ومن هنا يعلم أن تقييض الوقته المطلقه هو الممكنته الوقته لأن  
الضرورة بحسب الوقت المعين تنافق سلبها بحسب ذلك لوقت وكذا تقييض  
المنتشرة المطلقه هو الممكنته الدائنه لأن الضرورة في وقت ما تنافي سلبها في جميع  
الاوقات (و) التقييض (لعرفيه العامة) هو (الحينيه المطلقه) التي حكم فيها  
بعمليه النسبة في بعض أوقات وصف الموضوع ونسبتها الى عرفيه العامة تنسبيه  
المطلقه العامة الى الدائم فكما أن الدائم الذاتي ينافي الاطلاق الذاتي كذلك

## وَلِلْمُرَكَّبِيَّةِ الْمُفْهُومُ الْمُرَدُّ دُيُونٌ تَقْيِضُ الْجُزْأَيْنِ، لَكِنْ فِي الْجُزْئَيْةِ

الدَّوَامِ الْوَصْفِ يَتَاقْضِي الْأَطْلَاقَ الْوَصْفِيَّ هَذَا قَائِضُ الْبَسَاطَةِ (وَ) أَمَا التَّقْيِضُ (لِلْمُرَكَّبِيَّةِ) فَهُوَ (الْمُفْهُومُ الْمُرَدُّ بَيْنَ تَقْيِضِيِّ الْجُزْأَيْنِ) وَالْمُفْهُومُ الْمُرَدُّ بِالْحَقِيقَةِ مُنْفَعِلَةً مَا نَعْهُ الْخَلُوِّ مِنْ كِبِيرٍ مِنْ تَقْيِضِيِّ الْجُزْأَيْنِ فَيُكَوِّنُ طَرِيقًا أَخْذَ تَقْيِيضَ الْمُرَكَّبِيَّةِ أَنْ تَخْلُلَ الْمُرَكَّبِيَّةَ إِلَى الْجُزْأَيْنِ وَيَؤْخُذَ لِكُلِّ جُزْءٍ تَقْيِضَهُ وَيُرَكِّبَ مِنْ تَقْيِضِيِّ الْجُزْأَيْنِ مُنْفَعِلَةً مَا نَعْهُ الْخَلُوِّ فَيُقَالُ امَّا هَذَا التَّقْيِضُ وَامَّا ذَاهِكٌ ثُمَّ مِنْ أَحْاطَ بِحَقَّائِقِ الْمُرَكَّبَاتِ وَقَائِضِيِّ الْبَسَاطَةِ لَا يَنْفُعُ عَلَيْهِ طَرِيقًا أَخْذَ تَقْيِيضَ الْمُرَكَّبَاتِ وَانْ غَمَ عَلَيْهِ فَلَيَنْظُرْ إِلَى الْمُشْرُوطَةِ الْخَاصَّةِ الْمُرَكَّبِيَّةِ مِنْ مُشْرُوطَةِ عَامَّهِ موافَقَةً لِأَصْلِ الْتَّقْيِضِ<sup>(١)</sup> فِي الْكِيفِ وَمِنْ مُطْلَقِهِ عَامَّهِ مُخَالَفَهُ لِهِ فِي الْكِيفِ أَيْضًا ، فَانْ تَقْيِضُهَا امَّا الْحِينِيَّةُ الْمُكَنَّةُ الْمُخَالَفَةُ أَوِ الدَّائِمَةُ الْمُوافَقَةُ لَاَنْ تَقْيِضُ الْجُزْءَ الْأَوَّلَ : أَيِّ الْمُشْرُوطَةِ الْعَامَّةِ الْمُوافَقَةِ هُوَ الْحِينِيَّةُ الْمُكَنَّةُ الْمُخَالَفَةُ وَتَقْيِضُ الْجُزْءَ الثَّانِي : أَيِّ الْمُطَاطَةِ الْعَامَّةِ الْمُخَالَفَةُ هُوَ الدَّائِمَةُ الْمُوافَقَةُ ، فَإِذَا قَلَّنا بِالضَّرُورَةِ كُلَّ كَاتِبٍ مُتَحْرِكٍ الْأَصْبَاعِ مَا دَامَ كَاتِبًا لَا دَائِمًا فَتَقْيِضُهَا امَّا لِيُسَّ بَعْضُ الْكَاتِبِ بِمُتَحْرِكِ الْأَصْبَاعِ بِالْأَمْكَانِ الْحِينِيِّةِ وَامَّا بَعْضُ الْكَاتِبِ مُتَحْرِكِ الْأَصْبَاعِ دَائِمًا ، وَهَذِهِ هِيَ الْمُنْفَعِلَةُ الْمَا نَعْهُ الْخَلُوِّ الْمُرَكَّبِيَّةُ مِنْ تَقْيِضِيِّ الْجُزْأَيْنِ وَأَطْلَاقِ التَّقْيِضِ عَلَى هَذَا الْمُفْهُومِ الْمُرَدُّ بِإِعْتِبَارِ أَنَّهُ لَازِمٌ مَسَاوِيًّا لِلتَّقْيِضِ لَا بِإِعْتِبَارِ أَنَّهُ تَقْيِضُ حَقِيقَةً أَذْ تَقْيِضُ الشَّيْءَ بِالْحَقِيقَةِ حَرْرُفُ ذَلِكَ الشَّيْءِ وَالْقَضِيَّةِ الْمُرَكَّبِيَّةِ لَا كَانَتْ عِبَادَةً عَنْ مَجْمُوعِ قَضِيَّتَيْنِ مُخْتَلِفَتَيْنِ بِالْإِيجَابِ وَالْإِسْلَابِ فَتَقْيِضُهَا رَفْمُ ذَلِكَ الْمَجْمُوعِ وَالْمُفْهُومُ الْمُرَدُّ لِيُسَّ نَفْسُ الرَّفْعِ لِكَنَّهُ لَازِمٌ مَسَاوِيًّا لِهِ تَأْمُلُ ثُمَّ هَذَا الْمُفْهُومُ الْمُرَدُ امَّا هُوَ تَقْيِضُ الْمُرَكَّبِيَّةِ الْكَلِيلَةِ (لَكِنْ فِي الْمُرَكَّبِيَّةِ (الْجُزْئَيَّةِ) لَا يَكُونُ فِي تَقْيِضِهَا مَا ذَكَرْنَا مِنْ الْمُفْهُومِ الْمُرَدِّ بِلِ

(١) (قول الشارح لأصل القضية الح) فيه ان المُشْرُوطَةِ الْعَامَّةِ لَوْ كَانَتْ موافَقَةً لِصَدَرِ الْمُشْرُوطَةِ الْخَاصَّةِ فِي الْكِيفِ وَصَدَرُهَا مُشْرُوطَةً عَامَّةً لَرَمَ عَلَيْهِ موافَقَةَ الشَّيْءِ لِنَفْسِهِ وَأَيْضًا جَعَلَ الْخَاصَّةَ أَصْبَالًا لِلْمُشْرُوطَةِ الْعَامَّةِ وَالْمُطَاطَةِ الْعَامَّةِ عَكْسَ الْوَاقِعِ إِذْ هَذَا مَادَةٌ وَجُودُهَا وَبِهِ تَلَمُّدُ مَا فِي الْمُحْسَنِ .

## بالنسبة إلى كل فردٍ

الحق في تقضيها أن يردد بين تقضي الجزأين (بالنسبة إلى كل فرد) من أفراد الموضوع فيقال في تقضيها كل فرد من أفراد الموضوع لا يخلو عن تقضي الجزأين وإنما لم يكف المفهوم المردود في تقضي المركبة الجزئية لجواز كذب الجزئية والمفهوم المردود مما فتنته في مادة الوجودية اللادائمة ليقاوم سائر القضايا عليها فنقول من الجائز أن يكون المحمول ثابتًا دائمًا البعض أفراد الموضوع مسلوبًا دائمًا عن بعض الأفراد الآخر كالحيوان مثلاً فانه ثابت دائمًا البعض أفراد الجسم مسلوب دائمًا عن بعض آخر في هذه المادة تكذب الجزئية اللادائمة والمفهوم المردود مماً أما كذب الجزئية اللادائمة أي كقولنا بعض الجسم حيوان لدائماً فلان مفهوم الجزئية اللادائمة هو أن يكون بعض أفراد الموضوع بحثٍ<sup>(١)</sup> يثبت له المحمول ثارة ويسلب عنه أخرى ولا شيء من أفراد الموضوع في المادة المفروضة كذلك أي ليس شيء من أفراد الجسم بحثٍ يثبت له الحيوان ثارة ويسلب عنه أخرى فتكذب الجزئية اللادائمة . وأما كذب المفهوم المردود فـ كذب الموجبة والسلبية<sup>(٢)</sup> الكليتين اللتين ترك المفهوم المردود منها أما كذب الموجبة الكلية أي كقولنا كل جسم حيوان دائمًا فلان المحمول مسلوب دائمًا عن بعض أفراد الجسم فكيف يكون ثابتاً جديدها وأما كذب السلبية

(١) قول الشارح بحث اخـ أي نحو بعض الانسان كاتب او ماش بالاطلاق العام لدائما ، فان هذه صادقة اذ الكتبة او المشي يثبت بعض الأفراد ثارة وينتفى عنها اخرى بخلاف تلك فان الحيوان إذا ثبت بعض أفراد الجسم كان دائمًا وإذا انتفى عن البعض كان دائمًا فكيف يثبت له في الجملة الذي هو معنى الاطلاق فلذا كانت كاذبة اـ هـ .

(٢) قول الشارح الموجبة والسلبية اخـ اي الدائمتين والموجبة هي تقضي العجز المشار اليه بلا دائمـ والسلبية هي تقضي الصدر ، ففي كلامه لغـ ونشر مشوشـ اـ هـ .

## فصل

**العَكْسُ الْمُسْتَوِي تَبَدِيلٌ طَرْفٍ لِلْقَضِيَّةِ مَعَ بَقاءِ الصَّدْقِ وَالْكَيْفِ.**

الكلية أي كقولنا لاشيء من الجسم بحيوان دائماً فلان المحمول ثابت دائماً بعض أفراد الجسم فكيف يكون مسلوباً دائماً عن جميعها وإذا كذبت الموجبة والسلبية الكليتان كذب المفهوم المرد للحالة لأنه مركب منها فتبين أن المفهود المرد لا يكفي في تقىض المركبة المجزئية بل الحق في تقىضها أن يردد بين تقىضي المبرأتين لشكل واحد من أفراد الموضوع فيقال في المادة المذكورة كل فرد من أفراد الجسم إما حيوان دائماً وهذا تقىض المركبة المجزئية أي قولنا بعض الجسم حيوان لدائماً لأنه إذا لم يصدق<sup>(١)</sup> أن بعض أفراد الجسم بحيث يثبت له المحمول تارة ويسلب عنه أخرى صدق أن كل واحد من أفراد الجسم إما أن يثبت له الحيوان دائماً أو يسلب عنه دائماً أو ليس بحيوان دائماً نأمل.

## فصل في العكس المستوي

والعكس يطلق على المعنى المصدرى أي تبديل طرف القضية وعلى القضية الماحصلة بالتبديل كما يقال مثلاً عكس الموجبة الكلية موجبة جزئية والمصنف أجرى الكلام على الاصطلاح الأول فقال (العكس المستوي تبديل طرف القضية مع بقاء الصدق والكيف) والمراد بالتبديل جعل الموضوع والمقدم محمولاً وتاليه وبجعل المحمول والتالي موضوعاً ومقدماً كقولنا في عكس كل انسان حيوان بعض

(١) قوله الشارح اذا لم يصدق الخ (قياس استثنائي حذف صغير او هي الاستثنائية) والنتيجة للعلم بما استثنى فيه عين المقدم فينتيج نفس التالي وهو المدعى اي لكن لم يصدق ان بعض أفراد الجسم بحيث الخ فصدق ان كل واحد من افراد الجسم اماناً يثبت له الحيوان دائماً او يسلب عنه دائماً .

**والمُوجَبةُ إِنَّمَا تَنْعَكِسُ جُزْئِيَّةً لِجُوازِ عُومِ الْخَمُولِ أوِ التَّالِيِّ،**

الحيوان انسان وفي كلا كانت النار موجودة كانت الحرارة موجودة قد يكون اذا كانت الحرارة موجودة كانت النار موجودة والمراد ببقاء الصدق ان الأصل لو كان صادقا كان العكس لأن العكس لازم القضية فلو فرض صدق القضية لازم صدق العكس والا لازم صدق المزوم بدون اللازم ولم يعتبر بقاء الكذب لأن لا يلزم من كذب المزوم كذب اللازم فان قولنا كل حيوان انسان كاذب مع صدق عكسه الذي هو قولنا بعض الانسان حيوان وأراد ببقاء الكيف ان الأصل لو كان موجبا كان العكس أيضا موجبا وان كان سالبا فسالبا . ولما فرغ من تعريف العكس شرع في مسائله فقال ( والموجبة ) كليه كانت أو جزئية ( إنما تتعكس ) أي لاتتعكس الا ( جزئية ) وإن لم تتعكس <sup>(١)</sup> كليه ( لجواز عوم الْخَمُولِ أوِ التَّالِيِّ ) في بعض المواد كقولنا كل انسان حيوان كلا كانت النار موجودة كانت الحرارة موجودة فلو انعكستا <sup>(٢)</sup> كليتين لازم حمل الاخص على كل افراد الاعم في الخلية واستلزم الاعم الاخص في الشرطية وكلاهما محال أما حمل الاخص على كل افراد الاعم ظاهر وأما استلزم الاعم للأخص فلا أنه لو استلزم

(١) ( قوله الشارح وإنما تتعكس الخ ) اشار به الى ان قول المصنف لجواز الخ تعليل لمفهوم ما قبله لا لمنطوقه كما لا يخفى .

(٢) ( قوله الشارح فلو انعكستا الخ ) يريد الشارح اقامة دليل الخلف استثنى فيه نقىض التالي فأفتح نقىض المقدم وتقربه هكذا لا انعكست الكلية عامة المحمول أو التالي كليه لازم حمل الاخص على كل افراد الاعم في الخلية واستلزم الاعم الاخص في الشرطية وال التالي باطل اذا الاخص حينئذ لا يكون اخص ولا الاعم أعم بل مساويا وهو خلاف الفرض ومتى بطل التالي فقد بطل المقدم وهو عكسها كليه فيثبت نقىضه وهو عكسها جزئية وهو المطلوب ومتى بطل عكسها كليه في مادة بطل عكسها كليه في كل المواد إذ العكس لازم لا يختلف والذى لا يختلف عكسها جزئية فتعينت هذا لايصال كلامه وتقريره .

والسالبة الكلية تتعكس كليّة ، وإلا كلام سلب الشيء عن نفسه ، والجزئية لا تتعكس أصلاً ، لجواز عموم الموضوع أو المقدم .

الخاص لزم أن يوجد الخاص كلياً وجد الاعم وذلك بين البطلان فإذا ثبت عدم انعكاس الموجبة الى الكلية في مادة واحدة ثبت عدم انعكاسها الى الكلية مطلقاً لأن معنى عدم انعكاس القضية ألا يازها العكس لزوماً كلياً وذلك يتحقق بالاختلاف في صورة واحدة بخلاف انعكاس القضية فأن معناه أن يازها العكس لزوماً كلياً وذلك لا يتبيّن بمجرد صدق العكس مع القضية في مادة واحدة بل يحتاج الى برهان منطبق على جميع المواد فافهمه (والسالبة الكلية تعكس) سالبه (كلية والا) أي وإن لم تتعكس كلية (لزم سلب الشيء عن نفسه) بيانه أنه إذا صدق لاشيء من الإنسان بحجر وجب أن يصدق لاشيء من الحجر بانسان والصدق تقييده وهو بعض الحجر انسان فقضمه الى الاصل هكذا بعض الحجر انسان ولا شيء من الإنسان بحجر ينتج من الشكل الاول بعض الحجر ليس بحجر وهو محال والمحال ناشيء من تقييده العكس فالعكس حق (و) أما السالبة (الجزئية) فهي (لاتتعكس أصلاً) لا الى الكلية ولا الى الجزئية (لجواز عموم الموضوع أو المقدم) في بعض المواد كافي ليس بعض الحيوان بانسان فأن الموضوع فيها أعم فلو انعكست<sup>(١)</sup>

(١) (قول الشارح فلو انعكست الخ) دليل استثنائي استثنى فيه تقييده التالي فأنتج تقييده المقدم هكذا لوحظ عكس الجزئية السالبة عامة الموضوع أو المقدم لزم انتفاء العام عن الخاص في المحمولة وسلب لزوم العام للخاص في الشرطية وبالتالي باطل لأنه يؤدي إلى وجود الخاص بدون العام فيما وهو محال ومنى بطل الثاني فقد بطل المقدم وهو صحة عكس الجزئية السالبة المذكورة فيثبت تقييده وهو عدم صحة عكسها وهو المطلوب ومتى لم يصح العكس في تلك المادة لم يصح في مادة ما إذ العكس لازم لا يختلف فلا يرد صحة العكس في بعض الانسان ليس بحجر الى بعض الحجر ليس بانسان اه .

وَأَمَا بِحَسْبِ الْجِهَةِ فَمِنَ الْمُوجَبَاتِ تَنْعَكِسُ الدَّائِمَتَانِ  
وَالْعَامَتَانِ حِينِيَّةً مُطْلَقَةً، وَالخَاصَّاتِ حِينِيَّةً لَا دَائِمَةً،

لزِ انتفاءِ العام عن الخاص وهو محال لانه صدق الخاص بدون العام هذا بحسب  
ال skim ( وأما بحسب الجهة فـن الموجبات تـنـعـكـسـ الدـائـمـانـ ) أيـ الضـرـورـيـهـ  
وـ الدـائـمـهـ ( <sup>(١)</sup> ( والعـامـتـانـ ) أيـ المـشـروـطـهـ وـالـعـرـفـيـهـ ( حينـيهـ مـطـلـقـهـ ) لـانـهـ اـذـاـ صـدـقـ كلـ  
جـ بـ يـاـ حـدـيـ الجـهـاتـ الـارـبـعـ ايـ بـالـضـرـورـهـ اوـ دـائـمـاـ اوـ مـادـامـ جـ وـجـبـ انـ يـصـدـقـ  
بعـضـ بـ حـيـنـ هوـ بـ وـالـاـ قـلـاشـيـ منـ بـ حـ مـادـامـ بـ وـتـضـمـهـاـ الىـ الاـصـلـ هـكـذاـ  
كـلـ جـ بـ فـاحـدـيـ الجـهـاتـ المـذـكـورـهـ وـلـاشـيـ منـ بـ حـ مـادـامـ بـ يـنـتـجـ لـاشـيـ منـ  
جـ بـ الـضـرـورـهـ اوـ دـائـمـاـ اوـ مـادـامـ جـ وـهـوـ محـالـ نـاشـيـ عـنـ تـقـيـضـ العـكـسـ قـالـعـكـسـ  
حقـ ( وـ ) تـنـعـكـسـ المـشـروـطـهـ وـالـعـرـفـيـهـ ( الخـاصـتـانـ حـيـنـيهـ ) مـطـلـقـهـ ( لـادـائـمـهـ ) لـانـهـ اـذـاـ  
صـدـقـ بـالـضـرـورـهـ اوـ دـائـمـاـ كـلـ جـ بـ مـادـامـ جـ لـادـائـمـاـ صـدـقـ بـعـضـ بـ حـيـنـ هوـ  
بـ لـادـائـمـاـ أـمـاـ حـيـنـيهـ مـطـلـقـهـ وـهـيـ بـعـضـ بـ حـيـنـ هوـ بـ فـلـكـونـهـ لـازـمـهـ  
لـمـشـروـطـهـ وـالـعـرـفـيـهـ العـامـتـانـ وـلـازـمـ الـعـامـتـانـ لـازـمـ الـخـاصـتـانـ وـأـمـاـ الـلـادـوـامـ وـهـوـ  
بـعـضـ بـ لـيـسـ جـ بـ الـاطـلاقـ فـلـانـهـ لـوـ كـنـدـبـ لـصـدـقـ كـلـ بـ حـ دـائـمـاـ وـتـضـمـهـاـ  
صـغـرـيـ إـلـىـ الـجـزـءـ الـأـوـلـ مـنـ الـاـصـلـ وـهـوـ قـولـنـاـ بـالـضـرـورـهـ اوـ دـائـمـاـ كـلـ بـ حـ  
مـادـامـ جـ يـنـتـجـ كـلـ بـ بـ دـائـمـاـ ثـمـ تـضـمـهـاـ صـغـرـيـ إـلـىـ الـجـزـءـ الـثـانـيـ مـنـ الـاـصـلـ وـهـوـ  
قـولـنـاـ لـاشـيـ منـ بـ جـ بـ الـاطـلاقـ الـعـامـ يـنـتـجـ لـاشـيـ منـ بـ بـ بـ الـاطـلاقـ فـلـازـمـ

(١) ( قول الشارح أيـ الضـرـورـيـهـ وـالـدـائـمـهـ ) وـصـحـ تـشـيـتـهـ مـاعـمـ اـخـتـلـافـهـ مـاـ لـتـغـلـيبـ وـاعـلمـ  
أـنـ الـمـوجـبـاتـ الـبـاسـطـ ثـمـانـيـهـ : أـرـبـعـهـ مـنـهـ تـنـعـكـسـ حـيـنـيهـ مـطـلـقـهـ كـاـفـيـ المـتنـ وـهـيـ  
الـضـرـورـيـهـ مـطـلـقـهـ وـالـدـائـمـهـ مـطـلـقـهـ وـالـمـشـروـطـهـ وـالـعـرـفـيـهـ الـعـامـهـ، وـثـلـاثـهـ تـنـعـكـسـ  
مـطـلـقـهـ عـامـهـ وـهـيـ الـوـقـيـهـ وـالـمـنـشـرـهـ مـطـلـقـاتـ وـمـطـلـقـهـ عـامـهـ، وـأـمـاـ الـمـكـنـهـ فـلـاـ تـنـعـكـسـ  
أـصـلـاـ كـاـ يـأـتـيـ تـفـصـيلـهـ اـهـ .

وَالْوَقْتِيَانِ وَالْوُجُودِيَّانِ وَالْمُطْلَقَةُ الْعَامَّةُ مُطْلَقَةٌ عَامَّةٌ ،  
وَلَا عَكْسٌ لِلْمُمْكِنَتَيْنِ .  
وَمِنَ السُّوَالِبِ تَسْعَكِسُ الدَّائِمَاتَانِ دَائِمَّةً ،

باجماع النقيضين (و) تتعكس (الوقتیان) أي الوقته والمنشرة (والوجودیتان)  
أي الدزدائمه واللاضوريه ( والمطلقة العامه مطلقه عامه ) لانه اذا صدق كل ج  
ب ب احدى الجهات الخمس المذكورة بعض ب ج بالاطلاق والا فلا شيء من  
ب ج دائمها وهو مع الاصل ينتج لاشيء من ج ج دائمها وانه محال ( ولا عكس  
الممکتنین ) العامة والخاصة على مذهب الشیخ فانه يشترط في وصف الموضوع  
أن يكون ثابتا للموضوع بالفعل فعلى هذا يكون مفهوم كل ج ب بالامكان أن  
كل ما هو ج بالفعل ب بالامكان ومن الجائز أن يكون ب بالامكان ولا يخرج  
من القوه الى الفعل أصلاً فلا يصدق في عکسه بعض ما هو ب بالفعل ج بالامكان  
وأما على مذهب الفارابي فيجائز انكسهما كنفسهما لأنهم لم يشترط في وصف  
الموضوع ثبوته للموضوع بالفعل بل اكتفى بالامكان فيكون مفهوم كل ج ب ان  
كل ما هو ج بالامكان ب بالامكان وتنعكس الى بعض ما هو ب بالامكان ج  
بالامكان ( ومن السوالب تعكس الدائمات دائمه )<sup>(١)</sup> لانه اذا صدق بالضرورة  
او دائمها لاشيء من ج ب فدائما لاشيء من ب ج والا فبعض ب ج بالاطلاق وهو

(١) قول المصنف تعكس الدائمات دائمه ) في انكس الضروريه السالبة  
دائمه كالدائمه ولم تعكس كنفسها للنقض فلو فرض أن زيد المركب الالفرس صدق  
لاشيء من مرکوب زيد بالفعل بمحار بالضرورة على رأي ابن سينا ولا يصدق عکسه  
ضروريه وهو لاشيء من الحمار بالفعل بمرکوب زيد بالضرورة لصدق تقسيمه وهو بعض  
الحمار بالفعل مرکوب زيد بالامكان فلذا تعين عکسها دائمه كالدائمه وهذا بعينه هو  
السر في عدم انكس الضروريه العامة كنفسها كما ستفعل عليه في الحشى فيها . «تنبيه»  
هذا التعليق كتبته فيما أن الحشى لم يأت به ولا سيل لرفه لانه اطلعت عليه بعد  
طبعه فرجوا المعندة اه .

وَالْعَامِتَانِ عُرْفَةً عَامَّةً ، وَالْخَاصِتَانِ عُرْفَةً لَا دَائِمَةً فِي الْبَعْضِ ،  
وَالْبَيَانُ فِي الْكُلِّ أَنَّ تَقْيِضَ الْعَكْسَ مَعَ الْأَصْلِ يُنْتَجُ الْمُحَالَ ، وَلَا  
عَكْسَ لِلْبَوَاقي

مع الاصل ينتج بعض ب ليس ب وهو محال ( و ) تتعكس المشروطة والعرفية ( العامتان عرفية عامه ) لانه اذا صدق بالضرورة أو دائمًا لاشيء من جب مادام صدق لاشيء من ب ج مادامب والا في بعض ب ج حين هوب وهو من الاصل ينتج بعض ب ليس ب وهو محال ( و ) تتعكس المشروطة والعرفية ( الخاصتان عرفية لدائمة في البعض ) والعرفية اللدائمة في البعض قافية كـ من عريفه عامه كلية ومطلقة عامه جزئيه ، وأما العريفه العامه فهى الجزء الاول وأما المطلقة العامة الجزئية فهى مفهوم اللادوام في البعض فإذا عرفت ذلك فنقول الخاصتان يتعكسان الى العريفه العامه المقيدة باللادوام في البعض لا ، اذا صدق بالضرورة أو دائمًا لاشيء من جب مادام صدق لدائماً صدق لاشيء من ب ج مادامب لدائماً في البعض اما صدق العريفة العامة وهي لاشيء من ب ج مادام ب ، فلنكونها الازمة للعامتين ولازم العام لازم الخاصن وأما صدق اللادوام في البعض فلانه لو لم يصدق بعض ب ج بالفعل لصدق لاشيء من ب ج دائمًا وينعكس الى لاشيء من ج ب دائمًا وقد كان كل ج ب بالفعل يحكم لادوام الاصل واما لم تتعكسا الى العريفه العامة المقيدة باللادوام في الكل لان اللادوام في السابتين الكليتين اشاره الى مطلقة عامه موجبة كلية والموجية الكلية تتعكس جزئية تأمل ( والبيان في الكل ) أي بيان انعكس جميع القضايا المذكورة في الموجية والبسالة ( أن تقيض العكس مع الاصل ينتج المحال ) وهذا البيان يسمى بالخلاف وهو اثبات المطلوب بابطال تقيضه على ما يسمى في القياس . وحاصله أنه لو لم يصدق العكس لصدق تقيضه وهو مع الاصل ينتج المحال كما ذكرنا غير مررة والمحال ناشيء من تقيض العكس فيلزم صدق العكس ( ولا عكس للبواقي ) من القضايا وهي :

بالنقض .

الوقيتان والوجوديتان والمكتantan والمطلقة العامة وإنما لم تتعكس هذه القضايا (بالنقض) أى بسبب النقض الوارد على الانكاس وذلك لأن الوقية أخص تلك القضايا المذكورة وهي لاتتعكس فلا تعكس القضايا المذكورة لأنه إذا لم ينعكس الأخض لم ينعكس الأعم أما أن الوقية أخص القضايا المذكورة فيظهر بأدئي تأمل وأما أنها لا تعكس فصدق قولنا لاشيء من القمر ينخسف وقت التربيع لا دائما مع كذب بعض المنخفض ليس بغير بالاسكان العام الذي هو أعم الجهات وأما أنه إذا لم ينعكس الأخض لم ينعكس الأعم فلا نه لو انعكس الأعم لأنكمس الأخض لأن العكس لازم القضية لازم الأعم لازم الأخض . واعلم أن القضايا الموجهة الموجبة كلية كانت أو جزئية تعكس موجبة جزئية إلا المكتتين فانهما لا ينعكسان على مذهب الشيخ وأما السوالب فان كانت كلية فست منها تعكس وهي الدائنان والعامتان والخاصتان وسبع منها لاتتعكس وهي الوقيتان والوجوديتان والمكتantan والمطلقة العامة وإن كانت جزئيه فلا تعكس منها إلا المشروطه والعرفيه الخاصتان فقط فانهما ينعكسان عرفيه خاصة وبالبيان في انكاس هاتين القضيتين هو الافتراض وذلك طريق آخر في اثباته . المكوس ومحله فرض ذات الموضوع شيئاً معيناً وحمل وصف الموضوع والمحمول عليه ليحصل مفهوم العكس وستذكر لهذا البحث زيادة تحقيق في عكس التقىض . فان قلت قد ذكر المصنف في أول الفصل أن السالبه الجزئيه لاتتعكس وأنت صرحت بأنكاس الخاصتين من السالبه الجزئيه قلت أراد المصنف بعدم انكاس : السالبه الجزئيه أنها لاتتعكس بحسب الكم ونحن ثبتت انكاسها بحسب الجهة فلاتتصاد ويندل على صحة هذا اتوجيه قول المصنف وأما بحسب الجهة ويمكن أن يقال معنى قوله والسالبه الجزئيه لاتتعكس اي لا يزالها العكس لزوماً كلياً وذلك يتتحقق بعدم انكاسها في صورة واحدة فقط ولا يقتضى علم انكاسها مطلقاً .

## فصل

عَكْسُ النَّقِيْضِ تَبْدِيلٌ نَّقِيْضِ الْطَّرْفَيْنِ مَعَ بَقاءِ الصَّدْقِ  
وَالْكَيْفِ، أَوْ جَعْلُ نَقِيْضِ الشَّانِي أَوْ لَاَ مَعَ مُخَالَفَةِ الْكَيْفِ.

وَحْكُمُ الْمُوجَاتِ هُنَّا حُكْمُ السُّوالِبِ فِي العَكْسِ الْمُسْتَوِيِّ،

## فصل في عَكْسِ النَّقِيْضِ الْمُوَافِقِ وَالْمُخَالَفِ

(عَكْسِ النَّقِيْضِ تَبْدِيلِ نَقِيْضِ الْطَّرْفَيْنِ) بِأَنْ يَجْعَلْ نَقِيْضَ الْجَزْءِ الْأَوَّلِ ثَانِيَاً وَنَقِيْضَ الْجَزْءِ الثَّانِي أَوْ لَا (مَعَ بَقاءِ الصَّدْقِ وَالْكَيْفِ) قُولَنَا كُلُّ جَبِ يَنْعَكِسُ بِعَكْسِ النَّقِيْضِ إِلَى كُلِّ مَا لَيْسَ بِلِيسِ جَ وَهَذَا عَلَى رَأْيِ الْمُتَقْدِمِينَ (أَوْ جَعْلِ) بِالرُّفْعِ عَطْفٌ عَلَى قَوْلِهِ تَبْدِيلُ أَى عَكْسِ النَّقِيْضِ أَمَا تَبْدِيلِ نَقِيْضِ الْطَّرْفَيْنِ مَعَ بَقاءِ الصَّدْقِ وَالْكَيْفِ عَلَى مَا اخْتَارَهُ الْمُتَقْدِمُونَ أَوْ جَعْلِ (نَقِيْضِ) الْجَزْءِ (الثَّانِي أَوْ لَا) وَعِنِّ الْأَوَّلِ ثَانِيَاً (مَعَ مُخَالَفَةِ الْكَيْفِ) وَبَقاءِ الصَّدْقِ عَلَى رَأْيِ الْمُتَأْخِرِينَ قُولَنَا كُلُّ جَبِ يَنْعَكِسُ عَنْدَهُ إِلَى لَا شَيْءٍ مَا لَيْسَ بِجَ وَقَدْ عَرَفْتَ مَعْنَى بَقاءِ الصَّدْقِ وَالْكَيْفِ فِي العَكْسِ الْمُسْتَوِيِّ فَلَا نَعِيْدُهُ . وَأَمَّا مَعْنَى مُخَالَفَةِ الْكَيْفِ فَهُوَ أَنَّ الْأَصْلَ إِنْ كَانَ مُوجِيَاً كَانَ العَكْسُ سَالِبًا وَإِنْ كَانَ سَالِبًا فَوْجِيَاً وَعَلَيْكِ بِتَصْفِحِ الْمَثَلِ لِتَطَلَّعِكَ عَلَى حَقِيقَةِ الْمَقَالِ (وَحْكُمُ الْمُوجَاتِ هُنَّا) أَى فِي عَكْسِ النَّقِيْضِ (حُكْمُ السُّوالِبِ فِي العَكْسِ الْمُسْتَوِيِّ) أَى وَبِالْعَكْسِ حَتَّى أَنَّ الْمُوجَيَّةَ الْكُلِّيَّةَ هُنَّا تَنْعَكِسْ مُوجَيَّةً كُلِّيَّةً وَالْجَزِئَيَّةَ لَا تَنْعَكِسْ مُطْلَقاً وَالسَّالِبَةَ كُلِّيَّةً كَانَتْ أَوْ جَزِئَيَّةً تَنْعَكِسْ جَزِئَيَّةً . وَاعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْحُكْمُ وَالَّذِي سَيَجْعَلُ بَعْدَهُ إِنَّمَا هُوَ فِي عَكْسِ النَّقِيْضِ عَلَى رَأْيِ الْمُتَقْدِمِينَ لَا الْمُتَأْخِرِينَ وَإِنَّا لَمْ يَذْكُرْ عَكْسِ النَّقِيْضِ الْمُعْتَرِفُ بِهِ إِنَّمَا لَيْسَ عَكْسِ النَّقِيْضِ بِالْمَعْنَى الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُتَأْخِرُونَ غَيْرُ مُسْتَعْمِلٍ فِي الْعِلُومِ عَلَى مَا صَرَحَ بِهِ السَّيِّدُ الْعَلَامَةُ فِي حَوَائِشِهِ وَإِنَّمَا لَيْسَ حُكْمُ

**والبيانُ البَيَانُ والنَّفْعُ النَّفْعُ، وَبُيُونَ انْعِكَاسُ الْخَاصَّتَيْنِ مِنَ  
الْمَوْجَةِ الْجُزْئِيَّةِ وَالسَّالِبَةِ الْجُزْئِيَّةِ ثُمَّةً إِلَى الْعُرْفِيَّةِ الْخَاصَّةِ.**

القضايا في عكس التقىض المعتبر عند المتأخرین ليس حکمها في المستوى فلو شرع  
فيه لاحتاج إلى تطويل الكلام إذ لا يمكنه الاحالات على العكس المستوى فلهذا  
تركه اهتماما بشأن الاختصار واحتراماً عن التطويل والاكتثار (والبيان) في  
انعکاس القضايا بمکس التقىض هو (البيان) المذکور في انعکاسها بالعكس  
المستوى من غير فرق (و) كذلك (النقض) الوارد على انعکاس اقتضايا هبنا  
هو (النقض<sup>(١)</sup>) الوارد على انعکاسها ثم فکل قضية تتعکس في المکس المستوى  
بدليل تتعکس هذه القضية في عكس التقىض بغير ذلك الدليل وكل قضية لم  
تتعکس ثم بسبب تقض لم تتعکس هنا أيضاً بسبب ذلك التقىض عليك الاعتبار  
والامتحان فيما أعطيناك من القانون الكلی لكن لا تغفل عمما ذكرنا من أن  
حکم الموجبات هبنا حکم السوابق في العكس المستوى وبالعكس (وبين انعکاس  
الخاصتين من الموجبة الجزئية) هنا (و) من (السالبة الجزئية ثمة) أي في  
العكس المستوى (إلى العرفية الخاصة) بيان آخر غير البيان المذکور في العكس  
المستوى . وحاصل المعنى أنه قد بين انعکاس الخواصين من الموجبة الجزئية هنا :  
أي في عكس التقىض وانعکاس الخواصين من السالبة الجزئية ثمة أي في المکس  
المستوى الى العرفية الخاصة لكن البيان في انعکاسها غير البيان الذي ذكره  
المصنف في العكس المستوى وهو اختلف قبل البيان . ان هنا هو الافتراض الذي  
ذكرت ثمة منه قبل الشروع في عكس التقىض شيئاً ، ولتبين ذلك في  
العكس المستوى أولاً ثم في عكس التقىض ثانياً فنقول إذا صدق  
بالضرورة أو دائماً ليس بعض (ج ب) ما دام (ج) لا دائماً صدق

(١) (قول المصنف والتقىض التقىض) النسخة التي كتب عليها المسوقة بلفظ  
التقىض متناً وشرعاً والتي كتب عليها العطار بلفظ التقىض متناً شرعاً في الحق .

## فصل في القياس

دائماً ليس بعض (بـ جـ) مادام بـ لا دائماً لأننا نفرض الموضوع وهو بعض (جـ دـ) وـ (دـ جـ) وهو ظاهر وـ دـ بـ حـكم لا دـ اـمـ الأـصـلـ لأنـ مـفـهـومـ الـلاـدـوـاـمـ أـنـ بـعـضـ (جـ بـ) بـالـفـعـلـ وـ قـدـ فـرـضـناـ ذـلـكـ بـعـضـ (دـ) وـ (دـ بـ) بـحـكمـ الـلاـدـوـاـمـ وـ لـيـسـ (دـ جـ) مـاـدـاـمـ (بـ) وـ إـلـاـ لـكـانـ (دـ جـ) حـينـ هوـ (بـ) فـيـكـونـ (بـ) حـينـ هوـ (جـ) وـ قـدـ كـانـ لـيـسـ (بـ) مـاـدـاـمـ (جـ) هـذـاـ خـلـفـ وـ إـذـاـ صـدـقـ الـبـاءـ وـ الـجـيمـ عـلـىـ (دـ) وـ تـنـافـيـ فـيـهـ أـيـ مـقـىـ كـانـ (جـ) لـمـ يـكـنـ (بـ) وـ مـقـىـ كـانـ (بـ) لـمـ يـكـنـ (جـ) صـدـقـ لـيـسـ بـعـضـ (بـ جـ) مـاـدـاـمـ (بـ) وـ هـوـ الـجـزـءـ الـأـوـلـ مـنـ الـعـكـسـ وـ لـمـ صـدـقـ عـلـىـ (دـ) أـنـ هـيـ جـ بـالـفـعـلـ صـدـقـ بـعـضـ (بـ جـ) بـالـفـعـلـ وـ هـوـ مـفـهـومـ الـلاـدـوـاـمـ فـيـصـدـقـ الـعـكـسـ بـجـزـيـهـ ،ـ هـذـاـ فـيـ اـنـسـكـاسـ اـنـلـاـصـتـيـنـ مـنـ السـالـيـةـ الـجـزـئـيـةـ بـالـعـكـسـ الـمـسـتـوـيـ وـ أـمـاـ اـنـكـالـسـهـمـاـ مـنـ الـمـوجـبـةـ الـجـزـئـيـةـ بـعـكـسـ التـقـيـضـ فـيـانـهـ بـالـطـرـيـقـ الـمـذـكـورـ أـنـ يـقـالـ إـذـاـ صـدـقـ مـالـضـرـوـرـةـ أـوـ دـائـماـ بـعـضـ (جـ بـ) مـاـدـاـمـ (جـ) لـاـ دـائـماـ فـيـبـعـضـ مـاـلـيـسـ (بـ) لـيـسـ (جـ) مـاـدـاـمـ لـيـسـ (بـ) لـاـ دـائـماـ لـأـنـ نـفـرـضـ الـمـوـضـوـعـ دـوـدـ لـيـسـ (بـ) بـالـفـعـلـ بـحـكمـ الـلاـدـوـاـمـ فـيـ الـأـصـلـ لأنـ مـفـهـومـ الـلاـدـوـاـمـ أـنـ بـعـضـ (جـ) لـيـسـ هوـ (بـ) بـالـفـعـلـ وـ قـدـ فـرـضـناـ ذـلـكـ بـعـضـ (دـ) وـ (دـ بـ) لـيـسـ (بـ) بـحـكمـ الـلاـدـوـاـمـ وـ (دـ) لـيـسـ (جـ) مـاـدـاـمـ لـيـسـ (بـ) وـ إـلـاـ لـكـانـ (جـ) حـينـ هوـ لـيـسـ (بـ) فـيـكـونـ لـيـسـ (بـ) مـاـدـاـمـ (جـ) وـ قـدـ كـانـ (بـ) مـاـدـاـمـ (جـ) هـذـاـ خـلـفـ وـ (دـ جـ) بـالـفـعـلـ وـ هـوـ ظـاهـرـ وـ إـذـاـ صـدـقـ عـلـىـ (دـ) أـنـهـ لـيـسـ (بـ) وـ أـنـهـ لـيـسـ (جـ) مـاـدـاـمـ لـيـسـ (بـ) صـدـقـ بـعـضـ مـاـلـيـسـ (بـ) لـيـسـ (جـ) مـاـدـاـمـ لـيـسـ بـ وـ هـذـاـ هـوـ الـجـزـءـ الـأـوـلـ مـنـ الـعـكـسـ وـ لـمـ صـدـقـ عـلـىـ (دـ) أـنـهـ (جـ) بـالـفـعـلـ فـمـعـنـ مـاـلـيـسـ (بـ جـ) بـالـفـعـلـ وـ هـوـ مـفـهـومـ الـلاـدـوـاـمـ فـيـصـدـقـ الـعـكـسـ بـجـزـيـهـ .

## فصل في القياس

ولـمـاـ فـرـغـ مـنـ مـبـادـيـ التـصـدـيقـاتـ شـرـعـ فـيـ مـقـاصـدـهـاـ وـ هـيـ الـقـيـاسـ فـقـالـ

القياس قول مؤلف من قضايا يلزم له لذاته قول آخر ،

(القياس قول مؤلف من قضايا يلزم له لذاته قول آخر ) فالقول<sup>(١)</sup> وهو المفهوم المركب المقلل أو المفظون جنس يشمل القياس وغيره من القضية البسيطة والمركبة والاستقراء والتثليل وقياس المساواة قوله مؤلف من قضايا يخرج القضية البسيطة

(١) (قول الشارح فالقول الخ) أشار الشارح إلى أن التعريف مشتمل على جنس وهو قول وفصول ثلاثة الأول قوله مؤلف من قضايا وخرج به القضية البسيطة والثاني قوله يلزم له قوله آخر وخرج به الاستقراء الناقص والتثليل لا فادتها الظن . والثالث قوله لذاته وخرج بقياس المساواة . وأورد على هذا التعريف أولاً أنه غير مانع لدخول القضية المركبة المستلزمة لعكسها أو عكس نقيضها وأجاب الشارح بأنها خرجت بالقيد الأول إذ هي قضية واحدة مستقلة بالإيجاب أو السلب والأدوات تابع لها ، وأجاب العطار بأنها على فرض أنها قضيتان خرجت بقيد التأليف إذ هو ارتباط خاص يحدث عنده جزء صوري ينشأ عنه هذا الاستلزم والقضية المركبة ليست كذلك فإن كل واحدة على حيالها مستلزمة لعكسها أو عكس نقيضها ، وأيضاً لزوم المقدمات للنتيجة إنما هو بالحركة الفكرية الواقعة في الترتيب ، وهذا المعنى مفقود في لزوم عكس المركبة فإنه بحسب الواقع ونفس الأمر بدليل أننا نعلم قضايا ولا يخطر ببالنا عكسها ولا عكس نقيضها اه باختصار وهو كلام حتى يجب الحرص عليه . وثانياً : أنه غير جامع لخروج غير البرهان كالخطاب والجدل مما يفيد الظن إذ لا يلزم له قوله آخر ك والاستقراء والتثليل . وأجيب بأن ظنيهما من جهة ظن المقدمات وأما النتيجة فلازمة للمقدمات من جهة اندراج الحد الأصغر في الأكبر ولا كذلك الاستقراء والتثليل فقد الصورة فيما ولذا لو ردا إلى القياس المنطقي لكننا منه بأن يقال التبييد مسخر وكل مسخر حرام ينتهي التبييد حرام ، ويقال في الاستقراء الحيوان أنواعه كثيرة وكل أنواعه تحرك فكها الأسفل عند المرض ينتهي الحيوان يحرك فيه الأسفل عند المرض إذ المدار على تسليم المقدمات ، وبما ذكرنا تعلم أن الاستقراء والتثليل والقضية المركبة والبساطة خرجت بالقيد الأول وهو قوله مؤلف من قضايا والشارح لم يخرج به إلا البساطة وإن قياس المساواة يخرج بالقيد الثاني وهو قوله يلزم له لذاته الخ

**تَقْيَانٌ كَانَ مَذْكُورًا فِيهِ بِمَادَّتِهِ وَهِيَتِهِ فَاسْتِشَنَائِيٌّ ،**

المستلزم لعكسها أو عكس تقييضاً فانها ليست مؤلفة قوله يلزمها بخرج الاستقراء بالغير التام والتعميل فانهما وإن كانوا مؤلفين من القضايا ولكن لا يلزمها قول آخر لكونها ظلين كما سيجيء وقوله لذاته يخرج قياس المساواة وهو ما يتركب من تقييدين متعلقين بمحول أولاهما يكون موضوع الآخري كقولنا امساوا (ب وب) مساو (ج) فإنه يستلزم أن يكون امساويا (ج) لكن لذاته بل بواسطة مقدمة أجنبية هي أن كل مساوى المساوى مساو ، وهذا لم يتمتحقق ذلك الاستلزم إلا حيث تصدق هذه المقدمة وحيث لا فلا كقولنا نصف ب وب نصف ج لم يلزم منه أن يكون نصف ج لأن نصف الصنف لا يكون نصفا . بقى أنه يدخل في التعريف القضية المركبة المستلزم لعكسها أو عكس تقييضاً فإن المراد بالقضايا مأمور قضية واحدة وكذا كل جمع يستعمل في هذا الفن اللهم إلا أن يقال المراد بالقضايا هي القضايا المستقلة التي عبر فيها عن الحكم الإيجابي والسلبي بعبارة مستقلة والقضية المركبة ليست كذلك إذ لم يعبر فيها عن الحكم الإيجابي والسلبي بعبارة مستقلة بل عبر باللادوام واللاضرورة فعلى هذا يكون التعريف مانعا ، ثم المراد بالقول الآخر هو النتيجة ومعنى آخريتها ألا تكون إحدى مقدمتي القياس الأقرانى والاستثنائي لا أن لا تكون جزأ من إحدى المقدمتين وإنما اشترط الآخرية إذ لو لاما لكان إما هذينما أو مصادرة على المطلوب مشتملا على الدور المهروب منه ثم القياس ينقسم إلى أقرانى واستثنائي لأن القول الآخر إما أن يكون مذكورا في القياس بمادته وهيئته أولا (فإن كان) القول الآخر أي النتيجة (مذكورا فيه) أي في القياس (بمادته) أي طرفيه (وهيئته) أي صورته (فاستثنائي) أي كقولنا إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة فالنهار موجود فالقول الآخر . وهو النهار موجود مذكور في القياس بمادته وهيئته . وفي العبارة

وَالَا فَاقْتِرَانٌ . حَمْلِيُّ اُو شَرْطِيُّ ، وَمُوْضُوعُ الْمَطْلُوبِ مِنَ  
الْحَمْلِيِّ يُسَمَّى أَصْفَرَ ، وَمَحْمُولَهُ أَكْبَرَ ، وَالْمُكَرَّرُ أَوْسَطَ ،  
وَمَا فِيهَا الْأَصْفَرُ

يمثل لنا لو قلنا في المثال لكن الشمس ليست بطاعة ينبع النهر ليس موجود  
وحيث أن لم يصدق التعريف عليه اعلم ذكر النتيجة بعادتها وهيئتها في القياس بل  
المذكور فيه تقىض النتيجة ولهذا وقى في سائر الكتب المنطقية أن القياس  
الاستثنائي هو ما يكون عين النتيجة أو تقىضها مذكوراً فيه بالفعل في العبارة<sup>(١)</sup>  
سواء من الناسخ أو توسيع من المصنف ، وإنما سمي استثنائياً لاشتماله على أداة  
الاستثناء وهي لكن (وإلا) أي وإن لم يكن القول الآخر مذكوراً فيه بعادته  
وهيئته (فاقتراني) كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فكل جسم  
محدث فالقول الآخر وهو كل جسم محدث ليس مذكوراً في القياس بهيئته ويسىء  
اقتراينا لاقتران الحدود فهو مستعرف الحدود بعد ذلك ، ثم الاقتراني إما (جمل)  
إن تركب من المثلثات (أو شرطي) إن لم يتركب منها . ولما فرغ من تعريف  
القياس وتقسيمه إلى قسمين شرع في الأقسام ابتدأ بالاقتراني المركب من المثلثات  
وهو يشتمل على حدود ثلاثة موضوع المطلوب ومحموله والمكرر بينهما في المقدمتين  
فالـ (موضوع المطلوب من المثلثي يسمى ) حدا (أصفر) لأن في الغالب أقل أفرادا  
من المحمول (ومحموله) يسمى حدا (أكبير) لأن في الغالب أكثر أفراداً من  
الموضوع (والمكرر) بينهما في مقدمتي القياس يسمى حدا (أوسط) لتوسطه بين  
طرف المطلوب ك المؤلف في المثال المذكور (إما) أي والمقدمة التي (فيها الأصفر)

(١) قول الشارح في العبارة الخ) لاسهو ولا توسيع فإن ذكر المسادة والهيئه  
في الاستثنائي معناه أن تكون صورة النتيجه بترتيب طرقها موجودة فيه سواء  
استثنى عين المقدم فأنتج عين التال أو تقىض التال فأنتج تقىض المقدم والمصنف  
لا يجب عليه أن يجارى المنطق فى عباراتهم اه مصححة .

**الصغرى ، والآكبرُ الكبرى ، والميئنةُ شكلًا.**

**والاوَسطُ إِمَامًا محْمُولُ الصُّغْرَى مَوْضِعُ الْكُبْرَى ، وَهُوَ  
الشَّكْلُ الْأَوَّلُ ، أَوْ مَحْمُولُهُمَا فَالثَّانِي ، أَوْ مَوْضِعُهُمَا فَالثَّالِثُ ، أَوْ  
عَكْسُ الْأَوَّلِ فَالرَّابِعُ .**

**ويشترطُ فِي الْأَوَّلِ إِيجَابُ الصُّغْرَى ، وَفِعْلِيهَا ، وَكَيْنَةُ  
الْكُبْرَى لِيَتَّبِعَ**

تسمى (الصغرى) لأنها ذات الأصغر وصاحبته (د) التي فيها (الاكبر) تسمى (الكبري) لأنها ذات الأكبر (والميئنة) الماحصلة من كيفية وضع الحد الأوسط عند الحدين الآخرين تسمى (شكلان) هو منحصرة في أربعة إذ (الأوسط اما محول الصغرى موضوع الكبري وهو الشكل الأول) كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث (أو محولهما) أي محول الصغرى والكبري (فالثانى) أي فالشكل الثاني كقولنا كل إنسان حيوان ولا شيء من الجماد بحيوان فلا شيء من الإنسان بجهاد (أو موضوعهما فالثالث) أي فالشكل اثنالث كقولنا كل إنسان حيوان وكل إنسان ناطق بعض الحيوان ناطق (أو عكس الأول) بأن يكون الأوسط موضوع الصغرى محول الكبري (فالرابع) أي فالشكل الرابع كقولنا كل إنسان حيوان وكل ناطق إنسان وبعض الحيوان ناطق وإنما وضعت هذه الأشكال على هذا الترتيب لأن الشكل الأول يديه الاتجاه أقرب إلى الطبع من سائر الأشكال فلهذا وضع أولا ثم الشكل الثاني لمشاركته الأول في أشرف مقدمتيه وهي الصغرى المشتملة على موضوع المطلوب الذي هو أشرف عن المحول ثم الثالث لمشاركته الأول في أحسن مقدمتيه وهي الكبري ثم الرابع لعدم اشتراكه مع الأول أصلا (ويشترط في) الشكل (الأول) بحسب الكيف (إيجاب الصغرى) وبحسب الجهة (فعليتها) بأن تكون الصغرى غير الممكنتين (و) بحسب الحكم (كية الكبري) بأن يكون موضوعها كلها (يلتتج) هذه علة .

## الموجبات مع الموجبة الموجبات ، ومع السالبة السالبتين بالضرورة .

غاية أي الفرض من وضع الشكل الأول والاشتراك في صفراء وكراه أن ينتهي الصغيران (الموجبات) الكلية والجزئية (مع) الكبري (الموجبة) الكلية النتيجتين (الموجبات) كلية وجزئية فالصغيري الموجبة الكلية مع الكبري الموجبه الكلية تفتح الموجبة الكلية كقولنا كل ج ب وكل ب ا فكل ج ا والصغيري الموجبة الجزئية مع الكبري الموجبه الكلية تفتح الموجبه الجزئيه كقولنا بعض ج ب وكل ب ا وبعض ج ا (مع السالبة) عطف على قوله مع الموجبه أي الصغيران الموجبات إما مع الكبري الموجبة الكلية وإما مع الكبري السالبة الكلية فالاول ينتح الموجبات كلية وجزئية ، والثاني ينتح (السالبتين) كلية وجزئية (بالضرورة) متعلق بقوله ليتح أي الاتاج في هذا الشكل ضروري لا يحتاج إلى دليل بخلاف سائر الاشكال فان الاتاج فيها إما بواسطة اختلف أو غيره كما سيجيء وتفصيل قوله مع السالبة السالبتين أن الصغيري الموجبة الكلية مع الكبري السالبة الكلية تفتح سالبه كلية كقولنا كل ج ب ولا شيء من ب ا فلا شيء من ج ا والصغيري الموجبه الجزئيه مع الكبري السالبه الكلية تفتح سالبه جزئية كقولنا بعض ج ب ولا شيء من ب ا وبعض ج ليس ا . والحاصل ان الصغيري في هذا الشكل لا تكون الا موجبه أعم من أن تكون كلية أو جزئية والكبري لا تكون الا كلية أعم من أن تكون موجبه أو سالبه فتكون الضرب المنتجه أربعه حاصلة من ضرب الصغيرين الموجبات في الكبريين الكليتين لكن القياس يقتضي ستة عشر ضربا حاصلة من ضرب الصغيريات المخصوصات الأربع في الكبريات المخصوصات الأربع لأن اشتراط إيجاب الصغيري أسقط ثانية حاصلة من ضرب الصغيرين السالبتين في الكبريات الأربع واحتراط كلية الكبري أسقط أربعه حاصلة من ضرب الكبريين الجزئيتين في الصغيرين الموجبات فيقيت الضرب

وفي الثاني اختلافهما في الكيف ، وكلية الكبri ، إما مع دوام الصغرى أو انعكاس سالية الكبri ، وكون الممكنة مع ضرورة أو كبri مشروطة ليُنتَج الكليتان سالية كلية ، والاختلافان في الحكم أيضاً سالية جزئية ،

المتجلة أربعة والأمثلة مذكورة (و) يشترط (في) الشكل (الثاني) بحسب الكيفية (اختلافهما) أي اختلف الصغرى والكبri (في الكيف) بأن تكون إحداهما وجية والأخرى سالية (و) بحسب الكمية (كلية الكبri) بأن يكون موضوعها كلياً ، وأما بحسب الجهة فيشرط فيه شرطان كل واحد منها أحد الأمرين . الشرط الأول أن يكون (إما مع دوام الصغرى) بأن تكون الصغرى ضرورية أو دائمة (أو انعكاس) بالجر عطف على قوله دوام أي إما أن يكون مع دوام الصغرى أو انعكاس (سالية الكبri) بأن تكون الكبri من القضايا المتعكسة السوابق وهي ستة الدائمان والعاميان والخاضتان (و) الشرط الثاني (كون الممكنة) مستعملة إما (مع ضرورية أو كبri مشروطة) عامه أو خاصة فالممكنته ان كانت صغرى لاستعمال إلا مع ضرورية أو مشروطة عامه أو خاصة وان كانت كبri لاستعمال إلا مع ضرورية فقط (ليتج) الصغرى والكبri (الكليتان) أي الموجبة والساية (سالية كليه) كقولنا في الصغرى الموجبة الكلية مع الكبri السالية الكلية كل ح ب ولا شيء من ا ب فلا شيء من ح وهذا الضرب الأول من هذا الشكل وفي الصغرى السالية الكلية مع الكبri الموجبة الكلية لا شيء من ح ب وكل ا ب فلا شيء من ح ا وهذا هو الضرب الثاني منه (والاختلافان في الحكم أيضاً سالية جزئيه) فقوله والاختلافان عطف على قوله الكليتان وقوله سالية جزئيه عطف على قوله سالية كالية فيكون من باب العطف على معمولى عامل واحد . والحاصل أن الصغرى والكبri إما متفقان في الحكم بأن يكونا كليتين أو مختلفتان في الحكم بأن تكون

بالخُلْفِ، أو عَكْسِ الْكُبْرِيِّ، أو التَّرْتِيبِ ثُمَّ النَّتْيُوجِ .

إِحْدَاهُمَا كُلِّيَّةً وَالْأُخْرِيُّ جُزْئِيٌّ فَإِنْ كَانَا مُتَقْتَصِينَ فَالنَّتْيُوجُ سَالِبَةٌ كَلِّيَّةً كَمَا سَرَّ  
وَإِنْ كَانَا مُخْتَلِفَتِينَ فَالنَّتْيُوجُ سَالِبَةٌ جُزْئِيَّةً كَمَا قُلْنَا فِي الصُّفْرِيِّ الْمُوجَبِيِّ الْجُزْئِيِّ  
عَمَّا الْكُبْرِيِّ السَّالِبَةِ الْكُلِّيَّةِ بَعْضُ جِبْرٍ وَلَا شَيْءٌ مِّنْ أَبٍ بَعْضُ جِبْرٍ لَّيْسَ أَوْهُ  
الضُّرُبُ الْثَّالِثُ وَفِي الصُّفْرِيِّ السَّالِبَةِ الْجُزْئِيَّةِ عَمَّا الْكُبْرِيِّ الْمُوجَبِيِّ الْكُلِّيَّةِ بَعْضٍ  
جِبْرٍ لَّيْسَ بِأَبٍ وَكُلُّ أَبٍ بَعْضُ جِبْرٍ أَوْهُ الضُّرُبُ الْأَرْبَعُ . وَاعْلَمُ أَنَّ الضُّرُوبَ  
النَّتْيُوجُ مِنْ هَذَا الشَّكْلِ بِحَسْبِ الْوَاقِعِ أَرْبَعَةً كَمَا ذُكِرَتْ بِأَمْثَالِهَا، لَكِنَّ الْقِيَاسَ  
يَقْتَضِي سَتَّةً عَشَرَ كَمَا ذُكِرَ فِي الشَّكْلِ الْأَوَّلِ إِلَّا أَنْ اشْتَرَطَ اخْتِلَافُ الصُّفْرِيِّ  
وَالْكُبْرِيِّ أَسْقَطَ ثَمَانِيَّةً وَاشْتَرَطَ كُلِّيَّةَ الْكُبْرِيِّ أَرْبَعَهُ فِي قِيَمَتِ الضُّرُوبِ النَّتْيُوجُ  
أَرْبَعَةً ثُمَّ هَذِهِ الضُّرُوبُ . إِنَّمَا يَنْتَجُ (بِالخُلْفِ أَوْ عَكْسِ الْكُبْرِيِّ أَوْ عَكْسِ  
(التَّرْتِيبِ ثُمَّ) عَكْسِ (النَّتْيُوجِ) أَمَا الْخُلْفُ فِي هَذَا الشَّكْلِ فَهُوَ أَنْ يُؤْخَذْ نَقِيَضُ  
النَّتْيُوجِ وَيَجْعَلْ صُفْرِيَّ الْقِيَاسِ<sup>(١)</sup> فَيَنْتَظِمُ قِيَاسُ عَلَى هِيَةِ الشَّكْلِ الْأَوَّلِ مُتَبَعِّجًا

(١) (قول الشارح صغيري القياس الخ) أى من الشكل الأول ، وفي كلامه  
حذف تقديره و يجعل كبراهم كبراهم الشكل الثاني فينتظم الخ ، واعلم أن الشارح لم يقدم  
دليل الخلف إلا على الضرب الأول من ضروب الشكل الثاني ونحن نقيمه على باقها  
فنقول في الضرب الثاني وهو لا شيء من الجماد بحيوان وكل إنسان حيوان ينتفع لا شيء  
من الجماد بانسان ، لو لم يصدق هذا الصدق نقيضه وهو بعض الجماد انسان ، وتصدره  
إلى كبرى الأصل هكذا بعض الجماد انسان وكل انسان حيوان ينتفع بعض الجماد  
حيوان وهو نقيض صغيري الأصل المفروضة الصدق والفساد إنما جاء من نقيض  
النتيجة فهي حق وفي الضرب الثالث وهو بعض الحيوان انسان ولا شيء من الجماد  
بأنسان ينتفع بعض الحيوان ليس بجماد لو لم يصدق هذا الصدق نقيضه وهو كل حيوان  
جماد وتصدره إلى كبرى الأصل هكذا كل حيوان جماد ولا شيء من الجماد انسان ينتفع  
لا شيء من الحيوان بانسان وهو نقيض صغيري الأصل المفروضة الصدق والفساد  
إنما جاء من نقيض النتيجة فهي حق ، وفي الضرب الرابع وهو بعض الحيوان ليس

يناقض الصغرى فيقال في الضرب الأول من هذا الشكل مثلاً لِمْ يصلق لَا شَيْءَ من ج الصدق نقيضه وهو بعض ج افتضله إلى كبرى القياس هكذا بعض ج اولاً شَيْءَ من اب ينبع من الشكل الأول بعض ج ليس ب وقد كانت الصغرى كل ج ب هذا خلف وهو يلزم من نقيض النتيجة فيكون حالاً فالنتيجة حق وإنما قلنا يلزم الخلاف من نقيض النتيجة لأنَّه لا يلزم من صورة القياس إذ هي على صورة الشكل الأول فتعين أن يلزم من المادة<sup>(٤)</sup> وليس من الكبرى لأنَّها مفروضة الصدق فانحصر في أن يكون من نقيض النتيجه وأما عكس الكبرى فهو أن تعمد الكبرى ليترد إلى الشكل الأول فيتخرج بدبيه كما يقال في الضرب الأول أيضاً كل ج ب ولا شيء من ب ينبع من الشكل الأول لأنَّ ج ا وهو المطلوب وأما عكس الترتيب في هذا الشكل فهو أن تعمد الصغرى ثم تجعل كبرى و كبرى القياس صغرى فينطوي قياس على هيئه الشكل الأول مبتعد لما يعمد إلى المطلوب كما يقال في الضرب الثاني من هذا الشكل كل

---

بأنسان وكل ناطق انسان ينبع بعض الحيوان ليس بناطقي ، لو لم يصدق هذا لصدق نقيضه وهو كل حيوان ناطق ونضممه إلى كبرى الأصل هكذا كل حيوان ناطق ، وكل ناطق انسان ينبع كل حيوان وهو نقيض صغرى الأصل المفروضة الصدق والفساد إنما جاء من نقيض النتيجة فهي حق .

(٤) (قول الشارح المادة) أي المقدمة الصغرى التي هي نقيض النتيجة . واعلم أنني وجدت ابن سعيد حاشيه على هذا الكتاب قد وضع جداول رسم فيها ضروب ماعدا الشكل الأول المنتجة وبين أدلة الاتصال بكيفية مبهمة غير محرر وغير مرتبة بترتيب المتن والشرح بالرغم من مدحه لها بما لم يسبق به فاضطررت أزاء ذلك وازاء ما في الشرح والمواسى من الإهمال والإجمال لرسمها في جداول أربعه بكيفية سهلة مرتبة بترتيب المتن والشرح لم أزرك ماتركوه ولم أجمل ما أحملوه حتى خرجت من بين فرث ودم ابنا خالصا سائغا للشاربين، وما أبرى نفسي فاني سقيم ، وفوق كل ذى علم عليم جواهـة المأمول أن ينصحـا بالقبول ، وهـاهـي تـنـاديـك فأـجـبـهاـ بـمـلـءـ فـيـكـ .

وَفِي الثَّالِثِ إِيجَابُ الصُّغْرَى، وَفِعْلِيهَا، وَمَعَ كُلِّيَّةِ إِحْدَاهُما،  
لِيُنْتَجَ الْمُوجَبَانِ مَعَ الْمُوجَبَةِ الْكُلِّيَّةِ أَوْ بِالْعَكْسِ مُوجَبَةَ  
جُزِّيَّةً،

اب ولا شيء من ب ج ينتج من الشكل الأول لاشيء من ا ج وينعكس الى لاشيء من ج او هو المطلوب وهذا معنى قوله ثم عكس النتيجه واعلم ان الضرب الاول والثالث يمكن بيان انتاجهما بالخلاف وبعكس الكبري ولا يمكن بعكس الترتيب لأنه اذا عكس الترتيب وقت السالبه صغرى والساالبه لا تصلح لصغروية الشكل الاول وأيضاً يلزم وقوع الجزيئه في الضرب الثالث كبرى والجزئيه لا تصلح لكبروية الشكل الاول ، والضرب الثاني يمكن بيان انتاجه بالخلاف وبعكس الترتيب لا بعكس الكبري لأنها لا يجاها لا بعكس الا جزئيه والجزئيه لا تصلح لكبروية الشكل الأول ، وأما الضرب الرابع فلا يمكن بيان انتاجه بعكس الكبري لأنها لا يجاها لا تتعكس الا جزئيه وهي لا تصلح لكبروية الشكل الاول ولا بعكس الترتيب لأن الصغرى سالبه جزئيه وهي لا تتعكس وعلى تقدير انكاسهما لا تقع في كبرى الشكل الاول بل بالخلاف وهو ظاهر وكذا الاتاج في ضروب الشكل امثاله والرابع اما بالخلاف أو بعكس الكبري أو الصغرى أو الترتيب كما سيأتي لكن في بعض الضروب يمكن بيان الانتاج باثنين منها فضاعداً وفي بعضها لا كل ذلك يظهر بالتأمل (و) يشرط (في) الشكل (الثالث) بحسب الكيف (إيجاب الصغرى و) بحسب الججهه (فعليتها و) بحسب الكمان يكون (مع كلية احدهما) أي احدى المقدمتين من الصغرى والكبري. (لمنت) الصغيريان (الموجيتان) أي الكليه والجزئيه (مع) الكبري (الموجيه الكليه أو بالعكس) أي الصغرى الموجيه الكليه مع الكبري الموجيه الجزئيه (موجيه جزئيه) مفعول لمنت وج في العبارة تسامح لأن قوله بالعكس يفهم منه أن يسكون. الكباريان الموجيتان مع الصغرى الموجيه الكليه وحيثما يحصل ضربان الاول.

أو مع السالبة الكلية أو الكلية مع الجزئية سالبة جزئية،  
بالخلف، أو عكس الصغرى، أو عكس

الصغرى الموجبة الكلية مع الكبري الموجبة الكلية والثانى الصغرى الموجبة الكلية مع الكبري الموجبة الجزئية لكن الضرب الأول داخل في قوله ليتتج الموجبات مع الموجبة الكلية فتعين أن يراد به الضرب الثانى فقط أي الصغرى الموجبة الكلية مع الكبري الموجبة الجزئية على ما سرناه بذلك ولا ينفي أن قوله بالعكس يفهم منه الضربان فاطلاقه وإرادة ضرب واحد يكون تسامحاً فالمفهوم من قوله ليتتج الموجبات مع الموجبة الكلية أو بالعكس ثلاثة ضرب منتجه للموجبة الجزئية الأول الصغرى الموجبة الكلية مع الكبري الموجبة الكلية كقولنا كل ب ج وكل ب ا في بعض ج ا الثاني الصغرى الموجبة الجزئية مع الكبري الموجبة الكلية كقولنا بعض ب ج وكل ب ا في بعض ج ا الثالث الصغرى الموجبة الكلية مع الكبري الموجبة الجزئية كقولنا كل ب ج وبعض ب ا في بعض ج ا (أو مع السالبة) عطف على قوله مع الموجبة أي ليتتج الصربان الموجبات مع الكبري السالبة (الكلية أو) تنتج الصغرى الموجبة (الكلية مع الكبري السالبة) (الجزئية سالبة جزئية) وهذه ثلاثة ضرب منتجه للسالبة الجزئية الأول الصغرى الموجبة الكلية مع الكبري السالبة الكلية كقولنا كل ب ج ولا شيء من ب ا في بعض ج ليس ا الثاني الصغرى الموجبة الجزئية مع الكبري السالبة الكلية كقولنا بعض ب ج ولا شيء من ب ا في بعض ج ليس ا الثالث الصغرى الموجبة الكلية مع الكبري السالبة جزئية كقولنا كل ب ج وبعض ب ليس ا في بعض ج ليس ا فضرب الشكل الثالث يحسب الواقع ستة والقياس يقتضي ستة عشر لكن اشتراط إيجاب الصغرى وكلية إحدى المقدمتين أسقط ماعدا المثلث ثم الضرب بالستة إنما تنتج (بالخلف أو عكس الصغرى أو عكس

الترتيب ثم النتيجة .

وفي الرابع إيجابهما مع كلية الصغرى أو اختلافهما مع كلية إحداهما، لينتتج الموجة الكلية مع الأربع والجزئية مع

الترتيب ثم عكس (النتيجة) أما الخلف في هذا الشكل فهو أن يؤخذ تقدير النتيجة ويجعل كبرى وصغرى القياس لا يجاها صغرى فينتظم منها قياس على هيئة الشكل الأول متنتج لما ينافي الكبيري فيقال في المثال الأول مثلاً لم يصدق بعض ج الصدق لاشيء من ج ا فكل ب ج ولا شيء ج ا ينتج لاشيء من ب او قد كان كبرى القياس كل ب لهذا خلف ، وأما عكس الصغرى فهو أن تعمكس الصغرى ليؤدي إلى الشكل الأول فينتتج النتيجة الأولى المطلوبة بدبيهه كقولنا في المثال الثاني بعض ج ب وكل ب ا في بعض ج ا وأما عكس الترتيب في هذا الشكل فهو أن تعمكس الكبيري أدلاً ثم تجعل الكبيري صغرى والصغرى كبرى فينتظم قياس على هيئة الشكل الأول متنتج لما ينبعكس إلى النتيجة كقولنا في المثال الثالث مثلاً بعض ا ب وكل ب ج فبعض ا ج وينعكس إلى بعض ج ا وإنما قال في هذا الشكل عكس الصغرى وفي الشكل الثاني عكس الكبيري لأن هذا الشكل إنما يرتد إلى الشكل الأول عكس الصغرى والشكل الثاني إنما يرتد عكس الكبيري وذلك ظاهر (و) يشترط (في) الشكل (الرابع) بحسب الكيفية والكيفية أحد الأمرين إنما (إيجابهما) أي إيجاب الصغرى والكبيري (مع كلية الصغرى أو اختلافهما) بالرفع عطف على قوله إيجابهما أي شرط الشكل الرابع بحسب الكيفية والكيفية أحد الأمرين إنما إيجاب الصغرى والكبيري مع كلية الصغرى وأما اختلافهما في الكيف (مع كلية أحداهما لينتتج) الصغرى (الموجة الكلية مع) الكبريات (الاربع) ولينتتج الصغرى الموجة (الجزئية مع) الكبيري

**السالبة الكلية والسايبتان مع الموجبة الكلية ، وكلتاها مع الموجبة الجزئية موجبة جزئية ، لم يكن سلب وإلا فسالية ،**

(السالبة الكلية) ولابن الصغرىان (السايبتان) أي الكلية والجزئية (مع الكبري) (الموجبة الكلية و) ليتحقق (كلتاها) أي الصغرىان السالبة الكلية والجزئية (مع) الكبري (الموجبة الجزئية) وفي قوله كلاما غلط فاحش لأن الصغرى السالبة الجزئية مع الكبري الموجبة الجزئية غير معترض لاختلاف المقدمتين مع كلية الصغرى أو اختلافهما مع كلية إحداهما وأظن أنه تصحيف والعبرة الصحيحة أن يقال وكلتاهما أي كلية السالبتين مع الموجبة الجزئية أي السالبة الكلية مع الموجبة الجزئية ولعل هذا الغلط نشأ من الناسخ وإلا فالمصنف أعظم شأنه من أن يذهب عليه مثل السهو الصربيج (موجبة جزئية) منصوب على أنه معمول ليتحقق أي ضرورة هذا الشكل تنتهي موجبة جزئية (ان لم يكن) في المقدمتين (سلب وإلا) أي وإن كان في المقدمتين سلب (فسالية) أي يتحقق سالبه إما كلية أو جزئية فالصغرى الموجبة الكلية مع الكبري الموجبة الكلية يتحقق موجبة جزئيه كقولنا كل ب ج وكل اب بعض ج والصغرى الموجبة الكلية مع الكبري الموجبة الجزئية تنتهي موجبة جزئيه كقولنا كل ب ج وبعض اب بعض ج ا والصغرى الموجبة الكلية مع الكبري السالبة الكلية تنتهي سالبة جزئية كقولنا كل ب ج ولا شيء من اب بعض ج ليس ا والصغرى الموجبة الكلية مع الكبري السالبة الجزئية تنتهي سالبة جزئيه كقولنا كل ب ج وبعض ا ليس ب بعض ج ليس ا وهذه أربعة ضرورة مفهومه من قوله لابن تنتهي الموجبة الكلية مع الأربع وأما الضرورة الباقيه فاربعة أيضا مفهومه من قوله والجزئية مع السالبة الكلية والسايبتان مع الموجبة الكلية والسايبتان الكلية من الموجبة الجزئية . وتفصيله أن الصغرى الموجبة الجزئية مع الكبري السالبة الكلية تنتهي سالبة جزئية

بالمُخْلَفِ ، أَوْ يَعْكُسُ التَّرْتِيبَ مِنَ النَّتْيِيجَةِ ، أَوْ يَعْكُسُ الْمُقْدَمَتَيْنِ ،  
أَوْ بِالرَّدِّ إِلَى الشَّانِي يَعْكُسُ الصَّغْرَى ، أَوِ الشَّالِثِ يَعْكُسُ الْكَبْرَى .

كقولنا بعض ب ج ولا شيء من اب فبعض ج ليس ا والصغرى السالبه الكليه  
مع الكبري الموجبه الكليه تفتح سالبه كليه كقولنا لا شيء من ب ج وكل اب  
فلا شيء من ج والصغرى السالبه الجزوئيه مع الكبري الموجبه الكليه تفتح سالبه  
جزئيه كقولنا بعض ب ليس ج وكل اب فبعض ج ليس ا والصغرى السالبه  
الكليه مع الكبري الموجبه الجزوئيه تفتح سالبه جزئيه كقولنا لا شيء من ب ج  
وبعض اب فبعض ج ليس ا ثم هذه الضروب الثانيه أاما تفتح (بالخلاف) وهو  
في هذا الشكل أن يؤخذ تقىض النتىجه ويضم الى احدى المقدمتين ليتتج ماينعكس  
الى تقىض<sup>(١)</sup> المقدمة الاخرى ففي بعض الضروب يجعل تقىض النتىجه كبرى  
وصغرى القياس صغرى ليتتج ماينافق الكبرى وفي بعضها يجعل تقىض النتىجه  
صغرى وكبرى القياس كبرى ليتتج ماينافق الصغرى (أو يعكس الترتيب)  
ليرتد الى الشكل الأول (ثم) عكس (النتىجه) كما يقال في المثال الاول مثلا كل  
اب وكل ب ج فـ كل ا ج وينعكس الى المطلوب وهو بعض ج ا (أو يعكس  
المقدمتين) وهو أن تعكس الصغرى ثم الكبرى بالعكس المستوى ليرتد الى  
الشكل الاول وينتج المطلوب كما يقال المثال الثالث مثلا بعض ج ب ولا شيء  
من ب ا فبعض ج ليس ا (أو بالرد الى) الشكل (الثانى يعكس الصغرى) وهو  
أن تعكس الصغرى فقط بالعكس المستوى ليرتد الى الشكل الثاني وينتج المطلوب  
كما يقال في المثال السابع مثلا بعض ج ليس هو ب وكل اب فبعض ج ليس ا  
(أو) بالرد الى الشكل (الثالث يعكس الكبرى) فقط ليرتد الى الشكل الثالث  
كما يقال في المثال الرابع مثلا كل ب ج وبعض ب ليس هو ا فبعض ج ليس هو ا.  
وتسهيلا على الطلاب وضعنا جداول الاشكال كلا على حدته وهاك بيانهم

(١) ( قول الشارح الى تقىض الخ) الاول الى منافق المقدمة الأخرى سواء كان  
تقىضاً اولاً كما يأتى اه .

## جدول رقم ١ - الشكل الثاني

أدلة الإثاج كي يرد الأول			ضربه المنتجة	
عكس الترتيب ثم النتيجة	عكس الكبri	الخلف ليتتج ما ينافق الصغرى	نتيجهه	الأول
لا لأن كراه سالبة وهي لا تصلح لصغروية الأول	نعم الانسان بمحمر يؤخذ تقىض النتيجة تصلح لكبروية الأول	نعم لأنها بعد عكسها ثم يجعل صغرى لكبري الأصل	لا شيء من الانسان بمحمر من الحجر حيوان	كل إنسان حيوان ولا شيء من الحجر حيوان
عكس الترتيب ثم النتيجة	عكس الكبri	الخلف	نتيجهه	الثاني
نعم لأنها تصير بعد عكسها بأن تدكش صغرى جزئية وهي لا تصلح الأصل وتحملها كبرى ل الكبروية الأول	لا لما ذكرنا في الأول لأن كراه سالبة وهي لا تصلح لصغروية الأول	نعم لما ذكرنا في الضرب الأول	لا شيء من الانسان الحجر بانسان	لا شيء من الحجر حيوان وكل إنسان الحجر بانسان حيوان
عكس الترتيب ثم النتيجة	عكس الكبri	الخلف	نتيجهه	الثالث
لا لما ذكرنا في الأول لأن كراه سالبة وهي لا تصلح لصغروية الأول	نعم لما ذكرنا في الضرب الأول	نعم لما ذكرنا في الضرب الأول	بعض الحيوان ليس بمحمر	بعض الحيوان إنسان ولا شيء من الحجر بإنسان
عكس الترتيب ثم النتيجة	عكس الكبri	الخلف	النتيجة	الرابع
لا لما ذكرنا في الأول ولا تصلح لكبروية الأول	لا لما ذكرنا في الثاني لأن صغرهاء لا تتعكس ليس بناطق	نعم بعض الحيوان	بعض الحيوان ليس بمحمر	بعض الحيوان ليس بانسان وكل ناطق إنسان

## جدول رقم ٢ - الشكل الثالث

أدلة الاتساع في يد الأول

ضرورب المتنبأة	الاول	بعض الحيوان ناظق	بعض الحيوان ناظق	بعض الحيوان ناظق	بعض الحيوان ناظق
الثاني ؟	الثالث ؟	الرابع ؟	الخامس ؟	السادس ؟	السابع ؟
ضروري	غير ضروري	غير ضروري	غير ضروري	غير ضروري	غير ضروري
لأن صغرى الأصل جزئية لا يصلح لكونية الأول	كما ذكرنا في الضرب الأول	بعض الحيوان ناظق	بعض الحيوان ناظق	بعض الحيوان ناظق	بعض الحيوان ناظق
عكس الترتيب ثم النتيجة	عكس الصغرى	الخلف لستيج ما يضاف كبرى الأصل	بعض الحيوان ناظق	بعض الحيوان ناظق	بعض الحيوان ناظق
لأن تفاسخ كبرى الأصل ثم يجعلها صغرى ويعمل صغرى الأصل كبرى	لأنها بعد عكسها تصالح لصغروية الأول	بورخز يقيض النتيجة ويجعل هنا كبرى وصغرى الأصل	كل إنسان حيوان وكل إنسان ناظق	كل إنسان حيوان وكل إنسان ناظق	الأول
عكس الترتيب ثم النتيجة	عكس الصغرى	الخلف	تبيهية	تبيهية	تبيهية
لأن صغرى الأصل جزئية لا يصلح لكونية الأول	كما ذكرنا في الضرب الأول	بعض الحيوان ناظق	بعض الحيوان ناظق	بعض الحيوان ناظق	بعض الحيوان ناظق

الثالث	تبيّن بعض الميوان ناظري	الخلف	عكس العفري	عكس الترتيب ثم التبيّنة
الرابع	بعض الميوان ناظري	الخلف	عكس العفري	عكس الترتيب ثم التبيّنة
كل إنسان حيوان ويعض الأنسان بالخط	بعض الميوان ناظري	الخلف	عكس العفري	عكس الترتيب ثم التبيّنة
لأن الكبّرى سالبة لاتصلح بعد عكسها	بعض الميوان ناظري	الخلف	عكس العفري	عكس الترتيب ثم التبيّنة
لأن الكبّرى سالبة لاتصلح بعد عكسها	بعض الميوان ناظري	الخلف	عكس العفري	عكس الترتيب ثم التبيّنة
كل ذكرنا في الأول الضرب الأول	بعض الميوان ناظري	الخلف	عكس العفري	عكس الترتيب ثم التبيّنة
كل ذكرنا في الأول الضرب الأول	بعض الميوان ناظري	الخلف	عكس العفري	عكس الترتيب ثم التبيّنة
الخامس	تبيّنة	الخلف	عكس الصغرى	عكس الترتيب ثم التبيّنة
بعض الإنسان حيوان ولاشيء من	بعض الميوان ناظري	الخلف	عكس الصغرى	عكس الترتيب ثم التبيّنة
الإنسان يعصر	بعض الميوان ناظري	الخلف	عكس الصغرى	عكس الترتيب ثم التبيّنة
السادس	تبيّنة	الخلف	عكس الصغرى	عكس الترتيب ثم التبيّنة
كل إنسان حيوان وبعض الإنسان	بعض الميوان ناظري	الخلف	عكس الصغرى	عكس الترتيب ثم التبيّنة
ليس يعصر	بعض الميوان ناظري	الخلف	عكس الصغرى	عكس الترتيب ثم التبيّنة
لا	بعض الميوان ناظري	الخلف	عكس الصغرى	عكس الترتيب ثم التبيّنة
لأن كبراء سالبة وهي لاتصلح لصغروية الأول	بعض الميوان ناظري	الخلف	عكس الصغرى	عكس الترتيب ثم التبيّنة

## جدول رقم ٣ - الشكل الرابع

أدلة الائتلاف		ضرر به المستجدة
الغريب الأول	نتيجه	
عكس الكبوري ليرتد إلى الثالث	ما يعكس لما ينافى الكبوري لأن الكبوري يتعكس جزئياً وهي لا تتصل للكبوري الأولى	الخلاف ليسج ما يعكس لما ينافى الكبوري لأن الكبوري يتعكس جزئياً في الكيف
عكس الصغرى ليرتد إلى الثالث	كل انسان حيوان وكل ناطق انسان ما ينافق الخلاف ليسج	بعض الحيوان ناطق التبنيه ويجعله كبوري وصغرى وبالعكس يتعكس النتيجه الأصل صغرى
عكس الكبوري ليرتد إلى الثالث	نتيجه الناف	بعض الترتيب ثم النتيجه ليرتد ما ينافق الخلاف ليسج

كل إنسان حيوان	بعض الجران ناطق	بعض الجوان ليس بمحترف	الإيجان كل إنسان	لا لما ذكرنا في الأول أو لعدم كلية الكبري
وبعض الناطق	الثانك	ما ينكسر إلى مناف الصغرى	الخلاف باسترج ما ينكسر إلى مناف الصغرى	نعم لتوفير شروطه
إنسان	تبيهه	ما ينكسر إلى مناف الصغرى	عكس الترتيب ثم النتيجة لبرد إلى الأول	عكس الصغرى برد إلى الثانك
كل إنسان ولا حيوان ولا شيء من الحمر بانسان	بعض الحيوان ليس بمحترف	ما ينكسر إلى مناف الكبري	المخالف لاسترج ما ينكسر إلى مناف الصغرى	نعم لتوفير شروطه
الرابع	تبيهه	ما ينكسر إلى مناف الكبري	عكس الترتيب ثم النتيجة لبرد إلى الأول	عكس الصغرى برد إلى الثانك
كل إنسان حيوان وبعض الحيوان ليس بانسان	بعض الحيوان ليس بمحترف	ما ينكسر إلى مناف الكبري	لان الكبري حيوان لا تصلح للكبريوية الاردن	لان الكبري حيوان لا تصلح للكبriوية الاردن

## جدول رقم ٤ - ضرب الشكل الرابع الباقية

أدلة الاتساع		ضروراته المترتبة	ال manus
الخلف ليثبت ما ينعكس إلى أو الكبري	بعض الحيوان ليس بغير بعض الإنسان حيوان ولا شيء من الحيوان بانسان		
عكس الترتيب ليرتد إلى الأول	بعض الحيوان ليس بغير بعض الإنسان حيوان ولا شيء من الحيوان بانسان	بعض الإنسان ليس بغير بعض الحيوان	بعض الإنسان
عكس الترتيب ليرتد إلى الثاني	بعض الحيوان ليس بغير بعض الإنسان حيوان ولا شيء من الحيوان بانسان	بعض الحيوان ليس بغير بعض الإنسان	بعض الإنسان
عكس الترتيب ليرتد إلى الثالث	بعض الحيوان ليس بغير بعض الإنسان حيوان ولا شيء من الحيوان بانسان	بعض الحيوان ليس بغير بعض الإنسان	بعض الإنسان
عكس الصغرى ليرتد إلى الثاني	بعض الحيوان ليس بغير بعض الإنسان حيوان ولا شيء من الحيوان بانسان	بعض الحيوان ليس بغير بعض الإنسان	بعض الإنسان
عكس الصغرى ليرتد إلى الأول	بعض الحيوان ليس بغير بعض الإنسان حيوان ولا شيء من الحيوان بانسان	بعض الحيوان ليس بغير بعض الإنسان	بعض الإنسان
عكس الكبري ليرتد إلى الأول	بعض الحيوان ليس بغير بعض الإنسان حيوان ولا شيء من الحيوان بانسان	بعض الحيوان ليس بغير بعض الإنسان	بعض الإنسان

لأن صفراء سابلة لا تصلح لصفرية الثالث	لأن صفراء سابلة لا تصلح لصفرية الثالث	لأن صفراء سابلة لا تصلح لصفرية الثالث	لأن صفراء سابلة لا تصلح لصفرية الثالث	لأن صفراء سابلة لا تصلح لصفرية الثالث
لا توفر شروطه نعم	لا توفر شروطه نعم	لا توفر شروطه نعم	لا توفر شروطه نعم	لا توفر شروطه نعم
عکس الکبرى ليرتد الى الثالث	عکس الصغرى ليرتد الى الثانى	عکس الصغرى ليرتد الى المقدمتين	عکس الترتيب ثم التبعة ليرتد الى الاول	عکس الترتيب ثم التبعة ليرتد الى الاول
لأن الصغرى سابلة لا تصلح لصفرية الثالث	لأن الصغرى الا في الخاصتين	لأن الصغرى لا تتمكن بعد عكسها لا تصلح	لأن الصغرى لا تتمكن بعد عكسها لا تصلح	لأن الصغرى لا تتمكن بعد عكسها لا تصلح
عکس الکبرى ليرتد الى الثالث	عکس الصغرى ليرتد الى الاول	عکس المقدمتين لكربي الاول	عکس الترتيب ثم التبعة ليرتد الى الاول	عکس الترتيب ثم التبعة ليرتد الى الاول
لأن الصغرى سابلة لا تصلح لصفرية الثالث	لأن الصغرى الا في الخاصتين	لأن الصغرى لا تتمكن بعد عكسها لا تصلح	لأن الصغرى لا تتمكن بعد عكسها لا تصلح	لأن الصغرى لا تتمكن بعد عكسها لا تصلح
لا توفر شروطه نعم	لا توفر شروطه نعم	لا توفر شروطه نعم	لا توفر شروطه نعم	لا توفر شروطه نعم
عکس الکبرى ليرتد الى الثالث	عکس الصغرى ليرتد الى الاول	عکس الصغرى ليرتد الى الاول	عکس الترتيب ثم التبعة ليرتد الى الاول	عکس الترتيب ثم التبعة ليرتد الى الاول
لأن الصغرى سابلة لا تصلح لصفرية الثالث	لأن الصغرى الا في الخاصتين	لأن الصغرى لا تتمكن بعد عكسها لا تصلح	لأن الصغرى لا تتمكن بعد عكسها لا تصلح	لأن الصغرى لا تتمكن بعد عكسها لا تصلح
لا توفر شروطه نعم	لا توفر شروطه نعم	لا توفر شروطه نعم	لا توفر شروطه نعم	لا توفر شروطه نعم
عکس الکبرى لساپتها	عکس الصغرى لساپتها	عکس الصغرى لساپتها	عکس الصغرى لساپتها	عکس الصغرى لساپتها
لأن صفراء سابلة لا تصلح لصفرية الثالث	لأن صفراء سابلة لا تصلح لصفرية الثالث	لأن صفراء سابلة لا تصلح لصفرية الثالث	لأن صفراء سابلة لا تصلح لصفرية الثالث	لأن صفراء سابلة لا تصلح لصفرية الثالث
لا شيء من الحجر ينطبق الانسان يعمر وكل ناطق انسان	ما ينعكس إلى الخلاف يستحق ما ينعكس إلى الخلاف يستحق	بعض الحجر ليس ينطبق	بعض الانسان ليس يعمر وكل ناطق انسان	بعض الانسان ليس يعمر وكل ناطق انسان
الخامن	تبعيته	تبعيته	تبعيته	تبعيته
الثامن				

## فصل

الشَّرْطِيُّ مِنَ الاقتراضِ إِمَّا أَنْ يَتَرَكَبَ مِنْ مُتَصَلِّتَيْنِ ، أَوْ مُنْفَصِلَتَيْنِ ، أَوْ مِنْ حَمْلِيَّةِ وَمَتَصَلَّةِ ، أَوْ حَمْلِيَّةً وَمُنْفَصِلَةً ، أَوْ مَتَصَلَّةً وَمُنْفَصِلَةً ، وَتَنَعَّدُ فِيهِ الْأَشْكَالُ الْأَرْبَعَةُ ، وَفِي تَفْصِيلِهَا طَوْلٌ .

### فصل في القياس الاقتراني المركب من الشرطيات

لِعُلمِ أَنَّ الاقتراضِ عَلَى مَاءِرِ يَنْقُسِمُ إِلَى حَمْلِيِّ وَشَرْطِيِّ لِأَنَّهُ إِنْ تَرَكَبَ مِنْ الْحَمْلَيَاتِ الْمَحْضَةِ فَيُنْهَى ، وَإِنْ لَمْ يَتَرَكَبْ مِنْهَا بِأَنَّهُ إِنْ تَرَكَبَ مِنَ الشَّرْطَيَاتِ الْمَحْضَةِ أَوْ مِنَ الشَّرْطَيَاتِ وَالْحَمْلَيَاتِ فَشَرْطِيُّ ، وَالْمَصْنُوفُ لِمَا فَرَغَ مِنَ الْحَمْلِ شَرْعَفِ الشَّرْطِيِّ.

مِنَ الاقتراضِ قَالَ (الشَّرْطِيُّ مِنَ الاقتراضِ) يَنْقُسِمُ إِلَى خَمْسَةِ أَقْسَامٍ لِأَنَّهُ (إِمَّا أَنْ يَتَرَكَبَ مِنْ مُتَصَلِّتَيْنِ) وَهُوَ الْقَسْمُ الْأَوَّلُ كَقُولَنَا إِنْ كَانَتِ الشَّمْسُ طَالِعَةً فَالنَّهَارُ مُوجُودٌ وَكَلَّا كَانَ النَّهَارُ مُوجُودًا فَالْأَرْضُ مُضِيَّةٌ يَنْتَجُ إِنْ كَانَتِ الشَّمْسُ طَالِمَةً فَالْأَرْضُ مُضِيَّةٌ (أَوْ) مِنْ (مُنْفَصِلَتَيْنِ) وَهُوَ الْقَسْمُ الثَّانِي كَقُولَنَا كَلَّا كَلَّا عَدْ اِمَّا زَوْجٌ أَوْ فَرْدٌ وَكَلَّ زَوْجٌ اِمَّا زَوْجٌ الزَّوْجُ أَوْ زَوْجُ الْفَرْدِ فَكُلُّ عَدْ اِمَّا فَرْدٌ أَوْ زَوْجٌ الزَّوْجُ أَوْ زَوْجُ الْفَرْدِ (أَوْ مِنْ حَمْلِيَّةِ وَمَتَصَلَّةِ) وَهُوَ الْثَّالِثُ كَقُولَنَا كَلَّا كَلَّا كَانَ هَذَا الشَّيْءُ اِنْسَانًا فَهُوَ حَيْوانٌ وَكَلَّ حَيْوانٌ جَسْمٌ يَنْتَجُ كَلَّا كَانَ هَذَا الشَّيْءُ اِنْسَانًا فَهُوَ جَسْمٌ (أَوْ) مِنْ (حَمْلِيَّةِ وَمُنْفَصِلَةِ) وَهُوَ الرَّابِعُ كَقُولَنَا كَلَّا عَدْ اِمَّا زَوْجٌ أَوْ فَرْدٌ وَكَلَّ زَوْجٌ فَهُوَ مُنْقَسِمٌ بِعَنْتَسَاوِينَ يَنْتَجُ كَلَّ عَدْ اِمَّا فَرْدٌ أَوْ مُنْقَسِمٌ بِعَنْتَسَاوِينَ (أَوْ) مِنْ (مَتَصَلَّةِ وَمُنْفَصِلَةِ) وَهُوَ الْخَامِسُ كَقُولَنَا كَلَّا كَانَ هَذَا الشَّيْءُ اِنْسَانًا فَهُوَ حَيْوانٌ وَكَلَّ حَيْوانٌ اِمَّا أَيْضًا أَوْ أَسْوَدٌ يَنْتَجُ كَلَّا كَانَ هَذَا اِنْسَانًا فَهُوَ اِمَّا أَيْضًا أَوْ أَسْوَدٌ (وَ) كَمَا أَنَّ الْحَلْيَ تَنْعَدُ فِيهِ الْأَشْكَالُ الْأَرْبَعَةُ عَلَى مَا ذَكَرَ مُفْصِلًا كَذَلِكَ الشَّرْطِيُّ (تَنْعَدُ فِيهِ الْأَشْكَالُ الْأَرْبَعَةُ وَفِي تَفْصِيلِهَا طَوْلٌ) لَا يَلْقِي بِهَا الْمُخْتَصِرُ ، لِأَنَّهُ شَأنَ الْمَطْلُولَاتِ فَاطْلَبِهِ ثِيمَةً .

## فصل

الاستثنائي يُنتَجُ من المتصلحة وضع المقدم ورفع التالي،  
والحقيقة وضع كلٍّ،

---

### فصل في القياس الاستثنائي

وهو قسان : اتصال وانفصالي فالاتصال هو ما يتركب من الشرطية المتصلحة وضع المقدم أي اثباته أو من الشرطية المتصلحة ورفع التالي : أي نفيه فوضع المقدم ينتَج وضع التالي كقولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه انسان فهو حيوان ، ورفع التالي ينتَج رفع المقدم كقولنا في الثالث لكنه ليس بحيوان فهو ليس بانسان ، فالمتَّسِّع من الاستثنائي الانصالي وضع المقدم وضع المقدم ورفع التالي كما قال ( الاستثنائي يُنتَج من المتصلحة ) الموضوعة فيه ( وضع المقدم ) فاعل ينتَج ( ورفع التالي ) عطف عليه أي ينتَج من المتصلحة الموضوعة في القياس الاستثنائي وضع المقدم وضع المقدم ينتَج وضع المقدم ورفع التالي ينتَج رفع المقدم كما ذكرنا ولا عكس في شيء منها أي لا ينتَج وضع المقدم وضع المقدم ولا رفع المقدم رفع التالي لجواز كون الثاني أعم من المقدم فلا يلزم من وضع المقدم رفع المقدم اذا لا يلزم من وجود الأعم وجود الأخص وكذا لا يلزم من رفع المقدم رفع الثاني اذا لا يلزم من عدم الأخص عدم الأعم . هذا في الاستثنائي الانصالي وأما الاستثنائي الانفصالي فهو اما أن يتركب من منفصلة حقيقة وضع أحد الجزأين أو رفعه واما من منفصلة مانعة الجم ووضع أحد الجزأين واما من منفصلة مانعة الخلو ورفع أحد الجزأين فان كان الأول فوضع كل واحد من الجزأين ينتَج رفع الآخر ورفع كل واحد من الجزأين ينتَج رفع الآخر وان كان الثالث فرفع كان الثاني فوضع كل واحد من الجزأين ينتَج رفع الآخر وان كان الثالث فرفع كل واحد من الجزأين ينتَج وضع الآخر كاللوح اليه بقوله ( والحقيقة وضع كل )

## كما نَعَةِ الجُمْعِ، وَرَفِعُهُ، كَمَا نَعَةَ الْخُلُوٍّ.

من الجزأين قوله الحقيقة بالجزء عطف على قوله المتصلة قوله وضع بالرفع عطف على قوله وضع المقدم فيكون من باب العطف على معمولي عالمين مختلفين والمحروم<sup>(١)</sup> مقدم على المرفع كقولنا في الدار زيدوا الحجرة عمر و المعنى أن القياس الاستثنائي يندرج من الشرطية المتصلة الموضوعة فيه وضع المقدم ورفع التالي كما مر ومن المتصلة الحقيقة الموضوعة فيه يندرج وضع كل واحد من الجزأين وفتح الآخر (كما نَعَةِ الجُمْعِ) فإن وضع كل واحد من جزأيها يندرج رفع الآخر (وَرَفِعُهُ بالرفع معطوف على قوله وضع كل أي المتصلة الحقيقة كما يندرج وضع كل من جزأيها رفع الآخر وقد مر كذلك يندرج رفع كل من جزأيها وضع الآخر (كما نَعَةَ الْخُلُوٍّ) فإن رفع كل من جزأيها يندرج وضع الآخر فيكون للمتصلة<sup>(٢)</sup> الحقيقة أربع ترتيب انتنان باعتبار الوضع وانتنان باعتبار الرفع كقولنا أما أن يكون هذا العدد زوجاً أو فرداً لكنه زوج فليس بفرد لكنه فرد ليس بزوج لكنه ليس بزوج فهو فرد لكنه ليس بفرد فهو زوج ، وللمتصلة المانعة الجم تتيجتان فقط باعتبار

(١) قول الشارح والمحروم مقدم الخ ) أي وهو جائز عند الأخفش بخلاف ما إذا كان المحروم مؤخراً عن المرفع فلا يجوز لأن يقال في مثال الشارح في الدار زيد و عمر و الحجرة وبعضهم منع مطلقاً و يتأنلون ما ورد بمحروم بحرف جر مخدوف دل عليه ماقبله اهـ .

(٢) قول الشارح فيكون للمتصلة الخ ) السر في ذلك أن الحقيقة ماركت من الشيء ونقضيه أو المساوى لنقيضه ومعلوم أن النقيضين لا يجتمعان ولا يرتفعان ، فإذا كان ثبوت أحد هما يندرج رفع الآخر لأنهما لا يجتمعان ورفع أحد هما يندرج ثبوت الآخر لأنهما لا يرتفعان ، وأما مانعة الخلو فركبة من الشيء ونقضيه والنقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان فإذا كان ثبوت أحد هما يندرج لرفع الآخر لأنهما لا يجتمعان ورفع أحد هما لا يندرج ثبوت الآخر لجواز رفعها وأما مانعة الخلو فتجوز الجمع لتركها من الشيء والأعم من نقضيه فإذا كان رفع أحد هما يندرج ثبوت الآخر لمنع الخلو عنهما ولا يندرج ثبوت أحد هما رفع الآخر لجواز الجمع بينهما اهـ .

وقد يُخَصُّ بِاسْمِ قِيَاسِ الْخُلْفِ مَا يُقْصَدُ بِهِ إِثْبَاتُ الْمَطْلُوبِ  
بِإِبْطَالِ نَقْيَضِهِ، وَمِنْ جِهَةِ إِلَى اسْتِثْنَاءٍ وَاقْتَرَانٍ.

الوضع كقولنا أمان يكون هذا الشيء شجراً أو حبراً لكنه شجر فهو ليس بحجر لكنه حجر فليس بشجر ، وللنفصله المانعة انخلو تتيجتان أيضاً باعتبار الرفع كقولنا هذ الشيء ليس بحجر أو ليس بشجر لكنه حجر فهو ليس بشجر لكنه شجر فهو ليس بحجر . ولما فرغ من تعريف القياس الاقترانى والاستثنائى شرع في قياس الخلف المركب من الاستثنائى والاقترانى فقال ( وقد يُخَصُّ بِاسْمِ قِيَاسِ الْخُلْفِ مَا يُقْصَدُ بِهِ إِثْبَاتُ الْمَطْلُوبِ بِإِبْطَالِ نَقْيَضِهِ ) أي القياس الذي يقصد به إثبات المطلوب بسبب ابطال نقيضه مخصوص باسم قياس الخلف ( ومرجم ) أي حاصل هذا القياس يرجع ( الى ) قياس ( استثنائي و ) قياس ( اقترانى ) كما اذا قلنا مثلاً اذا صدق<sup>(١)</sup> كل ج ب بالفعل وجب أن يصدق في عكسه بعض

(١) ( قول الشارح اذا صدق الج ) توضيحه إذا صدق كل انسان حيوان بالفعل صدق عكسه وهو بعض الحيوان انسان بالفعل ، ودليل اثباته قياس الخلف بأن يوثق أولاً بقياس اقترانى مركب من متصلتين ليتسع متصلة لزوميه ، وثانياً بقياس استثنائى مركب من اللزومية نتيجة الأول ومن استثناء نقيض تاليها يتبع نقيض المقدم فيثبت المطلوب هذا لو لم يصدق العكس المذكور مع الاصل لصدق انتصاره ونقيض الموجبة الجزئية الفعلية سابلة كافية دائمة أي لاشيء من الحيوان بانسان دائماً ثم يجعله كبرى للأصل هكذا كل انسان حيوان بالفعل . ولا شيء من الحيوان بانسان دائماً ينتفع لا شيء من الانسان بانسان دائماً ولو صدق نقيضه مع الاصل كما ذكر لصدق الحال المذكورة في النتيجة وهو سلب الشيء عن نفسه ينتفع لو لم يصدق العكس مع الاصل لصدق الحال المذكور لكن صدق الحال باطل فبطل ما أدى اليه وهو نقيض العكس فصدق العكس وهو المطلوب . واختصاره لو لم يصدق العكس لصدق نقيضه ولو صدق نقيضه لصدق الحال وهو باطل فبطل ما أدى اليه وهو نقيض العكس فصدق العكس وهو المطلوب اه .

## فصل

**الاستقراء تصفح الجزئيات لإثبات حكم كلي ، والتمثيل  
بيان مشاركة جزئي لآخر في علة الحكم ليثبت فيه ،**

---

بـ ج بالفعل فهذا مطلوبنا ويستدل على اثباته بقياس الخلف هـ كذا لوم يصدق مع الأصل مطلوبنا لصدق مع الأصل تقىض المطلوب أى لا شيء من بـ ج دائماً وكاماً صدق تقىضه مع الأصل صدق لا شيء من جـ جـ دائماً فهذا قياس اقزاني مركب من متصلتين ينتج لوم يصدق مع الأصل مطلوبنا لصدق لا شيء من جـ جـ دائماً لـ كـ النـ باطل فالقدم مثله وإذا بـ طـلـ صـدـقـ تقـيـضـ المـطـلـوـبـ معـ الأـصـلـ ثـبـتـ صـدـقـ المـطـلـoـبـ معـ الأـصـلـ فـهـذـاـ اـثـبـاتـ المـطـلـoـبـ بـ باـطـالـ تقـيـضـهـ

## فصل في الاستقراء والتمثيل

وهما لا يفيدان اليقين بل يفيدان الظن ولهذا جعلهما القوم من لواحق القياس لامنهما (الاستقراء) فهو (تصفح الجزئيات لإثبات حكم كلي) كـاـذـاـ تـصـفـحـ جـزـئـيـاتـ الحـيـوانـ فـوـجـدـنـاهـاـ تـحـرـكـ فـكـهـ الـأـسـفـلـ عـنـدـ المـضـعـ فـخـكـمـاـ بـأنـ كـلـ حـيـوانـ يـحـرـكـ فـكـهـ الـأـسـفـلـ عـنـدـ المـضـعـ وـهـوـ لـاـ يـفـيـدـ الـيـقـيـنـ بـلـجـواـزـ وـجـودـ جـزـئـيـ لـمـ يـسـتـقـرـأـ وـيـكـونـ حـكـمـهـ مـخـالـفاـ لـاـسـتـقـرـىـ وـالـتـصـفـحـ النـظـرـ عـلـىـ سـبـيلـ الـبـالـغـةـ . (وـ) أـمـاـ (ـالـتـمـثـيلـ)ـ فهوـ (ـبـيـانـ مـشـارـكـةـ جـزـئـيـ لـآـخـرـ)ـ أـيـ جـزـئـيـ آـخـرـ (ـفـيـ عـلـةـ حـكـمـ لـيـثـبـتـ)ـ حـكـمـ (ـفـيـهـ)ـ أـيـ جـزـئـيـ الـأـوـلـ كـاـيـقـالـ اـنـبـيـذـمـسـكـرـ فـهـوـ حـرـامـ كـاـلـحـرـ يـعـنـىـ الـخـمـ حـرـامـ لـأـنـهـ مـسـكـرـ وـهـذـهـ عـلـةـ مـوـجـوـدـةـ فـيـ اـنـبـيـذـ مـسـكـرـ مـشـارـكـ جـزـئـيـ آـخـرـ أـيـ جـزـئـيـ الـخـرـفـ الـاسـكـارـ وـالـاسـكـارـ عـلـةـ حـكـمـ الـذـىـ هـوـ الـخـرـمـ وـالـجـزـئـيـ

**وَالْعُمَدةُ فِي طَرِيقِ الدَّوْرَانِ وَالتَّرْدِيدِ.**

## فصل

**القياسُ إِمَّا بُرهَانٌ، وَهُوَ مَا يَتَأَلَّفُ مِنَ الْيَقِينِيَّاتِ، وَأَصْوَلُهُ  
الْأَوَّلِيَّاتُ،**

الأول يسمى فرعاً والثاني يسمى أصلاً (والعمة في طريقه) أي المعتمد عليه في طريق التبديل وكونه سبباً لثبت الحكم في الجزء الأول هو (الدوران والتردید) أما الدوران فهو اقتران الشيء بغيره وجوداً وعدماً كما يقال الحمرة دائرة مع الاسكار وجوداً وعدماً أما وجوداً في الخبر وأما عدماً في سائر الاشربة والأطعمة ، والدوران أمارة كون المدار علة للدائرة فالاسكار علة الخبر ، أما التردید فهو إبراد أوصاف الاصل وإبطال بعضها لتنحصر العلية في الباقي كما يقال علة الحمرة في الخبر إما الاسكار وإما السيلان والثاني باطل لأن الماء سائل وليس بحراً فتعين الاول .

## فصل في مواد الأقىسة

ولما فرغ من صور الأقىسة شرع في موادها فقال :

(القياس إما برهان وهو ما يتألف من اليقينيات) اليقين اعتقاد الشيء بأنه كذلك مع اعتقاده لا يمكن إلا أن يكون كذلك اعتماداً مطابقاً لنفس الامر غير يمكن الزوال ( وأصولها<sup>(١)</sup> ) ستة (الأوليات) وهي القضايا التي يحكم فيها العقل بمجرد

<sup>(١)</sup> (قول المصنف وأصولها الخ) وجه الحصر أن العقل إما أن يجزم بالحكم بين الطرفين بدون واسطة أولاً ، الأول الأوليات والنافي إما أن تكون الواسطة فيه الحس الظاهر فقط وهو المشاهدات أو هو مع تكرر المشاهدة وعلم الحقيقة وهو الحدسيات أو بدون علمها وهو التجربيات أولاً تكون الحس فلا يخلو إما أن تكون السباع عنده يوثق به وهو المواريثات ، أو برهاناً لا يغيب عن الخيال وهو

والمُشَاهِدَاتُ ، والتجربَيَّاتُ ، والحدِسَيَّاتُ ، والمتَواتِراتُ ،  
والنَّظَرَيَّاتُ ، ثُمَّ إِنْ كَانَ الْأَوْسْطُ مُعَلَّيَتِهِ لِلنَّسْبَةِ فِي الدَّهْنِ

تصور الطرفين ولا يتوقف على واسطة كقولنا الواحد نصف الاثنين والكل أعظم من الجزء فان هذين الحكمين لا يتوقفان على واسطة (والمشاهدات) وهي المحسوسات أي القضايا التي يحكم بها الحس كقولنا الشمس مشرقة والنار محرقة (والتجربيات) وهي التي يحتاج العقل في الجزم بها الى تكرير المشاهدة مره بعد أخرى كقولنا السقمونا مسهل للصفراء (والحدسات) وهي التي يحكم فيها العقل بواسطة لا يجرد تصوّر الطرفين كقولنا نور القمر مستفاد من نور الشمس فان هذا حكم بواسطة مشاهدة تشكّلاته المختلفة بحسب اختلاف أوضاعه من الشمس قريباً وبعداً والحس سرعة انتقال الذهن من المبادى الى المطالب (والمتوارات) وهي التي يحكم فيها العقل بواسطة السمع عن جمّ كثير لا يجوز العقل توافقهم على الكتب كقولنا سيدنا محمد ﷺ ادعى النبوة وظهرت المعجزة على يده وعلمتنا بوجود مكة وبقداد (والنظريات) وهي القضايا المجهولة المكتسبة من المعلومات بطريق الكسب والنظر حكم العقل بمحدث العالم المكتسب من قوله العالم متغير وكل متغير حادث (ثم) القياس البرهانى إمامى أو إنى فانه (ان كان) الحد (الاوسيط مع علیته) أى مم كونه علة (النسبة) أى نسبة الا كبر الى الصغر (في الذهن) يحتمل <sup>(١)</sup> أن يتعلّق بقوله مع علیته أى بمجموع المضاف والمضاف اليه إذ المجموع

الفطريات المعبّر عنها هنا بالنظريات اه .

<sup>(١)</sup> (قول الشارح يحتمل الخ) فيه أن الظروف عاملة محذوف وجوباً على أنه حال من اسم كان على رأى سيبويه أو من خبرها قدم عليه لانه نكرة عند غيره ، ومعلوم أن الجار والمحروم يتعلق بما يتعلّق به الظرف لا بالظرف وحده ولا به مع ما أضيف اليه كما لا يعني قطعياً أن يكون متعلقاً بالحال المحذوفة أو بالمضاف اليه لانه مصدر اه .

عَلَّةً هَا فِي الْوَاقْعِ فَلَسْتُ، وَإِلَّا إِنِّي لَهُ  
وَلَمَا جَدَلْتُ يَتَأَلَّفُ مِنَ الْمَشْهُورَاتِ وَالْمُسْلِمَاتِ.

نائب مناب الفعل أو شبهه لأنه يتعلق باحدهما ويحمل أن يتعلق بعلته أي المضاف إليه فقط إذ الياء فيه مصدرية فيكون بمعنى المصدر ويجوز تعلق الطرف به (علة). منصوب على أنه خبر كان والمبنى أن الحد الأوسط لا بد أن يكون علة لسبة الاكبر الى الاصغر في الذهن فان كان مع كونه علة لسبة في الذهن علة (ها في الواقع) أيضاً (فلئ) لأنه يعطي اللمبة في الذهن والخارج كقولنا زيد متعمق الاختلاط وكل متعمق الاختلاط مجموع فزيد مجموع فان الاوسط وهو متعمق الاختلاط كما انه علة لثبت نسبه المجموع الى زيد في الذهن كذلك علة لثبت تلك النسبة في الخارج أيضاً (والا) أي وإن لم يكن كذلك بأن لا يكون علة لسبة الا في الذهن فقط (فاني) أي فهو برهان انى لا أنه يفيد إینية النسبة أي تتحققها في الذهن دون ليتها كقولنا زيد مجموع وكل مجموع متعمق الاختلاط فزيد متعمق الاختلاط فان الاوسط وهو مجموع وان كان علة لثبت تعمق الاختلاط في الذهن الا أنه ليس علة في الخارج بل الامر بالعكس (واما جدل<sup>(١)</sup>) عطف على قوله انا برهانى، والجملى (يتآلف من المشهورات والمسلمات) أما المشهورات فهي القضايا التي تشهر فيما بين الناس كقولنا العدل حسن<sup>(٢)</sup> والظلم قبيح وتحلّف المشهورات بحسب اختلاف الأزمان والأمكنة والأقران ولكل قوم مشهورات بحسب عادتهم كقبح ذبح الحيوان

(١) قول المصنف جدل الخ) تى به لقربه من البرهان إذ شهرة مقدماته أو تسليمها لا ينافي أن تكون يقينية وإن لم يعتبر فيها اليقين بخلاف البرهان ، وثالث بالخطاب لتركبها من المطعونات وربع بالشعرى لأفادته التأثير دون التصديق وآخر أسفسطى لتركيبه من الكاذبات فلذا رتبها مراعيا الأقوى فالاقوى اهـ.

(٢) قول الشارح العدل حسن الخ) قياسان جدليان حذف كبراهمـا والتنتجهـ

وَإِمَّا حَطَابٌ يَتَأْلِفُ مِنَ الْمَقْبُولَاتِ وَالْمَظْنُونَاتِ .  
وَإِمَّا شِعْرٌ يَتَأْلِفُ مِنَ الْمُخَيَّلَاتِ .

عند أهل المنددون غيرهم وأما المسئات فهـى القضايا التي تسلم<sup>(١)</sup> من الخصم فينبغي عليها الكلام لازاماً لـنـهم سـواهـ كانت مـسلـمةـ فيهاـ يـنـهـىـهاـ خـاصـةـ أوـ بـينـ عـلـامـهـاـ كـتـسـلـيمـ الفـقـهـ مـسـائـلـ أـصـوـلـ الـفـقـهـ وـالـغـرـضـ مـنـهـ اـقـنـاعـ الـقاـصـرـ عـنـ درـكـ البرـهـانـ (وـاـمـاـ خـطـابـ)ـ هـوـ ماـ (ـيـتـأـلـفـ مـنـ الـمـقـبـولـاتـ وـالـمـظـنـونـاتـ)ـ أـمـاـ الـمـقـبـولـاتـ فـهـىـ الـقـضـاـيـاـ الـمـأـخـوذـةـ مـنـهـ يـمـقـدـدـ فـيـهـ كـعـالـمـ<sup>(٢)</sup>ـ أـوـلـىـ،ـ وـأـمـاـ الـمـظـنـونـاتـ فـهـىـ الـتـىـ يـمـقـدـدـ فـيـهـ اـعـقـادـاـ رـاجـحـاـ كـقـوـلـنـاـ كـلـ حـائـطـ يـنـتـشـرـ مـنـهـ التـرـابـ فـهـوـ مـنـهـمـ وـالـغـرـضـ مـنـهـ تـرـغـيـبـ النـاسـ فـيـهـ يـفـعـمـ مـنـ هـذـيبـ الـاخـلـاقـ وـأـمـرـ الـدـيـنـ وـالـدـنـيـاـ كـمـاـ يـفـعـلـهـ الـوعـاظـ وـالـخـطـبـاءـ (ـوـأـمـاـ شـعـريـ)ـ وـهـوـ مـاـ (ـيـتـأـلـفـ مـنـ الـمـخـيـلـاتـ)ـ هـىـ الـقـضـاـيـاـ الـتـىـ يـخـيلـ فـتـأـثـرـ النـفـسـ مـنـهـ

لـلـعـلـمـ يـهـاـ بـأـنـ تـقـولـ العـدـلـ حـسـنـ وـكـلـ حـسـنـ يـزـينـ صـاحـبـهـ يـتـجـعـ العـدـلـ يـزـينـ صـاحـبـهـ ،ـ الـظـلـمـ قـيـحـ وـكـلـ قـيـحـ يـشـينـ صـاحـبـهـ يـتـجـعـ الـظـلـمـ يـشـينـ صـاحـبـهـ اـهـ .

(١) ( قول الشارح تسلم الخ ) كـأنـ يـسـلمـ الـخـصـمـ اـسـتـقـامـةـ زـيدـ فـقـيمـ الـحـجـةـ عـلـيـهـ بـعـدـ اـلـتـهـ هـكـذـاـ زـيدـ مـسـتـقـيمـ وـكـلـ مـسـتـقـيمـ عـدـلـ يـتـجـعـ زـيدـ عـدـلـ ،ـ وـعـلـيـهـ فـلـاـ يـكـنـهـ الطـعنـ فـيـهـ .

(٢) ( قول الشارح كـعـالـمـ الخ ) يـعـظـ النـاسـ بـقـوـلـهـ مـثـلاـ الـعـلـمـ الصـالـحـ يـتـرـتبـ عـلـيـهـ سـعـادـ الدـارـيـنـ وـكـلـ مـاهـوـ كـذـلـكـ الخـ تـجـبـ الـمـبـادـرـةـ بـهـ يـتـجـعـ الـعـلـمـ الصـالـحـ تـجـبـ الـمـبـادـرـةـ بـهـ وـقـوـلـهـ كـلـ حـائـطـ قـيـاسـ خـطـابـيـ مـنـ التـشـكـلـ الـأـرـلـ حـذـفـ صـفـرـاءـ وـبعـضـ كـرـاهـ وـذـكـرـ النـتـيـجـةـ وـتـرـكـيـةـ هـكـذـاـ هـذـاـ حـائـطـ يـنـتـشـرـ مـنـهـ التـرـابـ وـكـلـ حـائـطـ يـنـتـشـرـ مـنـهـ التـرـابـ مـنـهـمـ يـتـجـعـ هـذـاـ مـنـهـمـ اـهـ .

**وَإِمَّا سَفَسَطِيٌّ يَتَالِفُ مِنَ الْوَهْمِيَّاتِ وَالْمُشَبَّهَاتِ .**

اما قبضا فتنفر او بسطا قرغرب كما اذا قيل الخمر<sup>(١)</sup> يقوته حراء سالة انبسطت  
النفس ورغبت في شربها وإذا قيل العسل مرة مقيدة اقتبضت وفررت عنأكلها  
والغرض منه افعال النفس بالنفس بالترغيب والترهيب . ديزيد في تأثيره الوزن والصوت  
الطيب ( وأما سفسطي يتالف من الوهميات والمشبهات ) أما الوهميات فهي قضايا  
كاذبة يحكم بها الوهم في غير المحسوسات كقولنا كل موجود<sup>(٢)</sup> مشار اليه ووراء  
العالم فضاء لا يتناولها ، وأما المشبهات فهي انتصاعا الكاذبة الشبيهة بالحق اما ان  
حيث الصورة كقولنا لصورة الفرس المنقوشة على الجدار انها فرس وكل فرس  
صهال بنتائج أن تلك الصورة صهالة وأما من حيث المعنى كقولنا كل انسان<sup>(٣)</sup>  
وفرس فهو انسان وكل انسان وفرس فهو فرس ينتج أن بعض الانسان فرس  
والغلط فيه أن موضوع المقدمتين ليس به وجود إذ ليس شيء يصدق عليه أنه  
إنسان وفرس .

(١) ( قول الشارح الخ ) قياسان شعريان حذف صغر اهما والتبيّن للعلم  
بها وتركيبها هكذا : هذه خمر وكل خمر يقوته حراء وهذه ياقوته حراء . هذا  
عسل وكل عسل مرة مقيدة فهذا مرة مقيدة والاول للترغيب والثاني للتنفير .

(٢) ( قول الشارح كل موجود الخ ) قياسان سفسطيان حذف من الاول  
صغر اهما من الثاني كبراه وحذف تبيّنها وتركيبها هكذا . الماء موجود وكل  
موجود مشار إليه حسنا فالماء مشار إليه حسنا العالم وراءه فضاء لا يتناولها وكل  
ما هو كذلك غير محدود فالعالم غير محدود والعقل يكذب الوهم في كبرى الاول  
بأن المجردات كالماء لا تقبل الاشارة الحسية وفي صغرى الثاني لأن ماوراء العالم  
فضاء محصور متناهيا .

(٣) ( قول الشارح كل انسان الخ ) قياس من الشكل الثالث الحسد الوسط  
فيه غير موجود .

## فصل

أجزاء العلوم ثلاثة. الموضوعات.  
والمباديء، وهي حدود الموضوعات وأجزاءها وأعراضها،  
ومقدمات بيّنة أو مأخذة يُبْتَنِي.

---

### فصل في أجزاء العلوم

وهي ثلاثة كما قال (أجزاء العلوم ثلاثة) الأول (الموضوعات) وهي التي يبحث  
في العلوم عن أعراضها الذاتية كالتصور<sup>(١)</sup> والتصديق لهذا العلم بأنه يبحث في  
المنطق عن أعراضها الذاتية على معرفت في صدر الكتاب والكلمة والكلام  
لعلم النحو فإنه يبحث في النحو عن أعراضها من الأعراب والبناء وكيفية التراكيب  
وغيرها (و) الثاني (المباديء) هي اما تصورات أو تصديقات أما التصورات  
(فهي حدود الموضوعات) أي تعاريفها كتعريف الكلمة مثلا باللفظ الموضوع  
للمعنى المفرد (وأجزاءها) بالجبر عطف على قوله الموضوعات أي حدود أجزاء  
الموضوعات كتعريف أجزاء الكلمة من اللفظ والوضع والمعنى المفرد مثلا  
(وأعراضها) بالجبر عطف على قوله الموضوعات أي حدود أعراض الموضوعات  
كتعريف ما يعرض للكلمة من الأعراب والبناء وغيرها (و) أما التصدیقات  
فهي اما (مقدمات بيّنة) واضحة شديدة الوضوح بنفسها (أو) مقدمات (مأخذة)  
مقبولة من يعتقد فيه غير بيّنة بنفسها أذعن المتعلّم بها بحسن الظن (بيّنى) على

(١) قول الشارح كالتصور الخ) أي المعلوم التصوري والتصديقي حيث يصل  
الاول إلى مجھول تصوري فيسمى معرفة والثاني إلى مجھول تصديقي فيسمى حجة  
والتوصل إلى هذين المجھولين هو العرض الذاتي لهذين المعلومين اه.

عليها قياسات العلم.

والمسائل ، وهي قضايا تطلب في العلم ، وموضوعاتها موضوع  
العلم أو نوع منه أو عرض ذاتي له أو متركب .

صيغة المضارع المجهول من الابتناء أي يبني (عليها) أي على المقدمات البينة والماخوذة (قياسات العلم) مفعول مجهول لقوله يبني (و) الثالث (السائل وهي قضايا تطلب في العلم) أي القضايا المطلوبة المبرهن عليها في العلم كالمسائل الواقعه في المنطق والنحو وغيرها من العلوم (و) للمسائل موضوعات ومحمولات أما (موضوعاتها) فهي إما (موضوع العلم) كقولنا في النهر مثلا كل كلام إما أن يذكر فيه المستند <sup>(١)</sup> أولا فان الكلام موضوع علم النحو (أو نوع منه) أي نوع من موضوع العلم كقولنا كل اسم إما معرب أو مبني فان الاسم نوع من الكلمة التي هي موضوع الفن (أو عرض ذاتي له) أي عرض ذاتي لموضوع العلم كقولنا البناء إما بسبب المشابهة لبني الأصل أو بسبب عدم التركيب فان البناء عرض ذاتي للكلمة (أو متركب) بأن يكون موضوع المسائل من كلام من موضوع العلم وعرضه الذاتي كقولنا كل كلمة معرفة إما منصرفة أو غير منصرفة فالكلمة موضوع العلم وقد أخذت في هذه المسألة مع الاعراب الذي هو عرض ذاتي لها أو من كلام من نوع موضوع العلم وعرضه الذاتي كقولنا كل اسم معرب إما معرب بالحروف أو بالحركات فان الاسم نوع من موضوع ائم وقد أخذ في هذه المسألة مع كونه معرجا والا عرض ذاتي له واثلم أن المقصود من إبراد الأئمة ابضاخ القواعد واء طابت الواقع أولا فان التسجيل يحصل بمجرد العرض فالائمة التي أوردناها ، إن كانت غير مطابقة للواقع فعليك أن تسيحت ذيل

<sup>(١)</sup> (قول الشارح المستند) الاولى أن يقول الخبر فان الحكم به يسمى عند النحوين خبرا وعند البلاغيين مستندا ، وعند المنطقين محولا .

وَمَحْمُولَاتِهَا أَمْوَارٌ خَارِجَةٌ عَنْهَا لَا حِقَّةَ لِذَوَاتِهَا.

الأغراض عن المقال إذ لا مناقشة في المثال (و) أما (محمولاتها) أي محولات المسائل فهى (أمور خارجة عنها) أي عن موضوعاتها إذ لو كانت<sup>(١)</sup> أجزاء للموضوعات لم يحتاج في ثبوتها لها إلى برهان لامتناع أن يكون جزء الشيء مطلوبًا بالبرهان لكننا نحتاج في ثبوت محمولاتها أعني المسائل للموضوعات إلى البرهان كما ذكرنا من أن المسائل هي القضايا المطلوبة التي يبرهن عليها في العلوم المحولات خارجة عن الموضوعات وإلا لم يبرهن عليها في العلوم (لاحقة) بالرفع صفة بعده صفة لقوله أمور أي محولات المسائل أمور خارجة عن الموضوعات عارضة لها (لذواتها) والعارض للشيء ما يكون محولاً عليه خارجاً عنه وهو ما يلحق الشيء ذاته كالتعجب اللاحق للإنسان بواسطة أنه إنسان أو جزءه كالحركة بالارادة اللاحقة للإنسان بواسطته<sup>(٢)</sup> أنه حيوان أو لامر خارج عنه مساوا له كالضحك العارض للإنسان بواسطة التعجب فإن قلت إن عوارض الذاتية مالا يكون بينها وبين المعرفات واسطة فتكون المسائل غير محتاجة إلى البرهان وهذا خلاف ما ذكر من أن المسائل هي القضايا المطلوبة التي يبرهن عليها في العلم قلت العوارض الذاتية لا يكون بينها

<sup>(١)</sup> قول الشارح إذ لو كانت<sup>(خ)</sup> قياس استثنائي مركب من ملازمة ومن استثناء تقييض التالى فأنتخ تقىيض المقدم هكذا لو كانت محولات المسائل أجزاء لموضوعاتها لم يبرهن عليها في الفن لكن التالى باطل فبطل المقدم ثبت تقىيشه وهو أن محولات المسائل ليست أجزاء موضوعاتها بل أمور خارجة عنها وهو المطلوب. ودليل الملازمة أن جزء الشيء لا يحتاج في إثبات له إلى برهان ودليل بطلان التالى أن مسائل الفن مطالب بخبرية يبرهن عليها في الفن هذا إيضاح كلامه وقوله والالى مستدرك لأن النتيجة ثبتت اهـ .

<sup>(٢)</sup> قول الشارح بواسطة<sup>(خ)</sup> أي وحيوان جزء للإنسان لأنه كل له وكل كل جزء جزءيه وإنسان كل لحيوان لأنه جزء له وكل جزء كل لكتبه .

وقد تُقالُ المبادِي لِمَا يَدِأْ بِهِ قَبْلَ الْمَقْصُودِ ، وَالْمَقْدِمَاتُ أَيْضًا  
لِمَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ الشُّرُوعُ بِوْجَهِ الْخُبُرِ .  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ .

---

وَبَيْنَ الْمَرْوِضَاتِ وَاسْطِهِ بِحَسْبِ نَفْسِ الْأَمْرِ وَأَمَّا الْعِلْمُ بِثَبَوتِهِ لِهَا فَرِبَا<sup>(١)</sup>  
يَحْتَاجُ إِلَى الْبَرْهَانِ (وَقَدْ تَقَالَ) أَيْ كَمَا تَقَالَ الْمَبَادِي عَلَى مَا ذَكَرَ كَذَلِكَ قَالَ  
(الْمَبَادِي لِمَا يَدِأْ بِهِ قَبْلَ الْمَقْصُودِ) قَالَ (الْمَقْدِمَاتُ أَيْضًا لِمَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ  
الشُّرُوعُ بِوْجَهِ الْخُبُرِ) أَيْ الْبَصِيرَةُ وَفِرْطُ الرَّغْبَةِ كَتْعَرِيفِ الْعِلْمِ وَبِيَانِ الْحَاجَةِ  
إِلَيْهِ أَيْ بِيَانِ مَنْفَعَتِهِ وَغَرْضَهُ وَمَوْضِعَهُ وَقَدْ عَرَفَتْ كُلُّ وَاحِدٍ مِّنْ هَذِهِ الْثَّلَاثَةِ فِي  
صُدُورِ الْكِتَابِ فَلَا نَعْبُدُهُ .

هَذَا آخِرُ مَا أَرْدَنَا لِيَرَادُهُ فِي شَرْحِ الْكِتَابِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ وَإِلَيْهِ  
الْمَرْجُعُ وَاللَّائَبُ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ .

---

(١) (قول الشارح فربما ألم) ذكر ربما هنا ينافي ما سبق له من أن مسائل الفتن  
لا تكون إلا نظرية فالصواب حذفها على أن المسألة خلافية كما يعلم بمراجعة  
العطارة .









